

الفهارس العامة

- ١ - فهرس الآيات القرآنية.
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣ - فهرس الآثار.
- ٤ - فهرس شرح الغريب.
- ٥ - فهرس الأشعار.
- ٦ - فهرس المصادر والمراجع.
- ٧ - فهرس المسائل الفقهية في الحج في الحواشي.
- ٨ - فهرس الموضوعات.

١- فهرس الآيات القرآنية

م	اسم السورة	رقمها	الصفحة
سورة الفاتحة			
١-	﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ * الْحَمْدُ لِلَّهِ	٧-١	٤٢٩
سورة البقرة			
٢-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ.....﴾	٩٥	٢٨٩
٣-	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضلاً مِنْ رَبِّكُمْ.....﴾	٩٨	٦٢، ٦٤
٤-	﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ.....﴾	١١٥	١٥١
٥-	﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى.....﴾	١٢٥	٣٢٧، ٢٠٦، ٥٨٥، ٥٧٠، ٣٧٢
٦-	﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ..﴾	١٢٦	٥٩
٧-	﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.....﴾	١٢٧	٣٩٧
٨-	﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * وَتُبْ عَلَيْنَا...﴾	١٢٧-١٢٨	٤٢٩
٩-	﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا.....﴾	١٢٨	٦
١٠-	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ.....﴾	١٥٨	٤٨، ٤٩، ٢٠٦، ٣١٠، ٣٢٧، ٣٩٠، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٣، ٥٨٦، ٥٧٠
١١-	﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ﴾	١٨٥	٣٢، ٣٥
١٢-	﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ.....﴾	١٨٧	٢٧٢
١٣-	﴿النَّحْجُ أَشْهُرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ النَّحْجَ.....﴾	١٩٣	١٢٤
١٤-	﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا.....﴾	١٩٦	٧، ٧٧، ٩٣، ٢٨٢، ٢٩٨، ٣١٥، ٤٧٨، ٥٩٠، ٦٠١

٦٠٢، ٦٠٤، ٦٠٨، ٦١١، ٦١٤			
٢٧١، ١٦٩، ٧٠	١٩٧	﴿الْحَجُّ أَشْهَرُ مَغْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ.....﴾	- ١٥
٣١٢، ٣٠٧، ٤٦	١٩٨	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ....﴾	- ١٦
٧	٢٠٠	﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ.....﴾	- ١٧
٤٢٩، ٣٨٧، ٥٨٥، ٥٦٩	٢٠١	﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا...﴾	- ١٨
٣٠٧، ٥٢، ٥٥٧، ٣٠٨	٢٠٣	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ.....﴾	- ١٩
٣١٢، ٣٣، ٥١٨، ٤٩٦، ٣١٤	٢٠٣	﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ.....﴾	- ٢٠
٤٢٩	٢٨٥	﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.....﴾	- ٢١
٤٢٩، ٢٧٩	٢٨٦	﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا.....﴾	- ٢٢

سورة آل عمران

٥٥	٩٧-٩٦	﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى﴾	- ٢٣
٤٣٠	٨	﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ.....﴾	- ٢٤
٤٣٠	١٦	﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾	- ٢٥
٢٤٥	١٨	﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ...﴾	- ٢٦
٦٠٨	٣١	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي.....﴾	- ٢٧
٤٣٠	٣٨	﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ.....﴾	- ٢٨
٤٣٠	٥٣	﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ.....﴾	- ٢٩
٩٦، ٨٣، ٧٧، ٦٨	٩٧	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ.....﴾	- ٣٠
٤٣٠	١٤٧	﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ....﴾	- ٣١
٦٢	١٨٥	﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا.....﴾	- ٣٢
٤٣٠	١٩٤-١٩١	﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ...﴾	- ٣٣

سورة النساء

١٣٥	١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ.....﴾	- ٣٤
-----	-----	--	------

٤٣	١٢٥	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾	- ٣٥
١١٦	١٣١	﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾	- ٣٦

سورة المائدة

٢٦١	١	﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾	- ٣٧
٢٦٢، ٤٦	٢	﴿لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾	- ٣٨
٥٠٣	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾	- ٣٩
١٢٦	٦	﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾	- ٤٠
٤٣٠	٨٣	﴿رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾	- ٤١
٢٨٨، ٢٨٠، ٢٦١	٩٥	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾	- ٤٢
٢٦١	٩٦	﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾	- ٤٣

سورة الأنعام

٦٧	٩٤	﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فِرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكُمُ﴾	- ٤٤
٥٠٣	١١٥	﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾	- ٤٥
٦٦٠	١١٨	﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ﴾	- ٤٦
٦٦٠	١٢١	﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾	- ٤٧
٦٣٦، ١١٤، ٧	١٦٣-١٦٢	﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ...﴾	- ٤٨

سورة الأعراف

٤٣٠	٢٣	﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾	- ٤٩
٣٦٩، ٣٦٨	٣١	﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	- ٥٠
٥٣٤	٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا﴾	- ٥١
٤٣١	٤٧	﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾	- ٥٢

سورة التوبة

٢٨	٣	﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾	- ٥٣
٩٤	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ﴾	- ٥٤
٤٣١	١٢٩	﴿حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ...﴾	- ٥٥

سورة يونس

٤٣١	٨٦-٨٥	﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ﴾	- ٥٦
-----	-------	---	------

سورة هود

٤٧	٤٣١	٥٧- ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ...﴾
----	-----	---

سورة إبراهيم

٧	٦٦	٥٨- ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ...﴾
٣٥	٤٣١، ٥٩	٥٩- ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي﴾
٣٧	٣٩٣،	٦٠- ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ...﴾
٤٠	٤٣١	٦١- ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ﴾
٤١	٤٣١	٦٢- ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ...﴾

سورة النحل

١٢٥	٢٧٢، ٧١	٦٣- ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ...﴾
-----	---------	--

سورة الإسراء

١٨	١١٤	٦٤- ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ﴾
----	-----	---

سورة الكهف

١٠	٤٣١	٦٥- ﴿رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا...﴾
١١٠	١١٤	٦٦- ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ﴾

سورة طه

٢٨-٢٥	٤٣١	٦٧- ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي *وَاحْلُلْ...﴾
١١٤	٤٣٢	٦٨- ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا...﴾

سورة الأنبياء

٨٧	٤٣٢	٦٩- ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ...﴾
٨٩	٤٣٢	٧٠- ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ...﴾

سورة الحج

٢٣	٣٧٠	٧١- ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ...﴾
٢٥	١٢٤، ٦٠	٧٢- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾
٢٦	٣٦٧	٧٣- ﴿وَطَهَّرْ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ...﴾
٢٧	٢٣٩، ٧٧	٧٤- ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ...﴾

٦٨ ، ٦٠	٢٨-٢٧	﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ...﴾	-٧٥
٤٧٩ ، ٧٠ ، ٣٣ ٦٥٣ ، ٥٧٧	٢٨	﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا النَّبَأَ الْفَقِيرَ.....﴾	-٧٦
٣٠٨ ، ٢٥٣ ٤٨٨ ، ٣٧٠ ٦٠٠ ، ٥٧٨	٢٩	﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا.....﴾	-٧٧
٤٨ ، ٤٦ ، ٤٤ ٦٤٠ ، ٣٩٠ ، ٤٩	٣٠	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾	-٧٨
٤٤	٣٢	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾	٧٩
٧	٣٤	﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا....﴾	-٨٠
٦٥٨ ، ٦٢٦ ، ٤٩	٣٦	﴿وَالْبُذُنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ...﴾	-٨١
٦٢٦ ، ٧	٣٦	﴿وَالْبُذُنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ.....﴾	-٨٢

سورة المؤمنون

٤٣٢	٩٨-٩٧	﴿رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ * وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ...﴾	-٨٣
٤٣٢	١٠٩	﴿رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ.....﴾	-٨٤
٤٣٢	١١٨	﴿رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ.....﴾	-٨٥

سورة النور

٤٠٧	٦٣	﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ...﴾	-٨٦
-----	----	--	-----

سورة الفرقان

٤٣	٢٣	﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً.....﴾	-٨٧
٤٣٢	٦٦-٦٥	﴿رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ.....﴾	-٨٨
٤٣٢	٨٤	﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا...﴾	-٨٩

سورة الشعراء

٤٣٢	٨٧	﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ.....﴾	-٩٠
٤٣٢	٨٥-٨٣	﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْهَقْنِي بِالصَّالِحِينَ*وَاجْعَلْ﴾	-٩١

سورة النمل

٤٣٣	١٩	﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ.....﴾	-٩٢
-----	----	--	-----

سورة القصص

٩٣-	﴿رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.....﴾	٢١	٤٣٣
٩٤-	﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي.....﴾	١٦	٤٣٣
٩٥-	﴿عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ.....﴾	٢٢	٤٣٣
٩٦-	﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ.....﴾	٢٤	٤٣٣
٩٧-	﴿أَوَلَمْ نُمْكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ...﴾	٥٧	٥٩

سورة العنكبوت

٩٨-	﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ.....﴾	٣٠	٤٣٣
٩٩-	﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا.....﴾	٤٦	٢٧٢
١٠٠-	﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَفَتِ النَّاسُ مِنْ.....﴾	٦٧	٥٩

سورة لقمان

١٠١-	﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا...﴾	٣٤	١١٦
------	--	----	-----

سورة الأحزاب

١٠٢-	﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا...﴾	٥	٢٧٩
١٠٣-	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.....﴾	٢١	١٥٢، ٢٢٧، ٣٧٠، ٤٠١، ٥٢٠، ٥٣٣، ٦٠٧
١٠٤-	﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا...﴾	٥٨	١٢٤

سورة فاطر

١٠٥-	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ.....﴾	٢٨	٥٢٨
------	---	----	-----

سورة الصافات

١٠٦-	﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ.....﴾	١٠٠	٤٣٣
١٠٧-	﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ.....﴾	١٠٧	٣١

سورة ص

١٠٨-	﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ.....﴾	٨٦	٥٣٨
------	--	----	-----

سورة الشورى

١٠٩-	﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ.....﴾	٢١	٥٣٤
------	---	----	-----

سورة الزخرف

١١٠-	﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ*....﴾	١٤-١٣	١٢٠
------	--	-------	-----

سورة الأحقاف

١١١-	﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.....﴾	١٥	٤٣٣
------	--	----	-----

سورة الحشر

١١٢-	﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾	٧	٦٠٨، ٥٣٣، ٥٣١
------	--	---	---------------

١١٣-	﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ...﴾	١٠	٤٣٤
------	---	----	-----

سورة الممتحنة

١١٤-	﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ.....﴾	٥	٤٣٤
------	---	---	-----

سورة التغابن

١١٥-	﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ.....﴾	١٦	٥٥٥
------	---	----	-----

سورة الطلاق

١١٦-	﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ﴾	٣-٢	٦٢
------	--	-----	----

سورة التحريم

١١٧-	﴿رَبَّنَا أْتُمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾	٨	٤٣٤
------	---	---	-----

سورة نوح

١١٨-	﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ اللَّهَ وَقَارًا.....﴾	١٣	٥١
------	--	----	----

١١٩-	﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا.....﴾	٢٨	٤٣٤
------	---	----	-----

المدثر سورة

١٢٠-	﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ.....﴾	٣٨	٦٦٦
------	--	----	-----

سورة المرسلات

١٢١-	﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عَزَافًا.....﴾	١	٣٠١
------	----------------------------------	---	-----

سورة الفجر

١٢٢-	﴿وَالْفَجْرِ* وَلَيْلٍ عَشْر.....﴾	٢-١	٢٥
------	------------------------------------	-----	----

سورة البينة

١١٥	٥	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.....﴾	١٢٣-
-----	---	---	------

سورة الزلزلة

٦٧	٨-٦	﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالُهُمْ *فَمَنْ..﴾	١٢٤-
----	-----	---	------

سورة الكوثر

٦٣٤ ، ٣١	٢	﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ.....﴾	١٢٥-
----------	---	-------------------------------------	------

سورة الكافرون

٥٧٠ ، ٣٨٨ ، ٣٢٧	١	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ.....﴾	١٢٦-
-----------------	---	--	------

سورة الإخلاص

٣٨٨ ، ٣٢٧ ، ٥٨٦ ، ٥٧٠	١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.....﴾	١٢٧-
-----------------------	---	---------------------------------	------



٢- فهرس الأحاديث النبوية

- طرف الحديث الصفحة
- ١- «أبدأ بما بدأ الله به»، ٢٠٦، ٣٩٩، ٤١٣
 - ٢- «ابدأوا بما بدأ الله به»، ح، ٤٠٦
 - ٣- «ابعثوا إلى بيت القابلة برجل، وكلوا، وأطعموا، ولا تكسروا منها عظماً»، ح، ٦٧٠
 - ٤- «أتاني الليلة آتٍ من ربي فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة ...»، ١٩٦، ٣٢١
 - ٥- «أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإلهال بالتلبية ...»، ٣٢٣، ٢٣٦
 - ٦- «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا، وَأَيَّ شَهْرٍ هَذَا، وَأَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟»، ٥٠٢، ٥٠٤
 - ٧- «أتريد أن تميتها موتان؟ هلا أحدثت شفرتك قبل أن تضعها»، ٦٥٨
 - ٨- «أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً»، ١٦١
 - ٩- «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ أَسْأَلُهُ عَنْ لُحُومِ الْهَدْيِ فَسَمِعْتُهُ»، ٦٧٢
 - ١٠- «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابسط يمينك لأبأبِعَكَ»، ١٣
 - ١١- «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَجَاءَهُ نَاسٌ أَوْ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَأَمَرُوا رَجُلًا فَنَادَى ...»، ح، ٤٥٦
 - ١٢- «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَوْقِفِ - يَعْنِي بِجَمْعٍ - قُلْتُ: جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَبَلِي طِيٍّ ...»، ح، ٤٢٣
 - ١٣- «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَنْى، أَوْ بِعَرَفَاتٍ، وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ»، ١٧٤
 - ١٤- «اجعلوا إلهالكُم بالحج عمرة إلا من قَلَدَ الْهَدْيِ»، ٤٩٠
 - ١٥- «اجعلوا مكان الدَّمِ خُلُوقًا»، ٦٨٩
 - ١٦- «اجعلوها عمرة»، ٢١٧
 - ١٧- «أحَابِسْتَنَا هِيَ؟»، ٣٠٨، ٣٦٤، ٥٥٩، ٥٦٠
 - ١٨- «أَحْبُبُ الْأَسْمَاءَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»، ٦٧٨
 - ١٩- «أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا»، ٣٤١
 - ٢٠- «أَحْرَمَ مِنَ الْجَعْرَانَةِ، وَدَخَلَ مَكَةَ لَيْلًا، فَقَضَى أَمْرَ الْعِمْرَةِ، ثُمَّ رَجَعَ لَيْلًا فَأَصْبَحَ»، ح، ٣٢٤
 - ٢١- «أَحْرَمِي وَقَوْلِي: إِنْ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْبَسُنِي، فَإِنْ حُبِسْتُ، أَوْ مَرَضْتُ فَقَدْ أَحْلَلْتُ مِنْ ذَلِكَ ...»، ٢٠٠
 - ٢٢- «أَحْسَنْتَ، انْطَلِقْ فُطْفُفَ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّافَا وَالْمُرْوَةِ»، ٤١٠
 - ٢٣- «أَحْسَنْتَ، طِفْ بِالْبَيْتِ، وَبِالْصَّافَا وَالْمُرْوَةِ، ثُمَّ أَحَلَّ»، ٤١٠
 - ٢٤- «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ كَذَا فَاصْنَعُوا»، ٣١٣
 - ٢٥- «أَحْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ شَاةً»، ٢٨٢
 - ٢٦- «أَحْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوْ اتْرَكُوهُ كُلَّهُ»، ح، ٤٨٦

- ٢٧- «احلق رأسه، وتصدَّقْ بِزَنَةِ شعره فضَّةً» ح، ٢١٨
- ٢٨- «أحلوا من إحرامكم بطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة، وقصَّروا» ح، ٢١٩، ٤٨١
- ٢٩- «أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ -وَقَالَ سُفْيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ-: أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى ...» ح، ٢١٥
- ٣٠- «أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاكِ» ح، ٢١٥
- ٣١- «ادخلي الحجر فإنه من البيت» ح، ٣٧١
- ٣٢- «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» ح، ٣٧٤، ٣٧٥
- ٣٣- «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى فليمسحه» ح، ١٢٩
- ٣٤- «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمُّوا أحدهم» ح، ١٢١
- ٣٥- «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي ..» ح، ٣٥٩، ٣٦٠
- ٣٦- «إذا دخلت العشر، وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره شيئاً» ح، ٦٣٥
- ٣٧- «إذا ذبح أحدكم فليُجهِزْ» ح، ٦٥٧
- ٣٨- «إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره ...» ح، ٣٠، ٦٣٥، ٣٦٧
- ٣٩- «إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حلَّ له كلُّ شيءٍ إلا النساء» ح، ٤٨٢
- ٤٠- «إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب أو الثياب وكل شيءٍ إلا النساء» ح، ٤٨٤
- ٤١- «إذا قدمتم فمن تطوَّف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حلَّ إلا من كان معه هدي ..» ح، ٤٨٢
- ٤٢- «إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً» ح، ١٦٠
- ٤٣- «إنَّ ذبح ولا حرج» ح، ٤٧٦، ٤٩٤
- ٤٤- «إنَّ ذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك» ح، ٦٣٨
- ٤٥- «أذن لعائشة أن تأتي بعمره بعد تمام الحج، فطافت وسعت وسافرت مع النبي ﷺ ..» ح، ٥٦٠
- ٤٦- «أربع لا تجوز في الأضاحي: العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها ..» ح، ٦٤٢، ٦٤٣
- ٤٧- «ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنات» ح، ٤٦٨
- ٤٨- «أرخص للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً» ح، ٥٤٣
- ٤٩- «أرسل النبي ﷺ بأنَّ سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت ...» ح، ٤٦٦، ٤٧٤
- ٥٠- «أرفعوا عن بطن غرنة، وأرفعوا عن بطن محسر» ح، ٤٦٨
- ٥١- «أرفعوا عن بطن محسر، وعليكم بمثل حصي الخذف» ح، ٤٦٨
- ٥٢- «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْحِجَتْ إِلَيْهَا، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا» ح، ٦٢١
- ٥٣- «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا» ح، ٦٢١
- ٥٤- «ارْكَبْهَا، وَبِكَ» ح، ٦٢٠
- ٥٥- «ارم ولا حرج» ح، ٤٩٤، ٤٩٥

- ٥٦- «استأذنت النبي ﷺ سودة: أن تدفع قبل حطمة الناس فأذن لها»، ٤٦٦
- ٥٧- «استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة جمع أن تدفع قبل حطمة الناس»، ٤٦٥
- ٥٨- «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك»، ١١٧
- ٥٩- «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي»، ٣١٠، ٣١٨، ٤٠٩
- ٦٠- «اشترَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كُلِّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ»، ٦١٦
- ٦١- «اشترى مني النبي ﷺ بعيراً بأوقيتين ودرهم أو درهمين، فلما قدم صراراً أمر»، ٧٠٤
- ٦٢- «اشحذوها بحجر»، ٦٥٥
- ٦٣- «اعتمر أربع عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ»، ٥٩٥
- ٦٤- «أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان»، ٣٥٩، ٥٦٨، ٦٩٧
- ٦٥- «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»، ١٢١
- ٦٦- «اغْتَسَلِي وَاسْتَنْفِرِي بِنُوبٍ وَأَحْرِمِي»، ١٩٢، ٢٠٥
- ٦٧- «اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك .»، ٦٦
- ٦٨- «اغسلوه بماءٍ وسدر، وكفّنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تحمروا رأسه؛ فإنه»، ٢٥٦
- ٦٩- «أَغِيْظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأُخْبِتُهُ ، وَأَغِيْظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكٌ»، ٦٨٥
- ٧٠- «أفضل أيام الدنيا أيام العشر»، ٢٤
- ٧١- «افعلوا ما أمركم به، فلولاً أني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم، ولكن لا يحل .»، ٢١٩
- ٧٢- «افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي»، ٣٦٠، ٣٦٤، ح ٣٦٦، ٤١٧
- ٧٣- «أفلا قبل هذا؟ أو تريد أن تميتها موتتان؟.....»، ٦٥٨
- ٧٤- «أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يقصر فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا»، ١٤٨
- ٧٥- «أقضوا الله فالله أحق بالوفاء»، ١٠٩، ١١٠
- ٧٦- «أقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت»، ح ٣٩٨
- ٧٧- «اكتبوا لأبي شاة»، ٢٧٤، ٣٣٥، ٣٣٦
- ٧٨- «إِلَّا الْإِذْخَر»، ٢٧٣، ٢٧٤، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٦
- ٧٩- «أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بامرأةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ»، ١٠١
- ٨٠- «أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي يَوْمِكُمْ .»، ٥٠٢
- ٨١- «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، .»، ١٩، ٨٠، ٨٧
- ٨٢- «الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والصوم سهم، وحج بيت الله...»، ٨٣
- ٨٣- «البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفّنوا فيها موتاكم»، ٣٢٠

- ٨٤- «التمس لي غلاماً من غلمانكم يخدمني.....» ٣٤٠ ، «
- ٨٥- «القط لي حصي.....» ٤٧٠ ، ح ٥٥١
- ٨٦- «أما إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم.....» ٢٦٢ ، «
- ٨٧- «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن.....» ١٣ ، «
- ٨٨- «أمر ﷺ عائشة رضي الله عنها أن تعتمر من التنعيم.....» ٣١٨ ، «
- ٨٩- «أمر الناس فحلوا، حتى كان يوم التروية أهلوا بالحج.....» ٣٢٢ ، «
- ٩٠- «أمر النبي ﷺ عبدالرحمن بن أبي بكر أن يعمر عائشة رضي الله عنها من التنعيم.....» ١٨٣ ، «
- ٩١- «أمر ضباعة بنت الزبير حين أرادت أن تحرم وهي مريضة أن تشتط.....» ١٩٩ ، «
- ٩٢- «أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي.....» ٣٤٩ ، «
- ٩٣- «أمرنا إذا أحللنا أن نهدي، ويجمع النفر منا في الهدية، وذلك حين أمرهم أن....» ٦١٧ ، «
- ٩٤- «أمرنا النبي ﷺ لما أحللنا أن نحرم إذا توجهنا إلى منى، قال: فأهللنا من الأبطح..» ٤١٨ ، «
- ٩٥- «أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن.....» ٦٤٦ ، «
- ٩٦- «أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وأن لا نُضحي بمقابلة،.....» ٦٤٦ ، ح ٦٤٨ ، «
- ٩٧- «أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منا في بدنة.....» ٦١٦ ، «
- ٩٨- «أمرنا رسول الله ﷺ: أن نعق عن الجارية شاة، وعن الغلام شاتين.....» ٦٦٧ ، «
- ٩٩- «أمرنا رسول الله ﷺ: أن نعق عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة.....» ٦٧٣ ، «
- ١٠٠- «أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه، وأن أتصدق بلحمها، وجلودها...» ٦١٥ ، ٦٥٣ ، «
- ١٠١- «أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها، أو أشار إليها؟.....» ٢٦٣ ، «
- ١٠٢- «أميطوا عنه الأذى.....» ٦٨٦ ، «
- ١٠٣- «إن إبراهيم حرم مكة وإنني أحرّم ما بين لابتيها.....» ٣٣٨ ، «
- ١٠٤- «إن إبراهيم حرم مكة وإنني حرمت المدينة: ما بين لابتيها.....» ٢٧٥ ، «
- ١٠٥- «إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها، وإنني حرمت المدينة كما حرم.....» ٥٩ ، ٢٧٥ ، ٣٣٧ ، «
- ١٠٦- «إن إبراهيم حرم مكة، وإنني حرمت المدينة ما بين لابتيها، لا يقطع عضاها.....» ٣٣٩ ، «
- ١٠٧- «إن أحب أسمائكم إلى الله: عبد الله، وعبد الرحمن.....» ٦٧٨ ، «
- ١٠٨- «إن أخذاً جبلاً يحبنا ونحبه.....» ٣٥٤ ، «
- ١٠٩- «إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت.....» ١٠٩ ، «
- ١١٠- «إن أخرج اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك.....» ٦٨٤ ، «
- ١١١- «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر.....» ١١٥ ، «
- ١١٢- «أن أسامة رضي الله عنه كان ردف رسول الله ﷺ من عرفة إلى المزدلفة، ثم أريد الفضل..» ٢٤٨ ، «

- ١١٣- «إِنْ اسْتَلَامَ الرُّكْنَيْنِ يَحْطَانُ الذُّنُوبَ»، ٣٨٥
- ١١٤- «إِنْ اسْتَلَامَهُمَا يَحْطُ الْخَطَايَا»، ١٧، ٣٨٥
- ١١٥- «أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَغَتَّ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ»، ٣٥٠
- ١١٦- «إِنْ أَعْظَمَ الْأَيَّامَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى: يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمَ الْقَرِّ»، ٢٧
- ١١٧- «إِنْ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»، ٣٥٧
- ١١٨- «إِنْ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكَ»، ٢٤٤
- ١١٩- «إِنْ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ ..»، ٥٠٥
- ١٢٠- «إِنْ الشَّيْطَانُ قَدْ يَسُّ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ، وَلَكِنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا»، ٥١٠
- ١٢١- «إِنْ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ مِثْلَ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنْكُمْ تَتَكَلَّمُونَ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا بِخَيْرٍ ..»، ٣٦١
- ١٢٢- «أَنَّ الْعَاصِ بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ أَوْصَى أَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ مَائَةُ رَقَبَةٍ، فَأَعْتَقَ ابْنَهُ هِشَامَ ..»، ١١٠
- ١٢٣- «أَنَّ الْعَبَّاسَ ؓ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ لِيَبِيتَ بِمَكَّةَ لِيَالِي مَنْى مِنْ أَجْلِ سَقَايَتِهِ ..»، ٣١٣، ٤٩٦
- ١٢٤- «إِنَّ الْعَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ»، ٦٨٦
- ١٢٥- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا»، ٣٣٥
- ١٢٦- «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي»، ٢١
- ١٢٧- «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا تَوَسَّسَ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمَ، أَوْ»، ٢٨٠
- ١٢٨- «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهَوْا عَلَيْهِ»، ٢٧٨، ٢٨٠
- ١٢٩- «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا فَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ»، ٢٢
- ١٣٠- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ»، ٣٥٠
- ١٣١- «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَحِبُّ الْعَفْوَ»، ٦٦٤، ح
- ١٣٢- «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَنْ»، ٢٧٤، ٣٣٤
- ١٣٣- «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا»، ٦٣٩
- ١٣٤- «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ»، ٦٥٧
- ١٣٥- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْعَفْوَ»، ٦٦٧
- ١٣٦- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بَقِيضٍ»، ٥٣٤، ٥٣٥
- ١٣٧- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ ..»، ٥٣٤
- ١٣٨- «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، ٦٨٠
- ١٣٩- «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهَوْا عَلَيْهِ»، ٢٨٠
- ١٤٠- «إِنَّ اللَّهَ يَبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ مَلَائِكَةَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: «انظُرُوا إِلَى عِبَادِي هَؤُلَاءِ»، ٢١
- ١٤١- «إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رَخْصُهُ كَمَا يَحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عِزَّتُهُ»، ١٣٧

- ١٤٢- «إن الله يحب أن تؤتى رخصته كما يكره أن تؤتى معصيته»، ١٢٧، ١٣٦
- ١٤٣- «إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم»، ١٢٥
- ١٤٤- «أن المهاجرين والأنصار وأزواج النبي ﷺ قدموا مع النبي ﷺ فمن لم يكن معه ..»، ح، ٤٩٢
- ١٤٥- «أن الناس شكوا في صيام النبي ﷺ يوم عرفة، فأرسلت إليه بحلاب»، ٥٥٤
- ١٤٦- «أن النبي ﷺ لم يكن يدعهما أبداً»، ١٥٢
- ١٤٧- «أن النبي ﷺ أتى بطن الوادي فخطب الناس، ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر»، ١٦٠
- ١٤٨- «أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بدنه، وأمره أن يقسم بدنه كلها: لحومها»، ٦٥٣
- ١٤٩- «أن النبي ﷺ بعث بها من جمع ليليل»، ٤٦٦
- ١٥٠- «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم، وبنى بها وهو حلال»، ح، ٢٧٠
- ١٥١- «أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام»، ١٨١
- ١٥٢- «أن النبي ﷺ رخص للرعاء في البيوتة يرمون يوم النحر، واليومين اللذين ..»، ٣١٣، ٤٩٧
- ١٥٣- «أن النبي ﷺ رمل ثلاثة أطواف من الحجر إلى الحجر، وصلى ركعتين»، ٣٨٨
- ١٥٤- «أن النبي ﷺ صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا على جبل البدياء أهل»، ح، ١٩٥
- ١٥٥- «إن النبي ﷺ صلى بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين»، ح، ١٤٣
- ١٥٦- «أن النبي ﷺ عقى عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً»، ح، ٦٧٤
- ١٥٧- «أن النبي ﷺ قال له: يا أبا ذر؟»، ٢٤٠
- ١٥٨- «أن النبي ﷺ قال له: يا أبا هريرة؟»، ٢٤٠
- ١٥٩- «أن النبي ﷺ قعد على بغيره وأمسك إنسان بخطامه -أو بزمامه- وخطب الناس ..»، ٥٠٤
- ١٦٠- «أن النبي ﷺ قلد نعلين، وأشعر الهدى في الشق الأيمن بذي الحليفة، وأماط»، ٦٢٥
- ١٦١- «أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيف الشمس أخر الظهر إلى أن ..»، ١٦٤
- ١٦٢- «أن النبي ﷺ كان نازلاً بالأبطح في حجة الوداع فصلى الظهر ركعتين والعصر ...»، ح، ١٦٧
- ١٦٣- «أن النبي ﷺ كان يدع الرواتب في السفر»، ح، ١٥٣
- ١٦٤- «إن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويصوم ويفطر»، ح، ١٣٨
- ١٦٥- «أن النبي ﷺ لقي ركباً بالروحاء فقال: من القوم؟»، ٢٠٣
- ١٦٦- «أن النبي ﷺ لما جاء المزدلفة نزل فتوضأ، فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة ..»، ١٦١
- ١٦٧- «أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها»، ٣٢٥، ٣٥٨
- ١٦٨- «أن النبي ﷺ لما دخل مكة عام الفتح لم يدخلها محرماً، بل دخلها وعلى رأسه ..»، ١٨٦
- ١٦٩- «أن النبي ﷺ نهى أن يضخى بعضباء الأذن والقرن»، ح، ٦٤٧
- ١٧٠- «أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدن معقولة اليسرى، قائمة على ..»، ٦١٧، ٦٥٨

- ١٧١- «أن النبي ﷺ لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه»، ٣٨٣
- ١٧٢- «أن أم الفضل أرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره فشربه»، ٥٥٥
- ١٧٣- «إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا»، ٥٠٤
- ١٧٤- «إن أمر عليكم عبد مجدع [حسبتها قالت] أسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا»، ٢٥٥
- ١٧٥- «أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج»، ١٠٩
- ١٧٦- «إن أول ما نبأ به في يومنا هذا أن نُصلِّي ثم نرجع فننحر، من فعله فقد أصاب.»، ٦٣٧
- ١٧٧- «أن بعض الأنصار قالوا: إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا»، ٣١٠
- ١٧٨- «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قدرًا»، ١٢٩
- ١٧٩- «إن خُزاعة قتلوا رجلاً من بني لُيث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك.»، ٣٣٥
- ١٨٠- «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا»، ٥٠٨، ٥٠١، ٥٠٥
- ١٨١- «أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمره وهو؟ ..»، ٢٦٠
- ١٨٢- «أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء»، ٣٣٧
- ١٨٣- «أن رسول الله ﷺ أردف الفضل، فأخبر الفضل: أنه لم يزل يُلبى حتى رمى الجمرة.»، ٢٤٨
- ١٨٤- «أن رسول الله ﷺ أمر إحدى نسائه أن تنفر من جمع ليلة جمع فتأتي جمره العقبة»، ٤٦٦
- ١٨٥- «أن رسول الله ﷺ أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة»، ٦٦٨
- ١٨٦- «أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع موله ورجلاً من الأنصار فزوجه ميمونة»، ٢٧١
- ١٨٧- «أن رسول الله ﷺ بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل»، ٦٢٢
- ١٨٨- «أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال، وكنت الرسول ..»، ٢٧١
- ١٨٩- «أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام»، ٣٣٦
- ١٩٠- «أن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة أطواف من الحجر إلى الحجر»، ٣٨٢
- ١٩١- «أن رسول الله ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟»، ٢٣٥
- ١٩٢- «أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة. قال رسول الله ﷺ.»، ١٠٩، ١١١
- ١٩٣- «أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين»، ١٤٣
- ١٩٤- «أن رسول الله ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن»، ٣٨٠
- ١٩٥- «أن رسول الله ﷺ طاف وهو على بعير، كلما أتى على الركن أشار إليه بشيء ..»، ٣٦٢
- ١٩٦- «أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «ما اسمك؟»، ٦٨٠
- ١٩٧- «أن رسول الله ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع: «هذه ثم ظهور الحُصْر»، ٨٥
- ١٩٨- «أن رسول الله ﷺ قد كان رخص للنساء في الخفين فترك ذلك»، ١٩٤
- ١٩٩- «أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحى اشترى كبشين، عظيمين، سمينين»، ٦٥٧

- ٢٠٠- «أن رسول الله ﷺ كان إذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة أهل ..»، ٢٢٥
- ٢٠١- «أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة، فكبر ..»، ١٥٠
- ٢٠٢- «أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول خبَّ ثلاثاً ..»، ٣٨٢
- ٢٠٣- «أن رسول الله ﷺ كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثاً ..»، ٤١٣
- ٢٠٤- «أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني ..»، ٣٨٥
- ٢٠٥- «أن رسول الله ﷺ كان يُؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحكنهم ..»، ٦٩٠
- ٢٠٦- «أن رسول الله ﷺ كان يزور قباءً راكباً وماشياً ..»، ٣٥٦
- ٢٠٧- «أن رسول الله ﷺ لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة ..»، ٢٤٨
- ٢٠٨- «أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة ..»، ٧٠٤
- ٢٠٩- «إن رسول الله ﷺ نهى أن يضحي بأعضب القرن والأذن ..»، ٦٤٧
- ٢١٠- «أن رسول الله ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق ..»، ١٧٤
- ٢١١- «أن ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب رضي الله عنها، أتت رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة.»، ٢٠٠
- ٢١٢- «إن عطب منها شيء، فخشيت عليه موتاً فأنحرها، ثم اغمس نعلها في دمها ...»، ٦٢٣
- ٢١٣- «إن قومك قصرت بهم النفقة ..»، ٣٧١
- ٢١٤- «أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ..»، ٩٤
- ٢١٥- «إن لربكم بيتاً فحجوه ..»، ٧٧
- ٢١٦- «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام ..»، ٦٩٩
- ٢١٧- «إن مسح الركن اليماني والركن الأسود يحط الخطايا خطأ ..»، ٣٨٥
- ٢١٨- «إن مسحهما يحطان الخطايا ..»، ١٨
- ٢١٩- «إن معي الهدى فلا أحل حتى أنحر ..»، ٤٨٤
- ٢٢٠- «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر .»، ٣٣٣
- ٢٢١- «أن ناساً تماروا عندها يوم عرفه في صوم النبي ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم ..»، ٤٥١
- ٢٢٢- «أن ناساً شكوا في صيام النبي ﷺ يوم عرفه، فأرسلت إليه بحلاب وهو واقف في .»، ٤٥٢
- ٢٢٣- «أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاءه رجل فقال .»، ٣٣٦
- ٢٢٤- «أن نبي الله ﷺ أمره أن يقوم على بدنه، وأمره أن يقسم بدنه كلها: لحومها ..»، ٦١٥
- ٢٢٥- «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض. فهو حرام ..»، ٢٧٣، ٦٠، ٣٣٢
- ٢٢٦- «إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا إلا النساء ..»، ٤٨٣
- ٢٢٧- «أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً ..»، ٥٥٣
- ٢٢٨- «إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة ..»، ٨١

- ٢٢٩- «أَنْ يَنْظُرَ فِي كِتَابِهِ فَيَتَجَاوَزَ عَنْهُ إِنَّهُ مِنْ نَوْقِشِ الْحَسَابِ يَوْمُئِذٍ يَا عَائِشَةُ هَلْكَ...» ح، ٤٤٩
- ٢٣٠- «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» ٨٠
- ٢٣١- «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتَهُ» ١١٤
- ٢٣٢- «أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَانِدَ مِنْ عَهْنٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالًا.....» ٦١٩
- ٢٣٣- «أَنَا فَتَلْتُ قَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا» ٦١٩
- ٢٣٤- «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ إِلَّا أَنَا حَرَمٌ» ٢٦٢
- ٢٣٥- «أَنْتِ جَمِيلَةٌ» ٦٨٠
- ٢٣٦- «أَنْتِ سَهْلٌ» ٦٨١
- ٢٣٧- «أَنْحَرَهَا، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتِهَا، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا» ٦٢٢
- ٢٣٨- «انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! قُلُوبًا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» ٢١٢، ٤٨٩
- ٢٣٩- «انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» ٩٨
- ٢٤٠- «انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شَعْنًا غَيْرًا، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ، وَإِنْ كَانَتْ عِدَّةٌ ..» ٢١
- ٢٤١- «انْقَضَى رَأْسُكَ، وَامْتَشَطِي، وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمَرَةِ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ» ١٩٢
- ٢٤٢- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ح، ٥١٨، ٤٢، ٤٣، ١٩٥، ٣٠٧، ٣١٨، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٩٨، ح ٥٦٠
- ٢٤٣- «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثُهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا» ٣٥٠
- ٢٤٤- «إِنَّمَا تَفَرِّقُكُمْ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ» ١٢١
- ٢٤٥- «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبُرَ فَكَبِّرُوا» ١٥٥
- ٢٤٦- «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.....» ٦١، ٣١٤، ح، ٥١٧، ٥١٨
- ٢٤٧- «إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطْعَمَكُمْوَهَا اللَّهُ» ٢٦٣
- ٢٤٨- «إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحُجَّةُ، ثُمَّ الْجُلُوسُ عَلَى ظُهُورِ الْخُصْرِ فِي الْبُيُوتِ» ٨٥
- ٢٤٩- «إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ» ٣٥٥
- ٢٥٠- «أَنَّهُ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النُّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ وَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَنْىَ» ح، ٤٨٨
- ٢٥١- «أَنَّهُ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ زَمَانَ الْفَتْحِ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً يَصْلِي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ...» ح، ١٥٣
- ٢٥٢- «أَنَّهُ ﷺ نَزَلَ فِي الْقُبَّةِ الَّتِي ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ حَتَّى زَاغَتِ الشَّمْسُ» ٢٥٦، ٥٢٤
- ٢٥٣- «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِمَكَّةَ بِالْأَبْطَحِ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حِمْرَاءُ...» ١٦٧
- ٢٥٤- «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمْرًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانَ» ٢٦٢
- ٢٥٥- «أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ» ٣٦٠، ٣٦٤
- ٢٥٦- «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلَالِهِ وَاعْتَسَلَ» ١٩٢، ٣٢٠
- ٢٥٧- «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصْلِي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاكِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ» ١٥٠

- ٢٥٨ - «أنه رأى رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا والمروة في المسعى كاشفاً عن ثوبه ...»، ٤١٤
- ٢٥٩ - «أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوماً وليلة، إذا تطهر فلبس خفيه»، ١٢٨
- ٢٦٠ - «أنه سمع النبي ﷺ يلبي بالحج والعمرة»، ٢٢٠
- ٢٦١ - «أنه طاف طواف الإفاضة وصلى الظهر بمكة في أول وقتها وهي فريضته»، ٤٨٨
- ٢٦٢ - «أنه ظلَّ عليه بثوب حين رمى جمرة العقبة ضحىً»، ٣٠٤
- ٢٦٣ - «أنه كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى وحتى يقضي صلاته، فإذا»، ٣٢
- ٢٦٤ - «أنه ﷺ كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام»، ٣٧
- ٢٦٥ - «أنه ﷺ كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، لا يكبر في»، ٣٧
- ٢٦٦ - «أنه ﷺ كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر»، ٣٧
- ٢٦٧ - «إنه ﷺ كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر»، ٢٥١
- ٢٦٨ - «أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وأيام منى أيام أكل وشرب»، ٦١٢
- ٢٦٩ - «إنه لو كان مسلماً فأعتقتم أو تصدقتم عنه، أو حججتم عنه بلغه ذلك»، ١١٠
- ٢٧٠ - «أنها حاضت بسرف فتطهرت بعرفة»، ٤٩١
- ٢٧١ - «إنها حقٌّ فادرسوها وتعلموها»، ٤٣٩
- ٢٧٢ - «إنها طيبة، يعني المدينة، وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة»، ٣٥٠
- ٢٧٣ - «إنها لقرينتها في كتاب الله ﷻ»، ٩٠
- ٢٧٤ - «إنها مباركة، إنها طعام طعم»، ٤٠
- ٢٧٥ - «أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحى»، ١٩١
- ٢٧٦ - «إني أحرم ما بين لابتي المدينة، أن يقطع عضاها أو يقتل صيدها»، ٣٣٩
- ٢٧٧ - «إني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرمت إبراهيم مكة»، ٣٤٦
- ٢٧٨ - «إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر»، ٥٨٩
- ٢٧٩ - «إني مسرعٌ فمن شاء منكم فليسرِعْ معي، ومن شاء فليمكث فخرَجنا حتى أشرفنا .»، ٣٥٤
- ٢٨٠ - «إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض»، ٦٥٩
- ٢٨١ - «أهدي الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ حما وحش وهو محرم فرده عليه»، ٢٦٢
- ٢٨٢ - «أهدي الصعب بن جثامة رجل حمار وحش»، ٢٦٢
- ٢٨٣ - «أهدى رسولُ الله ﷺ مرةً إلى النبيِّ غنماً، فقلَّدها»، ٦١٩
- ٢٨٤ - «أهدي للنبي ﷺ شقَّ حمارٍ وحشٍ فردّه»، ٢٦٢
- ٢٨٥ - «أهديت له من لحم حمارٍ وحشٍ»، ٢٦٢
- ٢٨٦ - «أهلَّ النبي ﷺ حين استوت به راحلته قائمة»، ١٩٧

- ٢٨٧- «أهل النبي ﷺ حين استوت به راحلته قائمة.....» ٣٢٢
- ٢٨٨- «أهل رسول الله ﷺ حين استوت به راحلته قائمة.....» ٢٣٠
- ٢٨٩- «أهلي بالحج واشترطي أن محلّي حيث حبستني.....» ٢٠٠
- ٢٩٠- «أهوى رسول الله ﷺ بيده إلى المدينة فقال: إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ.....» ٣٤٧
- ٢٩١- «أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف.....» ١١٨
- ٢٩٢- «أيؤذك هوأم رأسك» قلت: نعم.....» ٢٨٣
- ٢٩٣- «أيام التشريق أيام أكل وشرب [ونذكر لله].....» ٣٤، ح ٦١٢
- ٢٩٤- «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون.....» ١٢٠، ٧٠١، ٧٠٢
- ٢٩٥- «أيما صبيّ حجّ، ثم بلغ فعليه حجة أخرى، وأيما عبد حجّ ثم عتق فعليه حجة أخرى» ٩٦
- ٢٩٦- «إيمان بالله ورسوله.....» ١٤
- ٢٩٧- «أين السائل عن العمرة؟ اخلع عنك الجبة، واغسل أثر الخلق عنك.....» ٢٦٠
- ٢٩٨- «أين السائل عن العمرة؟.....» ٢٦٠
- ٢٩٩- «أيها الناس السكينة السكينة.....» ٢١٠، ٤٥٥
- ٣٠٠- «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا.....» ٦٨، ٨٠، ح ١٠٦
- ٣٠١- «بات النبي ﷺ بذى طوى حتى أصبح، ثم دخل مكة.....» ٣٢٤
- ٣٠٢- «بات بذى طوى حتى أصبح ثم دخل مكة.....» ٣٥٨
- ٣٠٣- «بأمثال هؤلاء فارموا، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في.....» ٤٧٠
- ٣٠٤- «بأي شيء بُعِثت؟ قال: بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ولا يطوف بالبيت...» ٩٤
- ٣٠٥- «بِخَصَى الْخُدْفِ.....» ٥٠٩
- ٣٠٦- «بركة دعوة إبراهيم ﷺ.....» ٣٩٦
- ٣٠٧- «بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.....» ٣٥٩
- ٣٠٨- «بسم الله والله أكبر، هذا عني وعن من لم يضحّ من أمتي.....» ٦٦٠
- ٣٠٩- «بسم الله، اللّهم تقبل من محمد وآل محمد، ومن أمة محمد ثم ضحى به.....» ٦٥٥
- ٣١٠- «بسم الله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللّهم إني أعوذ بك أن أضلّ.....» ١١٩
- ٣١١- «بسم الله، والله أكبر [اللّهم تقبل من محمد وآل محمد، ومن أمة محمد].....» ٤٧٩، ح
- ٣١٢- «بسم الله، والله أكبر، اللّهم منك ولك [اللّهم تقبل مني].....» ٤٧٩
- ٣١٣- «بَعَثَ رَسُولُ ﷺ بِسِتِّ عَشْرَةِ بَدَنَةٍ مَعَ رَجُلٍ وَأَمَرَهُ فِيهَا.....» ٦٢٢
- ٣١٤- «بَعَثْتُ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرِ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وَأَفْدَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ.....» ٨٠
- ٣١٥- «بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع.....» ٩٤

- ٣١٦ - «بعثني النبي ﷺ إلى قومي باليمن، فجئت وهو بالبطحاء، فقال: «بما أهلت؟....»، ٤١٠
- ٣١٧ - «بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي، فجئت ورسول الله ﷺ منيخ بالأبطح.....»، ٤١٠
- ٣١٨ - «بل أنت زُرعة.....»، ٦٨٠
- ٣١٩ - «بلْ أَنْتَ سَهْلٌ.....»، ٦٨٠
- ٣٢٠ - «بل مرة واحدة فمن زاد فهو تطوع.....»، ٩٢
- ٣٢١ - «بُني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام...»، ٧٩، ٨٣
- ٣٢٢ - «بيننا نحن جلوس عند رسول الله ﷺ في أناسٍ إذ جاء رجل ليس عليه شحناء سفر...»، ٨٧
- ٣٢٣ - «بيننا نحن عند رسول الله ﷺ ذات يومٍ إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياض الثياب.....»، ٧٩
- ٣٢٤ - «بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته.....»، ٢٥٦
- ٣٢٥ - «بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه، فوضعهما عن يساره.....»، ١٢٩
- ٣٢٦ - «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد.....»، ٥٣
- ٣٢٧ - «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب.....»، ١٤، ٦٢، ٣٢١، ٥٩١
- ٣٢٨ - «تجرد لإهلاله واغتسل.....»، ٣٢١
- ٣٢٩ - «تذبح عنه يوم سابعه، ويُسمَّى فيه، ويحلق رأسه.....»، ٦٦٩
- ٣٣٠ - «تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم، وبنى بها وهو حلال، وماتت بسرف.....»، ٢٧٠
- ٣٣١ - «تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال، وبنى بها وهو حلال.....»، ٢٧٠
- ٣٣٢ - «تعللوا إلى الحج - يعني الفريضة - فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له...»، ١٠٥، ح ١٠٦
- ٣٣٣ - «تُفْتَحُ الشَّامُ فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا...»، ٣٥١
- ٣٣٤ - «التقوى ها هنا.....»، ٤٧
- ٣٣٥ - «تمتّع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى فساق معه الهدى...»، ٦٢٤
- ٣٣٦ - «تهادوا تحابوا.....»، ٧٠٣
- ٣٣٧ - «توضأ رسول الله ﷺ ومسح على الجوربين والنعلين.....»، ١٣٢
- ٣٣٨ - «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة...»، ١٢٣
- ٣٣٩ - «ثلاث هن عليّ فرائض وهن لكم تطوع: الوتر، والنحر، وصلاة الضحى.....»، ٦٣٥
- ٣٤٠ - «ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين، ثم صلى الغداة فصنع كما كان...»، ١٥٢
- ٣٤١ - «ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة...»، ٤٦٧
- ٣٤٢ - «ثم الأرض لك مسجد، فحيثما أدركت الصلاة فصل...»، ٥٥
- ٣٤٣ - «ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما بيده، وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا...»، ٦٣٠
- ٣٤٤ - «ثم تقدّم إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقراً: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾...»، ٣٨٨

- ٣٤٥- «ثم توضع يده اليمنى على خفه الأيمن، وتوضع يده.»، ١٣٢
- ٣٤٦- «ثم رجع إلى منى فمكث بها ليلتي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس ..»، ٥٢٢
- ٣٤٧- «ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي...»، ٤٧٣
- ٣٤٨- «ثم نزل ماشياً حتى تصوّبت قدماه في بطن المسيل، فسعى حتى صعدت قدماه»، ٤١٥
- ٣٤٩- «جاءني جبريل فقال: يا محمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية»، ٤٥، ٢٣٦
- ٣٥٠- «الجرس مزامير الشيطان»، ١١٨
- ٣٥١- «جُزُوا الشوارب وأرخوا اللحي، خالفوا المجوس»، ١٩١
- ٣٥٢- «جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم»، ١٢٨، ١٥٩
- ٣٥٣- «جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المدينة من غير خوف»، ١٦٧
- ٣٥٤- «جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع، ليس بينهما سجدة، وصلى»، ١٦١
- ٣٥٥- «جهاد الكبير، والصغير، والضعيف، والمرأة: الحج والعمرة»، ١٦
- ٣٥٦- «جهادكنّ الحج»، ١٥
- ٣٥٧- «حبّ الأنصار التمر»، ٦٧٨، ٦٩٠
- ٣٥٨- «حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً»، ٣٧٢
- ٣٥٩- «حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى، حتى إذا صعدتا مشى»، ٤١٤
- ٣٦٠- «حتى أهل مكة من مكة»، ١٨٢
- ٣٦١- «حتى أهل مكة يهلّون منها»، ١٨٢
- ٣٦٢- «حتى تمتشط الشعثة، وتستحدّ المغيبة»، ٧٠٢
- ٣٦٣- «حجّ بي مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع سنين»، ٢٠٣
- ٣٦٤- «الحج جهاد، والعمرة تطوع»، ٩٠
- ٣٦٥- «الحج عرفات، الحج عرفات، أيام منى ثلاث»، ٣٠٨
- ٣٦٦- «الحج عرفة، فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه»، ٤٥٦
- ٣٦٧- «الحج عرفة، فمن جاء قبل صلاة الفجر ليلة جمع فقد تمّ»، ٣٠٧، ٤٥٧، ٤٥٦، ح ٤٦١
- ٣٦٨- «حج عن أبيك واعتمر»، ٨٨، ٩٠
- ٣٦٩- «حج عن نفسك ثم عن شبرمة»، ١٠٩، ١١١
- ٣٧٠- «حجّ النبي ﷺ على رجلٍ رثٌ وقطيفة تسوى أربعة دراهم، أو لا تسوى»، ٤٢
- ٣٧١- «الحج والعمر فريضتان»، ٨٩، ٩٠
- ٣٧٢- «حجبت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة وبلالاً وأحدهما أخذ بخطام»، ٢٥٥
- ٣٧٣- «حجبت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت حين رمى جمرة العقبة»، ٢٥٥، ٥٢٤

- ٣٧٤ - «حجبت مع رسول الله ﷺ فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته»، ٥٠٤
- ٣٧٥ - «حججنا مع النبي ﷺ، فأفضنا يوم النحر فحاضت صفية فأراد النبي ﷺ منها»، ٣٠٨
- ٣٧٦ - «حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْنَا الْبُعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ»، ٦١٦، ٦٥٠
- ٣٧٧ - «حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم»، ٥٥٥
- ٣٧٨ - «الحجر من البيت»، ٣٨٥
- ٣٧٩ - «حَجَّيْ واشترطي، قلولي: اللهم محلِّي حيث حبستني»، ٢٠٠
- ٣٨٠ - «حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أنه مسح على الخُفَّيْنِ»، ١٢٦
- ٣٨١ - «حَرَّمَ رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة»، ٣٤٤
- ٣٨٢ - «خلق النبي ﷺ وطائفة من أصحابه، وقصّر بعضهم»، ٣١٥
- ٣٨٣ - «خلق رسول الله ﷺ في حجته»، ٤٨٦
- ٣٨٤ - «حمله رسول الله ﷺ في الأداوي والقرب، فكان يصبُّ على المرضى ويسقيهم»، ٤١
- ٣٨٥ - «حيثما أدركت الصلاة فصلِّ، والأرض لك مسجد»، ٥٥
- ٣٨٦ - «الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة به نفسه أحد المتصدقين»، ١١٢
- ٣٨٧ - «خالفوا المشركين، وفرّوا للحى وأحفوا الشّوارب»، ١٩١
- ٣٨٨ - «الخالة بمنزلة الأم»، ٦٧٩
- ٣٨٩ - «خذوا عني مناسككم»، ٤٨، ٣٦٤، ح ٣٦٥، ٣٧٥، ٤٠٦، ٤١٢، ٤٢٤، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٧٥، ح ٤٧٥، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥١٧، ٥٢١، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ح ٥٤٧، ٥٥١
- ٣٩٠ - «خرج النبي ﷺ بالهاجرة عليه حلة حمراء، فتوضأ وأذن بلال، ثم زكّرت له عزة ...»، ١٦٧
- ٣٩١ - «خرج رسول الله ﷺ حاجاً، فلما صلى في مجلسه بذى الحليفة ركعتيه أوجب في ...»، ح ٢٣٢
- ٣٩٢ - «خرجنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فأهللنا بعمره»، ح ٢١٤
- ٣٩٣ - «خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى ...»، ١٤٨، ١٦٠
- ٣٩٤ - «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع: فمناً من أهل بعمره، ومناً من أهل بحجّ ...»، ٢١٦
- ٣٩٥ - «خرجنا مع رسول الله ﷺ فمنا من أهل بعمره، ومنا من أهل بحج وعمره، ومناً»، ٢١٨
- ٣٩٦ - «خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً»، ١٦٤
- ٣٩٧ - «خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج حتى جئنا سرف فطمثت»، ٢١٧
- ٣٩٨ - «خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلّين بالحج فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل .»، ٦٥٠
- ٣٩٩ - «خرجنا من المدينة إلى الحج»، ١٤٨
- ٤٠٠ - «خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففُتحت أسماغنا حتى كُنّا نسمع ما يقول ونحن»، ٥٠٧

- ٤٠١- «حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنَى، فَفُتِحَتْ أَسْمَاعُنَا، حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ»، ٥٠٩
- ٤٠٢- «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغَرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ ...»، ٣٠١
- ٤٠٣- «خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ، وَالْحَدَّادَةُ، وَالْغَرَابُ»، ٣٠١
- ٤٠٤- «خَيْرُ الدَّعَاءِ دَعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ.....» (١٧، ح، ٢٧، ٢٤٣، ٤٢٨)
- ٤٠٥- «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطَّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ»، ٤١
- ٤٠٦- «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.....» (٢٧، ح، ٢٧)
- ٤٠٧- «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَّاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَدَخَلَ فِي الْعِمْرَةِ.....» (ح، ٣٢٥)
- ٤٠٨- «دَخَلْتُ الْعِمْرَةَ فِي الْحَجِّ.....» (٢٠٦، ح، ٤٩٢)
- ٤٠٩- «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ بَغْضٍ نِسَائِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ»، ٣٥٦
- ٤١٠- «دَخَلْنَا عَلَى دَارِ أَبِي حُسَيْنٍ فِي نِسْوَةٍ مِنْ قَرِيشٍ وَالنَّبِيِّ ﷺ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا.....»، ٣١٠
- ٤١١- «دَعِ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ.....» (٩١، ح، ٥٥٢)
- ٤١٢- «دَعِيهِمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ.....» (١٢٧، ح، ١٢٧)
- ٤١٣- «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ.....» (ح، ٤٣٧)
- ٤١٤- «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، الثَّلَاثَةُ رَكْبٌ.....» (١٢٠، ح، ١٢٠)
- ٤١٥- «رَاكِبُهَا يَسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا.....» (٦٢٠، ح، ٦٢٠)
- ٤١٦- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجِمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.....» (ح، ٥٤٧)
- ٤١٧- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رَاكِلَتِهِ يَوْمَ النُّحْرِ.....» (٣١١، ح، ٣١٤)
- ٤١٨- «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصْلِي عَلَى رَاكِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.....» (١٤٩، ح، ١٤٩)
- ٤١٩- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذْنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلِدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ.....» (٦٩١، ح، ٦٩١)
- ٤٢٠- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَطْوَافٍ.....» (٣٨٢، ح، ٣٨٢)
- ٤٢١- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ وَاقِفٌ بِالْحَزْوَرَةِ.....» (٣٣٧، ح، ٣٣٧)
- ٤٢٢- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنَى، حِينَ ارْتَفَعَ الضُّحَى، عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءٍ..»، ٥٠٩
- ٤٢٣- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنٍ مَعَهُ، وَيَقْبَلُ الْمَحْجَنَ ...»، ٣٨٠
- ٤٢٤- «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خَفِيهِ.....» (١٣١، ح، ١٣١)
- ٤٢٥- «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّي عَلَيَّ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَأَمْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ.....» (٤٣٨، ح، ٤٣٨)
- ٤٢٦- «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ.....» (٤٤٥، ح، ٤٤٥)
- ٤٢٧- «رُبُّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ.....» (ح، ٥٠٦)
- ٤٢٨- «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مِنْ يَخَالِلٍ.....» (١١٧، ح، ١١٧)
- ٤٢٩- «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ.....» (٣١٥، ح، ٤٨٠)

- ٤٣٠ - «رَخَّصَ رسول الله ﷺ لرعاء الإبل في البيوتة أن يرموا يوم النحر، ثم...» ح، ٥٤٤، ح، ٥٤٣
- ٤٣١ - «رَخَّصَ لرعاء الإبل في البيوتة يرمون يوم النحر، ثم يرمون الغد ومن بعد الغد...» ح، ٥٤٣
- ٤٣٢ - «رَخَّصَ للرعاء أن يرموا بالليل» ح، ٥٤٣، ٥٤٦
- ٤٣٣ - «رَخَّصَ للرعاة في البيوتة يرمون يوم النحر، واليومين اللذين بعده يجمعونهما...» ح، ٥٤٣
- ٤٣٤ - «رَفَعْتُ رسول الله ﷺ من عرفاتٍ، فلَمَّا بلغ رسول الله ﷺ الشَّعْبَ الأيسر» ح، ٤٦٣
- ٤٣٥ - «رَفَعَ القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق، وعن النائم حتى...» ٩٥
- ٤٣٦ - «رَكَعَتَيْنِ سنة أبي القاسم ﷺ» ح، ١٥٥
- ٤٣٧ - «رَمَقْتُ النبي ﷺ فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة بأول حصاة.....» ح، ٢٥٠
- ٤٣٨ - «رَمَلَ رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثاً، ومشى أربعاً.....» ح، ٣٨٢
- ٤٣٩ - «رَمَى النبي ﷺ يوم النحر ضحىً، ورمى بعد ذلك بعد الزوال.....» ح، ٤٧٨، ٥١٩
- ٤٤٠ - «رَمَى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحىً، وأما بعد ذلك فإذا...» ح، ٤٧٥، ٤٧٨، ٥١٩
- ٤٤١ - «رَوْضَةٌ من رياض الجنة.....» ح، ٣٥٣
- ٤٤٢ - «الزاد والراحلة.....» ح، ٩٦
- ٤٤٣ - «زَمَزَمَ طعام طعم وشفاء سقم.....» ح، ٤١
- ٤٤٤ - «زَوَّدَكَ الله التَّقْوَى، وغفر ذنبك، ويسرَّ لك الخير حيث ما كنت.....» ح، ١١٨
- ٤٤٥ - «سُئِلَ النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟.....» ح، ١٣
- ٤٤٦ - «سُئِلَ: أي الحج أفضل؟.....» ح، ٢٣٧
- ٤٤٧ - «سَأَلْتُ النبي ﷺ عن الجَدْرِ أَمِنَ البيت هو؟ قال: نعم.....» ح، ٣٧٠
- ٤٤٨ - «سَأَلْتُ أَنَسًا: أَحَرَّمَ رسول الله ﷺ المَدِينَةَ؟ قال: نعم هِيَ حَرَامٌ.....» ح، ٣٤١
- ٤٤٩ - «سَأَلْتُ رسول الله ﷺ عن الضَّبُعِ؟.....» ح، ٢٩٠
- ٤٥٠ - «سَبَابُ المسلم فسوق، وقتاله كفر.....» ح، ١٢
- ٤٥١ - «سَلُّوا الله العافية في الدنيا والآخرة.....» ح، ٤٣٧
- ٤٥٢ - «سَلُّوا الله العفو والعافية فإن أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية.....» ح، ٤٣٧
- ٤٥٣ - «سَلُّوا الله علماً نافعاً، وتعوذوا بالله من علم لا ينفع.....» ح، ٤٤٧
- ٤٥٤ - «سَمِعَ سامعٌ بحمد الله وحسن بلائه علينا. ربنا صاحبنا، وأفضل علينا عائداً بالله.....» ح، ١٢٢
- ٤٥٥ - «سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ الله ﷺ بِمِنَى يَوْمِ النَّحْرِ.....» ح، ٥٠٨
- ٤٥٦ - «سَمِعْتُ رسول الله ﷺ أَهْلَ بِهِمَا جميعاً: لبيك عمرة وحجاً، لبيك عمرة وحجاً.....» ح، ١٩٦
- ٤٥٧ - «سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ بين الركنين.....» ح، ٣٨٧
- ٤٥٨ - «السفر قطعة من العذاب يمنع أحداكم طعامه وشرابه، ونومه، فإذا قَضَى...» ح، ١٥٨، ٧٠١

- ٤٥٩- «السلام عليكم أهل الديار، من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون .»، ٧٠٠
- ٤٦٠- «شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة، وأتاه ناس من أهل نجد، فقالوا: يا رسول الله؟ ...»، ٣٠٧
- ٤٦١- «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»، ١٣٥
- ٤٦٢- «الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم صلة وصدقة»، ٢٦٥
- ٤٦٣- «صدقت صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟»، ٢٠٧
- ٤٦٤- «الصلاة أمامك»، ٤٦٣
- ٤٦٥- «الصلاة في مسجد قباء كعمرة»، ٣٥٦، ٦٩٩
- ٤٦٦- «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا»، ١٨، ٣٥٤، ٣٥٥، ٦٩٦
- ٤٦٧- «صلوا كما رأيتموني أصلي»، ١١٣، ١٥٧، ٥٢١
- ٤٦٨- «صلى الظهر والعصر، ثم ركب»، ١٦٣
- ٤٦٩- «صلى النبي ﷺ بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين، وسمعتهم .»، ٢٣٦
- ٤٧٠- «صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين، ثم بات حتى أصبح بذي .»، ٢٣١
- ٤٧١- «صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة ثم دعا بناقته»، ١٩٨، ٢٣١، ٣٢١، ٦٢٥
- ٤٧٢- «صلى رسول الله ﷺ ونحن معه بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين، ثم بات بها .»، ٢٣١
- ٤٧٣- «صلى رسول الله ﷺ ونحن معه بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين ..»، ٣٢١
- ٤٧٤- «صليت الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين»، ١٤٣
- ٤٧٥- «صليت خلف رسول الله ﷺ بمنى والناس أكثر ما كانوا فصلى ركعتين في حجة»، ١٤٩
- ٤٧٦- «صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام»، ٢٨٣
- ٤٧٧- «صيام يوم عرفة أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده»، ٢٧
- ٤٧٨- «صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم»، ٢٦٤، ٢٦٦
- ٤٧٩- «ضج بها ولا تصلح لغيرك»، ٦٣٨
- ٤٨٠- «ضحى النبي ﷺ بكشين، أملحين أقرنين، ذبحهما بيده»، ٣١، ٦٣٤، ٦٥٥، ٦٥٩
- ٤٨١- «ضحى رسول الله ﷺ بكشين، أملحين، موجبين، خصيين، فقال: أحدهما لمن ..»، ٦٦١
- ٤٨٢- «ضحى رسول الله ﷺ يوم عيد بكشين»، ٦٥٩
- ٤٨٣- «طاف النبي ﷺ طواف الوداع، وصلى الفجر وقرأ بالطور»، ٥٦٠
- ٤٨٤- «طاف النبي ﷺ على بعير كلما أتى الركن أشار إليه»، ٣٨٠، ٣٨١
- ٤٨٥- «طاف النبي ﷺ مضطرباً ببرد أخضر»، ٣٨٤
- ٤٨٦- «طاف النبي ﷺ مضطرباً وعليه برد»، ٣٨٤
- ٤٨٧- «طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن»، ٣٦٢

- ٤٨٨ - «الطواف بالبيت صلاة إلا أنكم تتكلمون فيه» ح، ٣٦٦
- ٤٨٩ - «الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا»، ٣٦١، ٣٦٣
- ٤٩٠ - «طوفي من وراء الناس وأنت راكبة.....» ٣٦٢
- ٤٩١ - «طُيِّبَ رسول الله بيدي بذريعة لحجة الوداع للحلّ والإحرام: حين أحرم» ح، ٤٨٣
- ٤٩٢ - «العتيرة حقٌ» ٦٩٤
- ٤٩٣ - «العجّ والنَّجْ» ٢٣٧، ٢٣٥، ٢٤
- ٤٩٤ - «العقيقة حق عن الغلام شاتان، مكافتان، وعن الجارية شاة» ح، ٦٧٤
- ٤٩٥ - «العقيقة عن الغلام شاتان» ح، ٦٦٤
- ٤٩٦ - «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة، والمزدلفة كلها موقف» ح، ٤٦٨
- ٤٩٧ - «عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين ﷺ: بكبشين كبشين» ٦٧٣
- ٤٩٨ - «على الغلام شاتان، وعلى الجارية شاة، لا يضرُّكم ذُكراناً كُنَّ أم إناثاً» ٦٧٢
- ٤٩٩ - «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطَّاعون ولا الدَّجال» ٣٤٨
- ٥٠٠ - «عليكم بالدُّجَّة؛ فإن الأرض تُطوى بالليل» ١٢٢
- ٥٠١ - «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور» ١٣، ٢٩، ٦٢، ح، ٥٩٢، ح، ٥٩٤
- ٥٠٢ - «عمرة في رمضان تعدل حجة» ح، ٥٩٢
- ٥٠٣ - «الْعُمْرَةُ هِيَ الْحَجُّ الْأَصْفَرُ» ح، ٥٩٣
- ٥٠٤ - «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانٍ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» ٦٧٢
- ٥٠٥ - «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مِثْلَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» ٦٧٢
- ٥٠٦ - «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.....» ح ٦٦٤، ٦٦٧، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٥
- ٥٠٧ - «الغازي في سبيل الله، والحاج، والمُعتمر، وفد الله. دعاهم فأجابوا، وسألوه» ١٦
- ٥٠٨ - «غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات فمنا الملبّي ومنا المكبّر» ٢٢٨
- ٥٠٩ - «غسل الجمعة واجب على كل محتلم» ح، ٦٣٥
- ٥١٠ - «الغلام مرتين بعقيقته» ح، ٦٦٤، ح ٦٧٠
- ٥١١ - «غَيْرَ عَتَبَةٍ بَابِكَ» ٣٩٦
- ٥١٢ - «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَاعْتَمِرِي، فَإِنْ عَمِرَ فِيهِ تَعْدِلُ حُجَّةٌ» ح، ١٧
- ٥١٣ - «فَإِذَا جَاءَ زَوْجَكَ اقْرَأِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يَغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ» ٣٩٦
- ٥١٤ - «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حَفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ» ح، ٣٥٩
- ٥١٥ - «فَأَصْبَحَ بَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ..» ١٩٨
- ٥١٦ - «فَاقْضِ اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ» ١٠٩

- ٥١٧- «فأقضوا الله الذي له؛ فإن الله أحق بالوفاء»، ١٠٩
- ٥١٨- «فاكتني بابنك عبد الله بن الزبير»، ٦٧٩
- ٥١٩- «فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحبُّ الأنس»، ٣٩٥
- ٥٢٠- «فإن الله قد حرّم بينكم دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، كحرمة يومكم هذا»، ٥١٠
- ٥٢١- «فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني .»، ٢٩٩، ٤١٨، ٤٥٨، ٥٦٤، ٥٧٣، ٥٧٥
- ٥٢٢- «فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرامٌ؛ كحرمة يومكم هذا في»، ٥٠٦، ٥٠٧
- ٥٢٣- «فإن عمرة في رمضان تقضي حجة معي»، ١٧، ٥٩٢
- ٥٢٤- «فإن لك من الأجر إذا أمت البيت العتيق أن لا ترفع قدماً، أو تضعها أنت ودابتك إلا»، ١٩
- ٥٢٥- «فأنت أبو شريح»، ٦٨٠
- ٥٢٦- «فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضعُ نافتك خفاً، ولا ترفعه إلا كتب .»، ١٩
- ٥٢٧- «فإنك تقول: أثم هو؟ فيقول: لا»، ٦٨٤
- ٥٢٨- «فإني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تتبعث به راحلته» ح، ١٩٧
- ٥٢٩- «فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت، فكبّر الله، وهللّه، وحمده» ح، ٤١٣
- ٥٣٠- «فَتَلْتُ قَلَانِدَ بَدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا، وَقَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ .»، ٦١٨
- ٥٣١- «فحج عن أبيك واعتمر»، ١٠٨
- ٥٣٢- «فحجي عنه»، ١٠٨
- ٥٣٣- «فدعا الحلاق فحلّقه ثم أمرني بالفداء»، ٢٨٣
- ٥٣٤- «فذلك سعي الناس بينهما»، ٣٩٤
- ٥٣٥- «فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته ...»، ٥٢٦
- ٥٣٦- «فصلّى رسول الله ﷺ، ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء ...»، ٢٣٢
- ٥٣٧- «فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حلّوا ثم طافوا»، ٤٩٠، ح، ٤٩٢
- ٥٣٨- «الفطرة خمس: الختان، والاستحدا، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وقص .»، ١٩٠، ٣٢٠
- ٥٣٩- «فقال الله: قد فعلت»، ٢٧٩
- ٥٤٠- «فكلوا ما بقي من لحمها»، ٢٦٣
- ٥٤١- «فكلوا وأدخروا وتصدقوا»، ٦٥٤
- ٥٤٢- «فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحى»، ٣٠، ح، ٦٣٥، ٦٣٧
- ٥٤٣- «فلتحنج عن أمها»، ١٠٩
- ٥٤٤- «فلتغفر [إذا]»، ٣٠٨، ٣٦٤
- ٥٤٥- «فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص»، ٣١١

- ٥٤٦ - «فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ، فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة، فصلَّى»، ٤٦٤
- ٥٤٧ - «فلما كان يوم التروية، توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ»، ٤١٩
- ٥٤٨ - «فلو كان أفرَّ بالتوحيد فصُمت وتصدقت عنه نفعه ذلك»، ١١٠
- ٥٤٩ - «فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، ٥٠٦
- ٥٥٠ - «فمن كان دونهن فمن أهله»، ١٨٢
- ٥٥١ - «فهل معكم منه شيء؟»، ٢٦٤
- ٥٥٢ - «فهن لهنَّ ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، لمن كان يريد الحج والعمره»، ١٨٢
- ٥٥٣ - «قال الله: إن عبداً صَحَّحْتُ له جسمه، ووسَّعْتُ عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة»، ٨٤
- ٥٥٤ - «قام رجل فقال: يا رسول الله ما تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام؟»، ٢٥٤
- ٥٥٥ - «قدم النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة فاستقى فأثيناها بإناء من نبذ، فشرب ..»، ٣١٣
- ٥٥٦ - «قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعا، وصَلَّى خلف المقام ركعتين، ثم خرج عليه الصلاة»، ٣٧٠
- ٥٥٧ - «قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح رابعة يلبئون بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة إلا ..»، ١٤٥
- ٥٥٨ - «قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين»، ٣٧٢، ٤٠١
- ٥٥٩ - «قدمتُ على رسول الله ﷺ، فقال لي: بمْ أهلت؟»، ٤٨١
- ٥٦٠ - «قدمت مكة وهي متمتع، فأمرها رسول الله ﷺ أن تهل بالحج»، ٢١٥
- ٥٦١ - «قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول: لبيك اللهم لبيك بالحج، فأمرنا»، ١٩٦، ٢١٦
- ٥٦٢ - «قولي لبيك اللهم لبيك، ومحلي من الأرض حيث حبستني»، ٢٠٠
- ٥٦٣ - «قوموا فانحروا ثم احلقوا»، ٢٩٥
- ٥٦٤ - «كان إذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة أهل»، ١٩٧
- ٥٦٥ - «كان إذا ضحى اشترى كبشين، سمينين، أقرنين، أملحين، فإذا صلَّى وخطب الناس ..»، ٦٦١
- ٥٦٦ - «كان إذا طاف بالبيت مسح أو قال استلم الحجر والركن في كل طواف»، ٣٨٥
- ٥٦٧ - «كان إذا طاف في الحج أو العمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة أطواف، ومشى أربعة»، ٣٨٢
- ٥٦٨ - «كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين»، ٧٠٢
- ٥٦٩ - «كان ﷺ إذا قدم من سفر ثلَّثي بنا، فتَلَّقِي بي وبالحسن أو بالحسين فحمل أحدهما»، ٧٠٣
- ٥٧٠ - «كان إذا كان في سفر فزالَت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل»، ١٦٣
- ٥٧١ - «كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك، قال: فيقول رسول الله ﷺ: ويلكم»، ٧٣، ٢٢٦
- ٥٧٢ - «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يُحرم تطيب بأطيب ما يجد، ثم أرى وبيص ..»، ١٩٣، ٣٢٠
- ٥٧٣ - «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها ...»، ١١٨
- ٥٧٤ - «كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو فراسخ صلى ركعتين»، ١٤٢

- ٥٧٥- «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول: بسم الله والسلام على رسول الله.....» ح، ٣٥٩
- ٥٧٦- «كان رسول الله ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا فَيُصَلِّي فِيهِ رُكْعَتَيْنِ» ح، ٣٥٦
- ٥٧٧- «كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنّا سَفَرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خُفَانَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ» ح، ١٢٧
- ٥٧٨- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَذْيِ، أَفْتَلُ فَلَانِدَهَا بِيَدَيَّ، ثُمَّ لَا يُمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ ...» ح، ٦١٨
- ٥٧٩- «كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير فيزجي الضعيف، ويردف، ويدعو لهم» ح، ١٢٥
- ٥٨٠- «كان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخّر الصلاة..» ح، ١٦٥
- ٥٨١- «كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر، إذا كان على ظهر سير ...» ح، ١٦١
- ٥٨٢- «كان رسول الله ﷺ يدخل من الثنية العليا، ويخرج من الثنية السفلى» ح، ٣٢٥
- ٥٨٣- «كان رسول الله ﷺ يرمي الجمار إذا زالت الشمس» ح، ٥٢٢
- ٥٨٤- «كان رسول الله ﷺ يُسأل أيام منى، فيقول: لا حرج» ح، ٥٤٥
- ٥٨٥- «كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به، فإذا أراد الفريضة نزل ..» ح، ١٥٠
- ٥٨٦- «كان رسول الله ﷺ يضحى بكبش أقرن، فحبل، ينظر في سواد، ويأكل في سواد ..» ح، ٦٥٧
- ٥٨٧- «كان رسول الله ﷺ يَضْحِي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنَا أَضْحِي بِكَبْشَيْنِ» ح، ٦٥٦
- ٥٨٨- «كان رسول الله ﷺ يقدم ضعفاء أهله بغلس ويأمرهم - يعني- لا يرمون الجمرة ..» ح، ٤٧٥
- ٥٨٩- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَفْتَلُ فَلَانِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا ..» ح، ٦١٨
- ٥٩٠- «كان من تلبية النبي ﷺ: (لبيك إله الحق لبيك» ح، ٢٢٦
- ٥٩١- «كان النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيع الشمس آخر الظهر إلى وقت العصر» ح، ١٦٣
- ٥٩٢- «كان النبي ﷺ يتعوذ من خمس: من البخل، والجبن، وسوء العمر، وفتنة الصدر ..» ح، ٤٤٦
- ٥٩٣- «كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدَّ به السير» ح، ١٦١
- ٥٩٤- «كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر» ح، ١٦٢
- ٥٩٥- «كان النبي ﷺ يُسأل يوم النحر بمنى» ح، ٤٧٧
- ٥٩٦- «كان النبي ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به، يومئ» ح، ١٤٩، ١٥٢
- ٥٩٧- «كان النبي ﷺ يضحى بكبشين، وأنا أضحي بكبشين» ح، ٦٣٤، ٦٥٦
- ٥٩٨- «كان يحمل ماء زمزم في الأداوي والقرب، فكان يصب على المرضى ويسقيهم ...» ح، ٧٠٤
- ٥٩٩- «كان يصوم تسعاً من ذي الحجة» ح، ٣٠
- ٦٠٠- «كان يمسح على الخفين» ح، ١٣١
- ٦٠١- «كان يُهْلُ مَنَا الْمَهْلُ فلا ينكر عليه، ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه» ح، ٢٢٨
- ٦٠٢- «كان يوتر على البعير» ح، ١٥٢
- ٦٠٣- «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ، قَدْ أَرْخَى» ح، ٣٣٧

- ٦٠٤- «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِّ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ»، ١٩٣
- ٦٠٥- «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْ، أَفْتُلُ قَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ٦١٨
- ٦٠٦- «كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»، ٥١٢
- ٦٠٧- «كُلْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ ذَبِحْ»، ٦٣٨، ح
- ٦٠٨- «كُلْ عَرَفَةَ مَوْقِفٍ، وَكُلْ مَنَى مَنَحَرٍ، وَكُلْ الْمَزْدَلِفَةَ مَوْقِفٍ، وَكُلْ فَجَاجَ مَكَّةَ طَرِيقٍ ..»، ٤٨٠
- ٦٠٩- «كُلْ غَلَامَ رَهِينَةٍ بِعَقِيقَتِهِ»، ٦٦٩، ح، ٦٧٠
- ٦١٠- «كُلْ غَلَامَ رَهِينَةٍ بِعَقِيقَتِهِ تَذْبِجْ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى فِيهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ»، ٦٦٥، ٦٧٢، ٦٨٧، ٦٨٦، ٦٧٧
- ٦١١- «كُلُوا وَأَطْعَمُوا، وَادْخَرُوا»، ٦٥٤
- ٦١٢- «كُلُوا، وَأَطْعَمُوا، وَاحْبِسُوا، أَوْ ادْخَرُوا»، ٦٥٤
- ٦١٣- «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبِرْنَا وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَحْنَا»، ١٢١
- ٦١٤- «كُنَّا نُوَمِّرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نَخْرُجَ الْبَكْرَ مِنْ خَدْرِهَا، حَتَّى نَخْرُجَ الْحَيْضَ ...»، ٣١، ٣٤
- ٦١٥- «كُنَّا نَنْتَزِدُ لَحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ»، ٦٥٣
- ٦١٦- «كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ، فَتَذْبِجُ الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةِ نَشْتَرِكُ فِيهَا»، ٦١٧
- ٦١٧- «كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ: نُغَلَّسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى»، ٤٦٦
- ٦١٨- «كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَّالٌ، لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، ٦١٩
- ٦١٩- «كَنتُ آخِذٌ بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَذُودَ عَنْهُ النَّاسُ ...»، ح، ٥١٠
- ٦٢٠- «كَنتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يَحْرُمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ»، ١٩٣
- ٦٢١- «كَنتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يَحْرُمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ»، ٤٨٧
- ٦٢٢- «كَنتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يَحْرُمَ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ...»، ح، ٤٨٤
- ٦٢٣- «كُنْتُ أَفْتُلُ قَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا، وَمَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا ...»، ٦٢٠
- ٦٢٤- «كَنتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُرْفَاتٍ فَرَفَعَ يَدِيهِ يَدْعُو، فَامَالَتْ بِهِ نَاقَتَهُ فَسَقَطَ»، ٤٢٨، ٥٧٥
- ٦٢٥- «كَنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُهَا فَإِنَّهَا تَذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ»، ٦٩٩
- ٦٢٦- «كَيْفَ أَصْلِي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ إِذَا لَمْ أَصِلْ مَعَ الْإِمَامِ»، ح، ١٥٥
- ٦٢٧- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، ٢٠٦، ٧٠١
- ٦٢٨- «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رَبُّ ...»، ٤٣٦
- ٦٢٩- «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ»، ٤٣٧
- ٦٣٠- «لَا تَجْعَلُوا بَيْتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي ...»، ٦٩٨
- ٦٣١- «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسْنَةً، إِلَّا أَنْ تَعْسَرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذْعَةً مِنَ الضَّأْنِ»، ٦٤١

- ٦٣٢- «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس» ح، ٤٧٤
- ٦٣٣- «لا ترمى الجمرة حتى يميل النهار» ٥٢٣
- ٦٣٤- «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» ٩٩، ١٠٢
- ٦٣٥- «لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم» ٩٩
- ٦٣٦- «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» ٣٥٥، ٦٩٦
- ٦٣٧- «لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي» ١١٧
- ٦٣٨- «لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس» ١١٨
- ٦٣٩- «لا تفعل، الزم المدينة فإننا خرجنا مع نبي الله ﷺ أظن أنه قال حتى قدمنا غسفان» ٣٤٥
- ٦٤٠- «لا تلبسوا القميص، ولا السراويلات، ولا العمائم، ولا البرانس» ٢٥٥، ٢٥٨
- ٦٤١- «لا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران ولا الورد» ٢٦١
- ٦٤٢- «لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين» ٢٥٧
- ٦٤٣- «لا حرج» ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٩٥
- ٦٤٤- «لا فرع ولا عتيرة» ٦٩٤، ٦٩٥
- ٦٤٥- «لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» ٣٣٢
- ٦٤٦- «لا يحب الله العفوق» ٦٦٧، ٦٦٩
- ٦٤٧- «لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان» ٩٤
- ٦٤٨- «لا يحل لأحدكم أن يحمل بركة السلاح» ٣٣٦
- ٦٤٩- «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام» ٩٩، ١٤٠
- ٦٥٠- «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم» ٩٩، ١٣٩، ١٤٠
- ٦٥١- «لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو محرم منها» ٩٩، ١٣٩
- ٦٥٢- «لا يختلي خلاها ولا ينفر صيدها، ولا تلنقط لقطتها إلا لمن أشاد بها» ٣٥٧، ٢٧٧
- ٦٥٣- «لا يخلون رجل بامرأة إلا معها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع» ٩٨، ١٠٠، ١٤٠
- ٦٥٤- «لا يصبر أحد على لأوائها فيموت، إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة» ٣٤٦
- ٦٥٥- «لا يصبر على لأواء المدينة وشِدَّتْهَا أحد من أمتي، إلا كنت له شفيعاً يوم القيامة» ٣٤٨
- ٦٥٦- «لا يضحي بالعرجاء بين ظلعها، ولا بالعوراء بين عورها، ولا بالمريضة بين» ٦٤٢
- ٦٥٧- «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا أنماع كما ينماع الملح في الماء» ٣٥١
- ٦٥٨- «لا يمسك عنه الحلال» ٦١٨
- ٦٥٩- «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» ح، ٣٦٥
- ٦٦٠- «لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت» ٣١٦، ٥٥٩

- ٦٦١ - «لا ينكح المحرم ولا ينكح، ولا يخطب.....»، ٢٦٨، ح ٢٦٩
- ٦٦٢ - «لا، وإن تعتمر خير لك.....»، ٩٠
- ٦٦٣ - «لا، وإن تعتمروا هو أفضل.....»، ٩٠
- ٦٦٤ - «لا، ولكن أحسن الجهاد وأجمله، حج البيت حج مبرور.....»، ١٥
- ٦٦٥ - «لا، ولكن أفضل الجهاد حج مبرور.....»، ١٤
- ٦٦٦ - «لأن النبي ﷺ كان يأتيه راكباً وماشيّاً ويصلي فيه ركعتين.....»، ٦٩٩
- ٦٦٧ - «لئن صدق ليدخلن الجنة.....»، ٧٩
- ٦٦٨ - «لبيك اللهم لبيك.....»، ٧٣
- ٦٦٩ - «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك»، ٧٢، ٧٣، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٢٥، ٢٢٦، ٤١٩، ٥٧٣
- ٦٧٠ - «لبيك اللهم لبيك، لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك، لبيك والرغباء إليك.....»، ٧٢، ٢٢٥
- ٦٧١ - «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك.....»، ٧٣
- ٦٧٢ - «لبيك إله الحق لبيك.....»، ٧٣
- ٦٧٣ - «لبيك بعمره وحج.....»، ٢١٥
- ٦٧٤ - «لبيك عمرة وحجاً، لبيك عمرة وحجاً.....»، ٢١٥
- ٦٧٥ - «لبيك، لبيك، وسعديك، والخير بيدك، لبيك والرغباء إليك والعمل.....»، ٧٢
- ٦٧٦ - «لتأخذ أمتي نسكها فإني لا أدري لعلي لا ألقاها بعد عامي هذا.....»، ٣١٢، ٥٢١
- ٦٧٧ - «لتأخذوا.....»، ح ٤٦٢
- ٦٧٨ - «لتأخذوا عني مناسككم»، ٢٢٧، ح ٣١١، ٤٠٦، ٤٩٩، ٥١٣، ٥١٩، ٥١٨، ٦٠٧، ٦٠٩
- ٦٧٩ - «لتأخذوا مناسككم ..»، ٥٢، ٢٢٧، ٢٥٦، ٣١١، ٣١٥، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١
- ٤٠٣، ٤٠٦، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٩٦، ٥٠٤، ٥١٣، ٥١٧، ٥٢٠، ح ٦١٠
- ٦٨٠ - «لحجك وعمرتك.....»، ح ٤٩١
- ٦٨١ - «لعلك آذاك هوأمك؟.....»، ٢٨٢
- ٦٨٢ - «لعلك أردت الحج؟.....»، ١٩٩
- ٦٨٣ - «لعلني لا أحج بعد حجتى هذه.....»، ٥١٣
- ٦٨٤ - «لعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.....»، ٥٩١، ٥٩٢
- ٦٨٥ - «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال.....»، ح ٤٨٧
- ٦٨٦ - «لقد رأيتني أقتل القلائد لهدى رسول الله ﷺ من الغنم، فنبعث به، ثم يقيم فينا حلالاً»، ٦١٩
- ٦٨٧ - «لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.....»، ١١٩
- ٦٨٨ - «لكن أحسن الجهاد وأجمله الحج حج مبرور.....»، ١٤

- ٦٨٩- «لكن أفضل الجهاد حج مبرور» ح، ١٥
- ٦٩٠- «لِلْمَدِينَةِ لَيْتَرْكَنَهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ مُذَلَّةً لِلْعَوَافِي» ح، ٣٥٢
- ٦٩١- «لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين» ح، ٣٨٦
- ٦٩٢- «لم يزل النبي ﷺ يُلَبِّي حتى رمى جمرَةَ الْعَقَبَةِ» ح، ٢٤٨، ٤٧٢
- ٦٩٣- «لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً» ح، ٤٩٣
- ٦٩٤- «لما أتى إبراهيم خليل الله المناسك عرض له الشيطان عند جمرَةَ الْعَقَبَةِ» ح، ٢٣، ٥١٦
- ٦٩٥- «لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ» ح، ٣٣٤
- ٦٩٦- «لَمَّا فَتِحَ هَذَانِ الْمَصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ» ح، ١٧٥
- ٦٩٧- «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ مَضَى عَلَى يَمِينِهِ فَرَمَلَ» ح، ٣٧١
- ٦٩٨- «لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ مُضْطَبِعٌ بِبَرْدٍ لَهُ حَضْرَمِي» ح، ٣٨٤
- ٦٩٩- «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر» ح، ١٢٠
- ٧٠٠- «الله ﷻ غفر لأهل عرفات، وأهل المشعر، وضمن عنهم الثَّبَات» ح، ٢٢
- ٧٠١- «اللَّهُمَّ إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» ح، ٤٣٤
- ٧٠٢- «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبِرَّةِ» ح، ٣٤١
- ٧٠٣- «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِزْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ» ح، ٤٣٨
- ٧٠٤- «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خُلُقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي» ح، ٤٥٠
- ٧٠٥- «اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِماً، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِداً، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِداً، وَلَا» ح، ٤٤٠
- ٧٠٦- «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أَحِبُّ فَأَجْعَلْهُ» ح، ٤٤٦
- ٧٠٧- «اللَّهُمَّ ارْزُقْ لِي الْأَرْضَ، وَهُوَ عَلَى السَّفَرِ» ح، ١١٨
- ٧٠٨- «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ح، ٥٠٢
- ٧٠٩- «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي» ح، ٤٣٥
- ٧١٠- «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» ح، ٤٤٩
- ٧١١- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» ح، ٤٥٠
- ٧١٢- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» ح، ٣١٥، ٤٨٠
- ٧١٣- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي» ح، ٤٤١
- ٧١٤- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي» ح، ٤٤٢
- ٧١٥- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي» ح، ٣٥٩
- ٧١٦- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدِمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ» ح، ٤٤١

- ٧١٧- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي»، ٤٤١
- ٧١٨- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ضَيْقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ٤٥٠
- ٧١٩- «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، ٣٥٩
- ٧٢٠- «اللَّهُمَّ أَفْسِمِ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبْلُغُنَا .»، ٤٤٠
- ٧٢١- «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ، وَوَلَدِهِ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ»، ٤٣٦
- ٧٢٢- «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِي، وَوَلَدِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أُعْطِيْتَنِي» وَأَطْلْ حَيَاتِي عَلَى طَاعَتِكَ ..»، ٤٣٦
- ٧٢٣- «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلَحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنْ»، ٤٤٧
- ٧٢٤- «اللَّهُمَّ أَلْهَمْنِي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي»، ٤٤٧
- ٧٢٥- «اللَّهُمَّ إِنْ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلْهَا حَرَمًا وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا»، ٣٤٥
- ٧٢٦- «اللَّهُمَّ إِنْ هَذَا عَنْ أُمْتِي جَمِيعًا مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالوَحْدَانِيَّةِ، وَشَهِدَ لِي بِالْبَلَاغِ»، ٦٦١
- ٧٢٧- «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبَرِّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ .»، ١٢٠
- ٧٢٨- «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا ...»، ٤٣٨
- ٧٢٩- «اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي ، وَزِدْنِي عِلْمًا»، ٤٤٤
- ٧٣٠- «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»، ٤٣٩
- ٧٣١- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» [اللَّهُمَّ اعصمني من الشيطان الرجيم]»، ٣٦٠
- ٧٣٢- «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ»، ٣٤٠
- ٧٣٣- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَسْتَجِيرُكَ مِنَ النَّارِ»، ٤٤٤
- ٧٣٤- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، ٤٣٧
- ٧٣٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ الْمُنَانُ يَا»، ٤٤٥
- ٧٣٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ، الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ»، ٤٤٥
- ٧٣٧- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَسْأَلَةِ، وَخَيْرَ الدُّعَاءِ، وَخَيْرَ النَّجَاحِ، وَخَيْرَ الْعَمَلِ، وَخَيْرَ ...»، ٤٤٨
- ٧٣٨- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ»، ٤٤٧
- ٧٣٩- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا»، ٤٤٤
- ٧٤٠- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً نَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، وَمَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ، وَلَا فَاضِحٍ»، ٤٥٠
- ٧٤١- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي»، ٤٣٩
- ٧٤٢- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ: عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَعُوذُ .»، ٤٤٠
- ٧٤٣- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ»، ٤٤٢
- ٧٤٤- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ ..»، ٤٤٢
- ٧٤٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ»، ٤٤٤

- ٧٤٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ» ، ٤٤٤
- ٧٤٧- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ.....» ، ٤٣٩
- ٧٤٨- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرْدِي، وَالْهَذَمِ، وَالْعَرَقِ، وَالْحَرَقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ» ، ٤٤٢
- ٧٤٩- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ، وَالْبُخْلِ ، وَسَوْءِ الْعُمْرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ ..» ، ٤٤٦
- ٧٥٠- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى» ، ٤٤١
- ٧٥١- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ يَنْسُ الضَّجِيعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ» ، ٤٤٢
- ٧٥٢- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ» ، ٤٣٥
- ٧٥٣- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْقَسْوَةِ» ، ٤٤٣
- ٧٥٤- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْفَقْلَةِ، وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ ...» ، ٤٤٣
- ٧٥٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعٍ ..» ، ٣٤٠
- ٧٥٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السَّوْءِ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ؛ فَإِنْ جَارَ الْبَايِدَةِ يَتَحَوَّلُ ...» ، ٤٤٣
- ٧٥٧- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسَوْءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ ..» ، ٤٣٥
- ٧٥٨- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ» ، ٤٣٦
- ٧٥٩- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي ، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي ، وَمِنْ ..» ، ٤٣٩
- ٧٦٠- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» ، ٤٣٦
- ٧٦١- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ.....» ، ٤٥٠
- ٧٦٢- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ ..» ، ٤٣٤
- ٧٦٣- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ..» ، ٤٤٣
- ٧٦٤- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ» ، ٤٣٩
- ٧٦٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ السَّوْءِ، وَمِنْ لَيْلَةِ السَّوْءِ، وَمِنْ سَاعَةِ السَّوْءِ، وَمِنْ ..» ، ٤٤٣
- ٧٦٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفُ رْ لِي مَغْفِرَةً ..» ، ٤٤١
- ٧٦٧- «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِبَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ ..» ، ٤٣٧
- ٧٦٨- «اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، ... اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّادَاتِ» ، ٤٣٥
- ٧٧٠- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمْتِي فِي بَكُورِهَا» ، ١١٩
- ٧٧١- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا .» ، ٣٤٤
- ٧٧٢- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمَ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهْمَ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهْمَ فِي مَدَّهِمْ» ، ٣٤١
- ٧٧٣- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمْتِي فِي بَكُورِهَا» ، ١١٩
- ٧٧٤- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا .» ، ٣٤٤
- ٧٧٥- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمَ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهْمَ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهْمَ فِي مَدَّهِمْ» ، ٣٤١

- ٧٧٦- «اللَّهُمَّ بَعْلَمَكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتَكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَخْبِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي ...»، ٤٤٦
- ٧٧٧- «اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِي وَاجْعَلْنِي هَادِيًا مَهْدِيًا»، ٤٥١
- ٧٧٨- «اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا»، ٤٤٩
- ٧٧٩- «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا»، ٣٤٧
- ٧٨٠- «اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ، فَإِنْ تيسَّرَ إِلَّا فَعُمْرَةَ.....»، ح، ٢٠٢
- ٧٨١- «اللَّهُمَّ حِجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةَ»، ٤٣
- ٧٨٢- «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ۖ»، ٤٤٧
- ٧٨٣- «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ»، ١٢٢
- ٧٨٤- «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ، وَمِنْ عَذَابِ ..»، ٤٤٦
- ٧٨٥- «اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلَحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا ...»، ٤٣٦
- ٧٨٦- «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ»، ٤٥١
- ٧٨٧- «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْهَا كَمَا يَنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ ...»، ٤٤٦
- ٧٨٨- «اللَّهُمَّ عِلْمَهُ الْحِكْمَةَ»، ح، ٤٥١
- ٧٨٩- «اللَّهُمَّ فَقِّهْنِي فِي الدِّينِ»، ٤٤٤
- ٨٩٠- «اللَّهُمَّ فَقِّهْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ لِي بِخَيْرٍ»، ٤٤٨
- ٨٩١- «اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى ارْتِدَائِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ، وَمَا ...»، ٤٤٩
- ٨٩٢- «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ»، ٤٤١
- ٨٩٣- «اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِسَمْعِي، وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ يَظْلِمُنِي .»، ٤٥٠
- ٨٩٤- «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»، ٤٣٧
- ٨٩٥- «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمْتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْفَعْ عَلَيْهِمْ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ ...»، ٥٢٤
- ٨٩٦- «اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ»، ح، ٤٧٩، ٦٦٢
- ٧٩٧- «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ»، ٥٠٦
- ٧٩٨- «اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ»، ٤٤٨
- ٧٩٩- «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سَقَتَ الْهَدْيَ، وَلَجَعَلْتُهَا عِمْرَةً ..»، ح ٢٢١، ٦٠٨
- ٨٠٠- «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتَ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»، ٢١٤، ٢١٩
- ٨٠١- «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقُ الْهَدْيَ»، ٢٠٦، ٢١٤، ٢١٩، ٤١٧، ٥٩٠
- ٨٠٢- «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوْجِبَتْ، ثُمَّ إِذَا لَا تَسْمَعُونَ وَلَا تَطِيعُونَ، وَلَكِنهَا حِجَّةٌ وَاحِدَةٌ»، ٩٢
- ٨٠٣- «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوْجِبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ذَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلْكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ .»، ٦٨
- ٨٠٤- «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلَ وَحْدِهِ»، ١٢٠

- ٨٠٥- «لولا أن الناس حديثٌ عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوَّى على بنائه .»، ٣٧١
- ٨٠٦- «لولا أنا محرمون لقبلائه منك»، ٢٦٢
- ٨٠٧- «ليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين.....»، ٣٢١
- ٨٠٨- «ليس أحد إلا وعليه حج وعمره.....»، ٨٩
- ٨٠٩- «ليس بنا ردُّ عليك ولكننا حرم»، ٢٦٢
- ٨١٠- «ليس على النساء خلق، إنما على النساء التقصير»، ٤٨٧
- ٨١١- «لِيُنْزِلَ الْمُهَاجِرُونَ هَاهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ - وَالْأَنْصَارُ هَاهُنَا»، ٥٠٨
- ٨١٢- «ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته ما لم يطف بين الصفا والمروة»، ٣١٨، ٣١٠
- ٨١٣- «ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة.....»، ٣١٠
- ٨١٤- «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر»، ٦٦٢، ٦٦٠
- ٨١٥- «ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند الشجرة حين قام به بغيره.....»، ١٩٦، ٢٣٠
- ٨١٦- «ما أهلٌ مُهَلٌّ، ولا كَبَرٌ مكبَّرٌ إلا بُشِّرَ»، ٢٤، ٢٣٥
- ٨١٧- «ما بين بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ من رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي على حَوْضِي»، ٣٥٣، ٦٩٧
- ٨١٨- «ما بين لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»، ٣٤٤
- ٨١٩- «ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبةً»، ١١٦
- ٨٢٠- «ما حملكم على إلقائكم نعالكم؟»، ١٢٩
- ٨٢١- «ما خَيْرَ رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً»، ٥٢٤
- ٨٢٢- «ما رأيت النبي ﷺ صَلَّى صلاة لغير ميقاتها إلا صلاتين: جمع بين المغرب والعشاء»، ٤٦٧
- ٨٢٣- «ما رفع رجلٌ قدماً ولا وضعها إلا كُتِبَ له عشرٌ حسنات، وحُطَّ عنه عشرٌ سيئات ..»، ١٧
- ٨٢٤- «ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى، أو ما كنت أرى الجَهْدَ بلغ بك ما أرى؟.....»، ٢٨٣
- ٨٢٥- «ما لك لعَلَّكَ نفست؟»، ٢١٧
- ٨٢٦- «ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرى عليه السلام»، ٦٩٧
- ٨٢٧- «ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه من العمل فيهن من هذه الأيام العشر ..»، ٢٦، ٣٣
- ٨٢٨- «ما من أيام أفضل عند الله من عشر ذي الحجة.....»، ٢٥
- ٨٢٩- «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»، ٢٦، ٢٩، ٣٣
- ٨٣٠- «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعده الله بذلك اليوم وجهه عن النار»، ٣٠
- ٨٣١- «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها ...»، ٤٢٨
- ٨٣٢- «ما من مسلم يُلَبِّي إلا لَبَّى من عن يمينه وشماله: من حج، أو شجر، أو مدرٍ»، ١٦، ٢٣٥
- ٨٣٣- «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ...»، ١٦، ٢٧، ٤٢٨

- ٨٣٤ - «ما منعك من الحج؟» «١٧
- ٨٣٥ - «ما هذا الذي بلغني من حديثكم؟ ما أدري كيف قال والذي أحلف به أو والذي نفسي» ٣٤٥،
- ٨٣٦ - «ماء زمزم لما شرب له»، ٤١، ٧٠٤
- ٨٣٧ - «مالك يا عمرو؟»، ١٣
- ٨٣٨ - «متى كنت هاهنا؟»، ٤٠
- ٨٣٩ - «مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو»، ١٢٤
- ٨٤٠ - «المدينة حرم ما بين غير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثاً، أو آوى محدثاً فعليه»، ٣٤٣
- ٨٤١ - «المدينة حرم، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة»، ٣٤٣
- ٨٤٢ - «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها ..»، ٣٣٩
- ٨٤٣ - «مر رسول الله ﷺ برجل يسوق بدنة»، ٦٢٠
- ٨٤٤ - «مزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، ومنى كلها منحر»، ح، ٤٦٨
- ٨٤٥ - «المسجد الحرام»، ٥٥
- ٨٤٦ - «مع الغلام عقيقة»، ح، ٦٧٠
- ٨٤٧ - «مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى»، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٩، ح، ٦٧٥، ٦٨٦
- ٨٤٨ - «معكم منه شيء؟»، ٢٦٣
- ٨٤٩ - «مكث النبي ﷺ تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة: أن رسول الله»، ٥٢٦
- ٨٥٠ - «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»، ٢٩
- ٨٥١ - «من أحب أن ينسك عن ولده، فلينسك عنه، عن الغلام شاتان مكافئتان.»، ٦٦٧، ٦٧٣
- ٨٥٢ - «من أحب أن ينسك عن ولده فليفعل»، ح، ٦٧٠
- ٨٥٣ - «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، ح، ٤٣، ٥٢٣، ح، ٥٩١
- ٨٥٤ - «من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه»، ٣٤١
- ٨٥٥ - «من أحرم بالحج والعمرة أجزأه طواف واحد، وسعي واحد عنهما حتى يحل»، ح، ٤٩٢
- ٨٥٦ - «من أدرك معنا هذه الصلاة، وأتى عرفة قبل ذلك: ليلاً أو نهاراً فقد»، ح، ٤٢٣، ٤٥٢
- ٨٥٧ - «من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض، وتضل الدابة، وتعرض الحاجة»، ١٠٥
- ٨٥٨ - «من أراد أهل المدينة بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء»، ٣٥١
- ٨٥٩ - «من أراد أهل هذه البلدة بسوء (يعني المدينة) أذابه الله كما يذوب الملح في الماء»، ٣٥١
- ٨٦٠ - «من أراد سفرًا فليقل لمن يخلف: أستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه»، ١١٧
- ٨٦١ - «من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل، ومن أراد أن يهل بحج فليهل»، ٢١٦
- ٨٦٢ - «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل؛ فإني أشهد لمن مات بها»، ٣٥٧

- ٨٦٣- «من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة.....» ح، ٤٥٠
- ٨٦٤- «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاةً كان له كأجر عمرة» ٣٥٦، ٦٩٩
- ٨٦٥- «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه» ١٢، ٢٩، ٥١، ٥٢، ٥٣
- ٨٦٦- «من خير الناس؟ فقال: من طال عمره وحسن عمله.....» ح، ٤٣٦
- ٨٦٧- «من ذبح بعد الصلاة تمّ نسكه وأصاب سنة المسلمين.....» ٦٣٨
- ٨٦٨- «من ذبح قبل الصلاة فالسنة أن يضحي بأخرى، وإذا صلى الإنسان دخل وقت...» ح، ٦٣٥
- ٨٦٩- «من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تمّ نسكه.....» ٦٣٨
- ٨٧٠- «من ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها أخرى، ومن لم يذبح فليذبح على اسم الله» ٦٣٥، ٦٣٨
- ٨٧١- «من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة ومن استجار...» ح، ٤٤٤
- ٨٧٢- «من سمع سمع الله به، ومن يُرائي يُرائي الله به.....» ١١٥
- ٨٧٣- «من شهد صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل» ح ٤٢٣، ح ٤٥٧، ٤٦١
- ٨٧٤- «من صبر على لأوائها كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة.....» ٣٤٧
- ٨٧٥- «من طاف أسبوعاً يحصيه، وصلى ركعتين كان كعدل رقبة.....» ١٧
- ٨٧٦- «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد.....» ٤٣، ح ٤٨٧، ٥٢٣، ٥٩١
- ٨٧٧- «من قلد الهدى؛ فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدى محله.....» ٤٩٠
- ٨٧٨- «من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا.....» ح، ٦٣٥
- ٨٧٩- «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان معه فضل زاد...» ١٢٥
- ٨٨٠- «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة...» ١٩٢، ح ٢١٤، ٢١٧، ٢٢١، ح ٤٩١
- ٨٨١- «من كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة.....» ح، ٤٨٢
- ٨٨٢- «من كُسِرَ أو عرج فقد حلّ وعليه الحج من قابل.....» ٢٩٨، ح ٢٩٩
- ٨٨٣- «من كُسِرَ أو عرج، أو مرض.....» ٢٩٩
- ٨٨٤- «من لم يأخذ من شاربهِ فليس ممّاً.....» ١٩١
- ٨٨٥- «من لم يجد النعلين فليلبس الخفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم...» ٢٥٨
- ٨٨٦- «من لم يكن معه هدي فليطف بالبيت وبين الصفا والمروة وليقصر وليحل.....» ح، ٤٨١
- ٨٨٧- «من نسي من نسكه شيئاً أو تركه فليهرق دماً...» ١٨٠، ١٨٥، ح، ٤٦١، ٤٩٨، ٥٤٩
- ٨٨٨- «من ولد له مولود فأحب أن ينسك عنه فليفعل.....» ح، ٦٦٤
- ٨٨٩- «من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك.....» ٦٦٧، ٦٧٣، ٦٧٥
- ٨٩٠- «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.....» ١١٥
- ٨٩١- «مهل أهل المدينة من ذي الخليفة، والطريق الآخر الجحفة، ومهل أهل العراق ..» ١٧٤

- ٨٩٢- «نحرت ها هنا، ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم، ووقفت ها هنا، وعرفة ...»، ٤٧٩
- ٨٩٣- «نحرت ها هنا، ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم.....ح»، ٤٦٨
- ٨٩٤- «فَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ»، ٦١٦
- ٨٩٥- «نحن نازلون غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر.....»، ٥٥٧
- ٨٩٦- «نزل الحجر الأسود من الجنة أشد بياضاً من الثلج فسودته خطايا بني آدم.....»، ١٨
- ٨٩٧- «نُضِرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَغَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ غَيْرُ فِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى»، ٥٠٨
- ٨٩٨- «نعم حجي عنها، أرايت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟.....»، ١٠٩
- ٨٩٩- «نعم ولك أجر»، ٩٥، ٢٠٣
- ٩٠٠- «نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة»، ٨٧
- ٩٠١- «نعم، لو كان على أمها دين فقضته عنها أكان يجزئ عنها؟.....»، ١٠٩
- ٩٠٢- «نعمتان مغبون فيها كثير من الناس: الصحة والفراغ.....»، ٦٦
- ٩٠٣- «نهانا رسول الله ﷺ : أن نسمي رقيقنا، بأربعة أسماء: أفلح، ورياح، ويسار.....»، ٦٨٣
- ٩٠٤- «نهى النبي ﷺ أن يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً.....»، ٧٠٢
- ٩٠٥- «نهى رسول الله ﷺ أن نضحى بأعضب القرن والأذنح»، ٦٤٧
- ٩٠٦- «نهى رسول الله ﷺ أن نضحى بمقابله، أو مدابرة، أو شرقاء، أو خرقاء...ح٦٤٦، ح٦٤٩
- ٩٠٧- «نهى رسول الله ﷺ أن يُضْحَى بأعضب القرنح»، ٦٤٧
- ٩٠٨- «نهى رسول الله ﷺ أن يُضْحَى ببعضاء القرن والأذنح»، ٦٤٧
- ٩٠٩- «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم، أو يلتمس عثراتهم.....»، ٧٠٢
- ٩١٠- «نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يَعْجَبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ ...»، ٧٨
- ٩١١- «هات القط لي حصي»، ٤٧٠
- ٩١٢- «هُدِيت لِسَنَةِ نَبِيِّكَ ﷺ»، ٩٠
- ٩١٣- «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ.....»، ٣٤٠
- ٩١٤- «هذا شيء كتبه الله على بنات آدم، افعلي ما يفعل الحج غير ألا تطوفي بالبيت .»، ٢١٧
- ٩١٥- «هذا عن محمد وآل محمد»، ٦٦١
- ٩١٦- «هذا لكم ولمن أتى من بعدكم إلى يوم القيامة.....»، ٢٢
- ٩١٧- «هذا يوم الحج الأكبر.....»، ١٧٠، ٥٠٦
- ٩١٨- «هذه ثم ظهور الحُصُر»، ٨٥
- ٩١٩- «هكذا رأيت النبي ﷺ يفعل»، ١٩٧، ٣٠٣

- ٩٢٠- «هل أشترتم، أو أعنتم؟» قالوا: لا، قال: فكلوا.....»، ٢٦٣
- ٩٢١- «هل معك تمر؟»»، ٦٧٧، ٦٩٠
- ٩٢٢- «هل معك من هدي؟»»، ٤١٠
- ٩٢٣- «هل منكم أحد أمره، أو أشار إليه بشيء؟»»، ٢٦٣
- ٩٢٤- «هلُمِّي المدينة.....»، ٦٥٥
- ٩٢٥- «هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن»، ١٨٠، ١٨٦، ١٨٨، ٣١١، ٣١٨
- ٩٢٦- «هو حلال فكلوه.....»، ٢٦٣، ٢٦٤
- ٩٢٧- «هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم.....»، ٢٩٠
- ٩٢٨- «هو مسجِدُكُمْ هذا.....»، ٣٥٦
- ٩٢٩- «هي أفضل من عدتهن جهاداً في سبيل الله إلا فقيراً يعفّر وجهه في التراب.....»، ٢٥
- ٩٣٠- «وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ، وَأَفْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةٌ.....»، ٦٨١
- ٩٣١- «والذي نفسي بيده لتأمرنّ بالمعروف وتنتهونّ عن المنكر أو ليوشكنّ الله أن....»، ١٢٣
- ٩٣٢- «والسقط يُصَلَّى عليه، ويُدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة.....»، ٦٩٢
- ٩٣٣- «والعتيرة حقٌّ.....»، ٦٩٤
- ٩٣٤- «والفرع أوّل النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب.....»، ٦٩٤
- ٩٣٥- «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إليّ، والله لولا أنّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ ما....»، ٣٣٧
- ٩٣٦- «والله ليبعثنّ الله يوم القيامة، له عينان يبصر بهما، ولسانٌ ينطق به، يشهد.....»، ١٨
- ٩٣٧- «والمقصرين.....»، ٣١٥، ٤٨٠
- ٩٣٨- «وأما حلقك رأسك، فإنه ليس من شعرة تقع في الأرض إلا كانت لك نوراً يوم القيامة..»، ٢٣
- ٩٣٩- «وأما ركعتك بعد الطواف كعتق رقبة من بني إسماعيل.....»، ٢٠
- ٩٤٠- «وأما رميك الجمار؛ فلك بكل حصاة رميتها تكفير كبيرة من الموبقات.....»، ٢٣
- ٩٤١- «وأما طوافك بالبيت إذا ودّعت فإنك تخرج من ذنوبك كيوم ولدتك أمك.....»، ٤٢
- ٩٤٢- «وأما طوافك بالصفاء والمروة، كعتق سبعين رقبة.....»، ٢٠
- ٩٤٣- «وأما نحرك فمدخور لك عند ربك، وأما حلقك رأسك، فلك بكل شعرة حلقتها حسنة...»، ٢٣
- ٩٤٤- «وأما وقوفك بعرفة فإن الله ﷻ يقول لملائكته: يا ملائكتي ما جاء بعبادي؟ قالوا.....»، ٢١
- ٩٤٥- «وأما وقوفك عشية عرفة، فإن الله يهبط إلى السماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة.....»، ٢٠
- ٩٤٦- «وأمر الحِيض أن يعتزلن مصلى المسلمين.....»، ٣١
- ٩٤٧- «وأما عبد حج ثم عتق فعليه حجة أخرى.....»، ٩٦
- ٩٤٨- «وأما لحم نبت من سحت فالنار أولى به.....»، ١١٦

- ٩٤٩- «وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك .»، ٢٤٣
- ٩٥٠- «ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل ...»، ٢٣٥
- ٩٥١- «وسئِل النبي ﷺ عن الفرع؟ فقال: حقٌّ»، ٦٩٤
- ٩٥٢- «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف فيما سواه»، ٥٤
- ٩٥٣- «وصلوا كما رأيتموني أصلي»، ٥١
- ٩٥٤- «وفد الله ثلاثة: الغازي، والحاج، والمُعتمر»، ١٥
- ٩٥٥- «وَقَت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة»، ١٧٣، ١٧٤
- ٩٥٦- «وَقَت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، ونتف ...»، ١٩٠
- ٩٥٧- «وقد أتى عرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً»، ٤٢٤
- ٩٥٨- «وقصت رجلاً راحلته، وهو مع رسول الله ﷺ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يغسلوه»، ٢٥٧
- ٩٥٩- «وقف النبي ﷺ بعرفات، وقد كادت الشمس أن تؤوب»، ٢٢
- ٩٦٠- «وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة»، ٤٢٧، ٥٧٤
- ٩٦١- «وقفت ههنا وجمع كلها موقف»، ٤٦٨
- ٩٦٢- «وقل عمرة في حجة»، ٢٢٠
- ٩٦٣- «وُقِيت شرَّكم كما وقِيت شرها»، ٣٠١
- ٩٦٤- «وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى يكون كالوفرة»، ٤٨٧
- ٩٦٥- «ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء .»، ٢٦، ٣٣
- ٩٦٦- «ولا تسافر بريداً»، ١٠٢
- ٩٦٧- «وَلَا تُسَمِّنَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَنَّمْ هُوَ»، ٦٨٣
- ٩٦٨- «ولا تمسوه بطيب»، ٢٦١
- ٩٦٩- «ولا تمسوه طيباً»، ٢٥٦
- ٩٧٠- «ولا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان»، ١٠١
- ٩٧١- «ولا يُريدُ أحدُ أهلِ المدينةِ بسوءٍ إلا أذابه الله في النارِ ذُوبَ الرِّصاصِ أو ذُوبَ ...»، ٣٣٩
- ٩٧٢- «ولا يعيب أحدنا على صاحبه»، ٢٢٨
- ٩٧٣- «وُلِدَ لي الليلةَ غلامٌ فسميته باسم أبي إبراهيم ﷺ»، ٦٧٧، ٦٧٨
- ٩٧٤- «وُلِدَ لي غلامٌ فَأَتَيْتُ به النبي ﷺ، فسماه إبراهيم، فحنَّكه بتمرٍ»، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٩٠
- ٩٧٥- «وَلَكِنْ أَسْمِهِ الْمُنْدَرِ»، ٦٨١
- ٩٧٦- «وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين»، ١٩٣

- ٩٧٧- «وليقصر وليحل»، ٣١٥، ٣٢٩
- ٩٧٨- «ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ»، ١٧٣، ١٨٢
- ٩٧٩- «ومن لم يدرك جمعاً فلا حج له»، ٤٦٢
- ٩٨٠- «ومن لم يدرك مع الإمام والناس فلم يدرك»، ٤٦٢
- ٩٨١- «ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة»، ٣١٨
- ٩٨٢- «ومنبري على حوضي»، ٣٥٣
- ٩٨٣- «وَيْلَكَ ! اَرْكَبْهَا»، ٦٢٠
- ٩٨٤- «ويلكم: قد قد»، ٧٣
- ٩٨٥- «يا أهل البلد صلوا أربعاً فإننا قوم سفر»، ١٥٣
- ٩٨٦- «يا أيُّها الناس ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟»، ٥٠٦
- ٩٨٧- «يا أيُّها الناس اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم ...»، ١٢١
- ٩٨٨- «يا أيُّها الناس أطيعوا ربكم، وصلّوا خمسكم، وأدّوا زكاة أموالكم، وصوموا»، ٥١١
- ٩٨٩- «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمٌ؟»، ٥٠٧
- ٩٩٠- «يا أيُّها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ..»، ٥١٠
- ٩٩١- «يا أيُّها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية.....»، ٦٣٥
- ٩٩٢- «يا أيُّها الناس إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين .»، ٤٧٠
- ٩٩٣- «يا أيُّها الناس خذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد عامي هذا»، ٥٢١
- ٩٩٤- «يا أيُّها الناس على كل أهل بيت في كل عام:أضحية،وعتيرة،هل تدرون ما العتيرة؟»، ٦٩٤
- ٩٩٥- «يَا بِلَالُ اسْكُتْ النَّاسَ»، ٢٢
- ٩٩٦- «يا بلال، أنصت لي الناس.....»، ٢٢
- ٩٩٧- «يا بني إن رسول الله ﷺ أذن للظعن»، ٤٦٥
- ٩٩٨- «يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، ولا العمرة، ولا الظعن.....»، ١٠٨
- ٩٩٩- «يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً»، ١٠٨
- ١٠٠٠- «يا رسول الله: أيُّ مسجدٍ وضع في الأرض أول؟»، ٥٥
- ١٠٠١- «يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟»، ١٤
- ١٠٠٢- «يا فاطمة احلقي رأسه، وتصدقي بزنة شعره فضة.....»، ٦٨٦، ٦٨٨
- ١٠٠٣- «يا معاذ بن جبل» قال: لبيك يا رسول الله وسعديك»، ٢٤٠
- ١٠٠٤- «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»، ٤٣٧
- ١٠٠٥- «يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ هَمَّتْ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرُ أَحَدٍ ثُمَّ تَصْرِفُ ...»، ٣٤٩

- ١٠٠٦- «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرِّخَاءِ! هَلُمَّ ...»، ٣٤٩
- ١٠٠٧- «يَتَزَكُّونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْغَوَافِي»، ٣٥٢
- ١٠٠٨- «يُجْزَى عَنْكَ طَوَافُكَ بِالْصِّفَا وَالْمَرَّةَ عَنْ حَجَّتِكَ وَعِمْرَتِكَ»، ٤٠٩، ح ٤٩١
- ١٠٠٩- «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكْتَ زَمْزَمَ لَكَانَتْ زَمْزَمُ»، ٣٩٤
- ١٠١٠- «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»، ٥٢٤
- ١٠١١- «يَسْعُكَ طَوَافُكَ [أَيِ يَكْفِيكَ] لِحَجَّتِكَ وَعِمْرَتِكَ»، ٤٩١، ح
- ١٠١٢- «يُعَقُّ عَنِ الْغَلَامِ وَلَا يَمْسُ رَأْسَهُ بِدَمٍ»، ٦٨٩
- ١٠١٣- «يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ»، ٣٥٢
- ١٠١٤- «يَكْفُرُ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةُ الَّتِي بَعْدَهُ»، ٣٠
- ١٠١٥- «يُلْبِي الْمَعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ»، ٢٥١، ح
- ١٠١٦- «يَهْلُ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً»، ١٩٧، ح
- ١٠١٧- «يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النُّحْرِ»، ٢٨
- ١٠١٨- «يَوْمَ مَبَاهَةِ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: «عِبَادِي شُعْتًا غُبْرًا .»، ٢٥



٣- فهرس الآثار

- ١- ابعتها قياماً مفيدة سنة محمد ﷺ..... [ابن عمر]، ٦١٧، ٦٥٩
- ٢- أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذا أكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص... [عمر]، ٥٠٤
- ٣- اتبعوا القرآن، فما بدأ الله به فابدأوا به..... [ابن عباس]، ٣٩٩
- ٤- أتم عثمان ﷺ بمنى..... [عثمان] ١٣٧
- ٥- اتهموا رأيكم على دينكم..... [سهل بن حنيف]، ٥٣٥
- ٦- اتهموا رأيكم، فلقد رأيته يوم أبي جندل لو أستطيع أن أرد على... [سهل بن حنيف]، ٥٣٥
- ٧- أحب عثمان ﷺ أن يعلم الأعراب أن الصلاة أربع..... [عثمان]، ١٤٩
- ٨- أخرج مع الناس واصنع ما يصنعون، فإذا أدركت قابلاً فحج واهد..... [ابن عمر]، ٢٨٤
- ٩- إذا أحرم في مصره، لا يعجبني أن يلبي حتى يبرز..... [أحمد] ح، ٢٤٧
- ١٠- إذا أراد الله ﷻ أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه الأغليط... [الأوزاعي]، ٥٣٦
- ١١- إذا استوت به راحلته قائمة أحرم ثم قال: هكذا رأيته رسول الله ﷺ..... [ابن عمر]، ٢٣١
- ١٢- إذا أصنع كما صنع، أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة..... [ابن عمر] ح، ٢١٤
- ١٣- إذا أعيا في الطواف لا بأس أن يستريح..... [أحمد]، ٣٧٦
- ١٤- إذا بلغت المنسك فانحر..... [علي] ح، ٦٤٦
- ١٥- إذا رمى إمامك فارمه، فأعدت عليه المسألة، قال: كُنَّا نَحْنِئْنَ فإذا..... [ابن عمر]، ٥٢٢
- ١٦- إذا رمى الجمرة فقد حلَّ له كل شيء إلا النساء..... [ابن عباس] ح، ٤٨٢
- ١٧- إذا سلم يرجع حيث قُطِع عليه..... [عطاء]، ٣٧٣
- ١٨- إذا طافت المرأة بالبيت، وصلت ركعتين، ثم حاضت فلتطف..... [عائشة وأم سلمة] ح، ٣٩٨
- ١٩- اذهب إلى مكة فطف أنت ومن معك، وانحروا هدياً إن كان معكم، ثم..... [عكرمة]، ٤٥٩
- ٢٠- أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير..... [نافع] ح، ٢١٤
- ٢١- أراد النبي ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِرَكَّةٍ، وَبِأَفْلَحٍ، وَبِإِسَارٍ..... [جابر]، ٦٨٣
- ٢٢- أَرَبَّ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكِرْهَنَا أَنْ نَزِدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِثْنَانَ..... [ابن عمر]، ٥٩٦
- ٢٣- أَرُخَصَ فِي أَوْلَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... [ابن عمر]، ٤٦٧
- ٢٤- أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة..... [ابن عمر]، ١٦٩
- ٢٥- اصبب، فصبَّ على رأسه، ثم حرَّك رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدير..... [أبو أيوب]، ٣٠٣
- ٢٦- اصنع كما يصنع المعتمر، ثم قد حللت، فإذا أدركك الحجَّ قابلاً فاحجج، واهد [عمر]، ٤٥٩
- ٢٧- اعتمر في رجب..... [ابن عمر]، ٥٩٧
- ٢٨- أفضت مع النبي ﷺ في عرفات، فلم يزل يلبي حتى رمى..... [الفضل بن العباس] ح، ٢٥٠
- ٢٩- أَقْلُوا الْكَلَامَ فِي الطَّوَّافِ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ..... [ابن عمر]، ٣٦١، ٣٦٣
- ٣٠- أليس حسبكم سنة رسول الله ﷺ إن حُبِسَ أحدكم عن الحج طاف..... [ابن عمر] ح، ٢٠١
- ٣١- أما أنا فقد رأيته رسول الله ﷺ يتضمَّخ بالمسك، أفطيب هو؟..... [ابن عباس] ح، ٤٨٢
- ٣٢- أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنْ..... [ابن عباس]، ٣١٦، ٥٥٩
- ٣٣- أمرت امرأة سنان بن عبد الله الجهني أن يسأل رسول الله ﷺ أن أمها..... [ابن عباس]، ١٠٩
- ٣٤- أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقبة؟.. [حبيب بن الشهيد] ح، ٦٦٥

- ٣٥- أن أبا أيوب الأنصاري، خرج حاجاً، حتى إذا كان بالنازية.....[سليمان بن يسار]، ٤٥٨
- ٣٦- أن ابن عباس رضي الله عنهما أوجب عليه أن يعتمر.....[ابن عباس] ح، ٢٨٦
- ٣٧- أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنة باركة، فقال: ابعثها قياماً..[زياد بن جبيل]، ٤٧٩
- ٣٨- أن ابن عمر رضي الله عنهما أوجب على من وطئ بعد التحلل الأول وقبل.....[ابن عمر] ح، ٢٨٦
- ٣٩- أن ابنة أخ لصفية بنت أبي عبيد نفست بالمزدلفة، فتخلفت هي وصفية [ابن عمر] ح، ٤٧٦
- ٤٠- أن ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية، فسمّاها رسول الله ﷺ جميلة.....[ابن عمر]، ٦٨٠
- ٤١- إنَّ أبي أمرني بهذا.....[فاطمة]، ٢٠٧
- ٤٢- أن الإحرام عقيب صلاة، وإذا استوت به راحلته.....[أحمد]، ١٩٤
- ٤٣- أن السنة عندهم أن المرأة لا ترفع الصوت بالإهلال.....[سليمان بن يسار]، ٢٣٨
- ٤٤- إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير.....[عمر]، ٤٧٠
- ٤٥- أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا ينزلون الأبطح.....[ابن عمر]، ٥٥٧
- ٤٦- أن النزول بالأبطح كان أسمح لخروج النبي ﷺ.....[ابن عباس وعائشة]، ٥٥٨
- ٤٧- إن أول صوم الثلاثة للعاجز عن الهدي هو أشهر الحج بين الإحرامين [أبو حنيفة] ح، ٦١٥
- ٤٨- أن ترمي الجمرة حين أتتا، ولم ير عليهما شيئاً.....[ابن عمر]، ٥٤٦
- ٤٩- أن رجلاً أتى عبدالله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بامرأته.....[عمرو بن شعيب]، ٢٨٤
- ٥٠- إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ.....[ابن عمر]، ٥٩٦
- ٥١- أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال، قال: وكانت خالتي، وخالة ابن عباس..... ح، ٢٦٩
- ٥٢- أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر، والركن اليماني.....[ابن عمر] ح، ٣٨٦
- ٥٣- إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لم يَحْجْ. ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ.....[جابر]، ٢٠٤
- ٥٤- أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت.....[ابن عباس]، ٣٨٤
- ٥٥- إن ساق الهدي فالقران أفضل، ثم التمتع.....[أحمد] ح، ٢٢١
- ٥٦- إن شئتم فادخلوا ليلاً، إنكم لستم كرسول الله ﷺ.....[عطاء] ح، ٣٢٤
- ٥٧- أن صفية بنت حيي رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حاضت فذكرت ذلك.....[عائشة]، ٥٥٩
- ٥٨- أن عائشة رضي الله عنها كانت تتم في السفر بعد موت النبي ﷺ،.....[عائشة] ١٣٧
- ٥٩- أن عبدالله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج إذا انتهى إلى الحرم.....[ابن عمر]، ٢٤٦
- ٦٠- أن عبيد الله بن عمر قال لنافع: أكان عبدالله [أي ابن عمر] يمشي إذا بلغ الركن.....، ٣٨٢
- ٦١- أن عدد السبع شرط.....[أحمد] ح، ٥٥٠
- ٦٢- أن فيه شاة، وفي الأرنب عناق.....[جابر وعمر] ح، ٢٩١
- ٦٣- أن من ترك حصاة واحدة كمن ترك رمي الجميع.....[مالك] ح، ٥٥٠
- ٦٤- إن من يفتي في كل ما يستفتونه لمجنون.....[ابن مسعود]، ٥٣٨
- ٦٥- إن هذا لمجنون إنما التلبية إذا برزت.....[ابن عباس] ح، ٢٤٧
- ٦٦- أنا ممن قدّم رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة في ضعة أهله.....[ابن عباس]، ٤٦٥
- ٦٧- أنسي الناس أم ضلوا؟ سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول...[ابن مسعود] ح، ٢٤٩
- ٦٨- انطلقني عنك، وأبت، يَخْرُجْنَ متنكرات.....[عائشة]، ٣٨٩
- ٦٩- انظرني حتى أنصرف على وتر، فأنصرف على ثلاثة أطواف.....[عمرو بن سعيد] ح، ٣٧٣
- ٧٠- إنما البدل على من نقض حجه بالتلذذ، فأما من حبسه عذر أو غير...[ابن عباس] ح، ٣٠٠

- ٧١- إنما الرَفْثُ ما رُوجِعَ به النساء..... [ابن عباس] ح، ١٢
- ٧٢- أنه استتر بثوب وهو يغتسل بين قرني البير، فوضع يده على الثوب..... [أبو أيوب]، ٣٠٣
- ٧٣- أنه إن أحرم من الميقات قطع التلبية إذا وصل الحرم..... [مالك] ح، ٢٥١
- ٧٤- أنه أهل بالعمرة من الميقات، ثم خرج حتى إذا كان بالبيداء أهل بالحج..... [ابن عمر]، ٦٢٥
- ٧٥- أنه جاء أبا سعيد الخُدري، ليألي الحرّة، فاستشاره في.. [أبو سعيد مولى المهري]، ٣٤٦
- ٧٦- أنه حجّ مع عبد الله بن مسعود ؓ، فرآه يرمي الجمرة..... [عبد الرحمن بن يزيد]، ٤٧٣
- ٧٧- إنه صلى الظهر بمنى..... [عائشة] ح، ٤٨٨
- ٧٨- أنه طاف مع معاوية ؓ بالبيت فجعل معاوية يستلم الأركان..... [ابن عباس] ح، ٣٨٦
- ٧٩- أنه كان إذا حمّ رأسه خرج فاعتمر..... [أنس] ح، ٥٩٤
- ٨٠- أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة..... [ابن عمر]، ٥٥٤
- ٨١- أنه كان يصلي الصلوات الخمس بمنى، ثم يخبرهم أن رسول الله ﷺ كان [ابن عمر]، ٤١٩
- ٨٢- أنه كان يقطع الخفين للمرأة المحرمة..... [ابن عمر]، ١٩٤
- ٨٣- أنه كان يقول: لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما دعرتها..... [أبو هريرة]، ٣٤٤
- ٨٤- إنه لا يستلم هذان الركنان..... [ابن عباس] ح، ٣٨٦
- ٨٥- إنه لا يشق عليها..... [عائشة] ح، ١٥٤
- ٨٦- أنه لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره،..... [عبد الرحمن بن زيد]، ٤٧٣
- ٨٧- إنها لقريبتها في كتاب الله ﷻ: ﴿وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾..... [ابن عباس]، ٨٩
- ٨٨- إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة..... [ابن عمر]، ١٦٠
- ٨٩- أنهما كانا لا يضحيان عن أهلها مخافة أن يرى ذلك واجباً..... [أبو بكر وعمر] ح، ٦٣٦
- ٩٠- إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك [عمر] ح، ٣٧٩
- ٩١- أهلت بعمرة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت، فنسكت المناسك كلها [عائشة] ح، ٤٩١
- ٩٢- أول ما اتخذ النساء المنطق، من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقاً لتعفي [ابن عباس]، ٣٩٢
- ٩٣- أوله طلوع الفجر من يوم النحر..... [أبو حنيفة] ح، ٤٨٩
- ٩٤- إي لعمرى لقد أدركته بعد الحجاب..... [عطاء]، ٣٨٩
- ٩٥- إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها..... [عمر]، ٥٣٥
- ٩٦- الأيام المعلومات التي قبل يوم التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة..... [ابن عباس]، ٣٣
- ٩٧- أيام النحر ثلاثة عن غير واحد من أصحاب رسول الله..... [أحمد]، ٦١٣، ح ٦٣٨
- ٩٨- بنس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح [عائشة]، ٤٠٧
- ٩٩- بأي شيء بعثت؟ قال: بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ولا يطوف..... [علي]، ٩٤
- ١٠٠- بعث بي رسول الله ﷺ بسحر من جمع..... [ابن عباس]، ٤٦٥
- ١٠١- بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نوذن بمنى..... [أبو هريرة]، ٢٨
- ١٠٢- بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك [أبو هريرة]، ٣٦٨
- ١٠٣- بعثني رسول الله ﷺ من جمع بليل..... [ابن عباس]، ٤٦٥
- ١٠٤- بعثني في تلك الحجة في مؤذنين يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام [أبو هريرة]، ٣٦٨
- ١٠٥- البقرة عن سبعة، قلت: فإن ولدت؟ قال: اذبح ولدها معها، قلت..... [علي] ح، ٦٤٦
- ١٠٦- بيدائكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها، ما أهل رسول الله..... [ابن عمر]، ٢٣٢

- ١٠٧- تعظيمها: استسمانها، واستحسانها..... [ابن عباس]، ٤٧
- ١٠٨- تلك سنة أبي القاسم ﷺ..... [ابن عباس]، ١٥٥
- ١٠٩- ثم أردف رسول الله ﷺ علياً فأمره أن يؤذن بـ «براءة» [حميد بن عبد الرحمن] ، ٣٦٨
- ١١٠- الجذع من الضأن يكون ابن سبعة أو ستة أشهر..... [وكيع]، ٦٤١
- ١١١- جلست إلى كعب بن عجرة ؓ فسألته عن الفدية، فقال:..... [عبد الله بن معقل]، ٢٨٢
- ١١٢- جنة العالم لا أدري، فإذا أغفلها أصيبت مقاتله..... [مالك]، ٥٣٩
- ١١٣- حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدم..... [جابر]، ٣٨٣
- ١١٤- حُجَّ بي مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع سنين..... [السائب بن يزيد]، ٩٥
- ١١٥- الحجر من البيت؛ لأن رسول الله ﷺ طاف بالبيت من ورائه، وقال: [ابن عباس]، ٣٨٤
- ١١٦- خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة مائة..... [عروة بن الزبير والمصور]، ٦٢٥
- ١١٧- خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين..... [أنس]، ٤٢٠
- ١١٨- حَظَبْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئاً نَقْرَأُ. [ابراهيم التيمي]، ٣٤٢
- ١١٩- دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا..... [مجاهد]، ٥٩٦
- ١٢٠- الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر ويهدي..... [ابن عباس]، ٢٨٦
- ١٢١- رأيت ابن عمر رضي الله عنهما أتى على رجل قد أناخ بدنة..... [زياد بن جبيرة]، ٤٧٩
- ١٢٢- رأيت ابن عمر طاف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلى مع القوم ثم [جميل بن زيد] ح، ٣٧٣
- ١٢٣- رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده ثم قبل يده، وقال: ما تركته منذ رأيت.. [إنافع]، ٣٨٠
- ١٢٤- رأيت رسول الله ﷺ، يستلمه ويقبله..... [عمر]، ٣٧٩
- ١٢٥- رأيت عثمان ؓ بالعرج في يوم صائف وهو..... [عبد الله بن عامر بن ربيعة] ح، ٢٦٥
- ١٢٦- رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم.. [ابن عمر وابن مسعود]، ٤١٥، ٥٧١، ٥٨٧
- ١٢٧- زَيْمًا فَتَلَّتْ الْقَلَائِدَ لِهَذِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْلُدُ هَدْيَهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ، ثُمَّ يَقِيمُ [عائشة]، ٦١٩
- ١٢٨- رجعنا من الحجة مع رسول الله ﷺ، بعضنا يقول: رميت بسن، وبعضنا [سعد] ح، ٥٥٠
- ١٢٩- سألت أنساً ؓ: كم اعتمر النبي ﷺ؟..... [قتادة]، ٥٩٥
- ١٣٠- سماني رسول الله ﷺ يوسف وأقعدني على حجره ومسح على [عبد الله بن سلام] ٦٧٩
- ١٣١- سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة هاهنا يقول: لبيك اللهم.. [ابن مسعود] ح، ٢٤٩
- ١٣٢- سمعت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة..... [الهيثم بن جميل]، ٥٣٩
- ١٣٣- السنن، السنن، فإن السنن قوام الدين أزهّد الناس في العالم.. [عروة بن الزبير]، ٣٥٥
- ١٣٤- شعائر الله: البُذْن، والهدي..... [ابن عباس]، ٤٧
- ١٣٥- شهدت عمر بن الخطاب ؓ بجمع الصبح، ثم وقف..... [عمرو بن ميمون]، ٤٧٠
- ١٣٦- الشيطان ترجمون، وملة أبيكم إبراهيم تتبعون..... [ابن عباس]، ٢٣، ٥١٦
- ١٣٧- صحبت ابن عمر أربعة وثلاثين شهراً، فكثيراً ما كان يُسأل... [عقبة بن مسلم]، ٥٤٠
- ١٣٨- صحبت ابن عمر في طريق مكة، قال: فصلى لنا الظهر..... [حفص بن عاصم]، ١٥١
- ١٣٩- صحبت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين..... [ابن عمر]، ١٣٥
- ١٤٠- صدق أبو حبة، وكان أبو حبة بدرياً..... [عبد الله بن عمرو] ح، ٥٥٠
- ١٤١- صدقت..... [معاوية] ح، ٣٨٦
- ١٤٢- صلى بنا عثمان بن عفان ؓ بمنى أربع ركعات..... [عبد الرحمن بن يزيد]، ١٤٨

- ١٤٣- صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، وأبي بكر وعمر، ومع عثمان.....[ابن عمر]، ٤٢٠
- ١٤٤- صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، وأبي بكر، وعمر، ومع عثمان...[ابن مسعود]، ١٤٧
- ١٤٥- صليت مع النبي ﷺ ركعتين، ومع أبي بكر ﷺ ركعتين، ومع عمر ﷺ...[ابن مسعود]، ١٣٦
- ١٤٦- صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر [ابن مسعود]، ١٣٦، ١٤٨
- ١٤٧- الظاهر أن التقدير لعرضه بخمسة وثلاثين أو نحوها على التقريب...[الشافعي]، ح، ٣٩١
- ١٤٨- ظننت أنه قال: في الأول منهما ثم يرمون يوم النفر.....[مالك]، ح، ٥٤٣، ح ٥٤٤
- ١٤٩- عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان.....[أحمد]، ٥٣٢
- ١٥٠- العضب ما بلغ النصف فما فوق ذلك،.....[ابن المسيب]، ح ٦٤٧
- ١٥١- العقيقة سنة عن رسول الله ﷺ، وقد عقي عن الحسن والحسين.....[أحمد]، ح، ٦٦٤
- ١٥٢- العقيقة من أمر الناس، كانوا يكرهون تركه.....[أبو الزناد]، ح، ٦٦٤
- ١٥٣- عليكم برخصة الله الذي رخص لكم.....[جابر]، ح، ١٢٧
- ١٥٤- عليه هدي من الإبل.....[الحسن]، ح، ٥٥٤
- ١٥٥- العمرة في كل شهر.....[علي]، ح، ٥٩٢
- ١٥٦- فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك ولا [أبو هريرة]، ٣٦٨
- ١٥٧- فإن حبس أحدكم حابس فليات البيت فليطف به، وبين الصفا.....[ابن عمر]، ح، ٢٠١
- ١٥٨- فانظروا حذوها من طريقكم، فحدّ لهم ذات عرق.....[عمر]، ١٨٤
- ١٥٩- فحزرت من الحجر ستة أذرع أو نحوها.....[جرير]، ٣٧١
- ١٦٠- فرض الله الصلاة حين فرضها: ركعتين ركعتين في الحضر والسفر.....[عائشة]، ١٣٥
- ١٦١- فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر [ابن عباس]، ١٣٦
- ١٦٢- فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً وتركت صلاة [عائشة]، ١٣٥
- ١٦٣- فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتّم برسول الله ﷺ ويعمل مثل...[جابر]، ٥١٢
- ١٦٤- فلا أدع الحج بعد إذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ.....[عائشة]، ١٤
- ١٦٥- فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما.....[عائشة]، ٤٠٨
- ١٦٦- فلعمري ما أتمّ الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة.....[عائشة]، ٤٠٩
- ١٦٧- فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهَا.....[أبو هريرة]، ٣٤٤
- ١٦٨- فَمَا زِلْتُ فِيْنَا الْخُرُونَةَ بَعْدُ.....[ابن المسيب]، ٦٨٠
- ١٦٩- فَمَا سَمِعْنَا بِوَافِدٍ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلُ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ.....[ابن عباس]، ٨١
- ١٧٠- فما كرهت منه فده، ولا تحرمه على أحد.....[البراء]، ٦٤٣
- ١٧١- في النعامة بدنة.....[عمر وعثمان وعلي وغيرهم]، ح، ٢٩٠
- ١٧٢- قام فينا رسول الله ﷺ، وأصابني أقصر من أصابعه وأنا ملي [البراء بن عازب]، ٦٤٢
- ١٧٣- قد حصّب رسول الله ﷺ والخلفاء بعده.....[نافع]، ٥٥٨
- ١٧٤- قدمت على مالك بأربعين مسألة، فما أجابني منها إلا في خمس [خالد بن خدّاش]، ٥٣٩
- ١٧٥- قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبِيئَةٌ فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَاشْتَكَى بِلَالٌ.....[عائشة]، ٣٤٧

١٧٦- قول الرجل فيما لا يعلم: لا أعلم نصف العلم.....[أبو داود]، ٥٤٠

١٧٧- قُولِي مِثْلَ مَا قَالَا.....[عبد الله بن عمرو]، ٢٨٥

- ١٧٨- قياماً على ثلاث معقولة يدها اليسرى.....[ابن عباس]، ٦٥٨
- ١٧٩- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد الخروج إلى مكة أذهن بدهن.....[ابن عمر]، ١٩٧
- ١٨٠- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أهدى زمن الحديبية قلده وأشعره.....[ابن عمر]، ٦٢٥
- ١٨١- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، ثم يبيت [ابن عمر]، ٣٢٣
- ١٨٢- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر بإبراحته ثم.....[ابن عمر]، ١٩٧، ٢٣٠
- ١٨٣- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر بإبراحته ثم.....[ابن عمر]، ٢٣٠
- ١٨٤- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر بإبراحته فرحلت [ابن عمر]، ٣٢٢
- ١٨٥- كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً.....[ابن عمر]، ١٥٥
- ١٨٦- كان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما يقصران ويفطران في.....[ابن عمر وابن عباس]، ١٣٩
- ١٨٧- كان أصحاب رسول الله ﷺ يسافرون فيتطوعون قبل المكتوبة وبعدها [الحسن] ح، ١٥٣
- ١٨٨- كان الرجل يضحى بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون، ويطعمون.. [أبو أيوب]، ٦٥٠
- ١٨٩- كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات فإذا حاذوا بنا [عائشة]، ٢٥٧
- ١٩٠- كان الناس ينصرفون في كل وجهة.....[ابن عباس]، ٣١٦
- ١٩١- كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة أهله، فيقفون عند المشعر... [ابن عمر]، ٤٦٦
- ١٩٢- كان لا يقدم مكة إلا بات بذى طوى حتى يصبح، ويغتسل... [ابن عمر] ح، ٣٢٤، ٣٥٨
- ١٩٣- كان لا يقدم مكة إلا بات بذى طوى حتى يصبح، ويغتسل.....[ابن عمر]، ٣٢٤، ٣٥٨
- ١٩٤- كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه.....[أنس]، ٤٢٠
- ١٩٥- كانت المرأة تطوف بالبيت وهي غريانة، فتقول: من يعيرني تطوفاً [ابن عباس]، ٣٦٩
- ١٩٦- كانت جويرية اسمها برة، فحول رسول الله ﷺ اسمها جويرية.....[ابن عباس]، ٦٨٠
- ١٩٧- كانت عكاظ، ومجنّة، وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فتأثموا أن.....[ابن عباس]، ٦٣
- ٦٠٦- كانوا إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.....[أنس]، ٧٠٤
- ١٩٨- كانوا في الجاهلية إذا عَفَوْا عن الصبي خضبوا قطنه بدم العقيفة، فإذا [عائشة]، ٦٨٩
- ١٩٩- كانوا لا يتجرون بمني، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات.....[ابن عباس]، ٦٣
- ٢٠٠- كانوا يستحبون أن يدخلوا مكة نهراً، ويخرجون منها ليلاً.....[إبراهيم النخعي] ح، ٣٢٤
- ٢٠١- كبروا الله: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبيراً.....[سلمان] ح، ٣٦
- ٢٠٢- كثر خير الله وطاب.....[عمر]، ٢٢
- ٢٠٣- كنّا في الجاهلية إذ وُلِد لأحدنا غلامٌ ذبح شاةً ولطّخ رأسه بدمها.....[بريدة]، ٦٨٩
- ٢٠٤- كنا مع ابن عباس بمكة فقلت: إنا إذا كنا معكم صلينا أربعاً.....[موسى بن سلمة]، ١٥٤
- ٢٠٥- كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرْم فأهدي له طيرٌ، وطلحة.....[عثمان التيمي] ح، ٢٦٥
- ٢٠٦- كنّا نُخَمِّر وجوهنا ونحن محرمات مع أسماء بنت أبي بكر. [فاطمة بنت المنذر]، ٢٥٧
- ٢٠٧- كنا نخمّر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء.....[فاطمة بنت المنذر] ح، ٢٥٨
- ٢٠٨- كنّا نُسمِّن الأضحية بالمدينة، وكان المسلمون يُسمِّنون [أبو أمامة بن سهل]، ٦٤٠، ٦٥٦
- ٢٠٩- كيف يمنعهنّ وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟.....[ابن جريج]، ٣٨٩
- ٢١٠- لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس.....[ابن عباس] ح، ٤٧٥
- ٢١١- لا ترمى الجمار في الأيام الثلاثة حتى تزول الشمس.....[ابن عمر]، ٥٢٣
- ٢١٢- لا ترمى الجمرة حتى تزول الشمس، فعاودته في ذلك فقال ذلك.....[عطاء]، ٥٢٨

- ٢١٣- لا تقصر إلى عرفة ويطن نخلة، واقصر إلى عسفان.....[ابن عباس]، ١٠٠
- ٢١٤- لا تكاد ترى أحداً نظر في هذا الرأي إلا وفي قلبه دغل.....[أحمد بن حنبل]، ٥٣٦
- ٢١٥- لا تلبس المحرمة ثوباً بورس أو زعفران.....[عائشة]، ٢٥٥
- ٢١٦- لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده.....[ابن عباس]، ٦٣
- ٢١٧- لا هدي إلا ما أحضر عرفات.....[سعيد بن جبير]، ٦٢٣
- ٦٥٠- لا يبيت أحد من الحجاج ليالي منى وراء العقبة.....[عمر]، ٤٩٧
- ٢١٨- لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان.....[علي وأبو بكر]، ٢٨، ٣٦٦
- ٢١٩- لا يحرم عليه ما صيد له بغير إعانة منه.....[أبو حنيفة]، ٢٦٤
- ٢٢٠- لا يحل له لحم الصيد أصلاً؛ سواء صاده أو صاده غيره له.....[علي وابن عمر]، ٢٦٤
- ٢٢١- لا يزيد على هؤلاء الكلمات.....[ابن عمر]، ٧٢
- ٢٢٢- لا يصح الاشتراط.....[أبو حنيفة ومالك]، ٢٠٢
- ٢٢٣- لا يصح نكاح المحرم.....[مالك والشافعي وأحمد]، ٢٦٩
- ٢٢٤- لا يفسد الحج، ولا يجب مع النسيان شيء.....[الشافعي]، ٢٧٩
- ٢٢٥- لا، إلا أن يزاحم على الركن؛ فإنه كان لا يدعه حتى يستلمه.....[نافع]، ٣٨٢
- ٢٢٦- لا، أوف سبعك، إلا أن تمنع من الطواف.....[عطاء]، ٣٧٣
- ٢٢٧- لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً.....[أنس]، ٢٢٩
- ٢٢٨- لبيك ذا النعماء والفضل الحسن، لبيك لبيك، مرهوباً ومرغوباً إليك.....[عمر]، ٢٢٩
- ٢٢٩- لبيك، لبيك، لبيك، وسعديك، والخير بيدك، والربغاء إليك والعمل.....[ابن عمر]، ٢٢٥
- ٢٣٠- لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف الغمرة.....[جابر]، ٢٠٥
- ٢٣١- لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كل من له جدة ولم.....[عمر]، ١٠٥
- ٢٣٢- للحج خرجت وله قصدت فإن قضيته فهو الحج، وإن حال دونه فهو.....[عائشة]، ٢٠٢
- ٢٣٣- لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين.....[ابن عباس]، ٣٨٦
- ٢٣٤- لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين.....[ابن عمر]، ٣٨٦
- ٢٣٥- لم أزل أسمع أن في النعامة إذا قتلها المحرم بدنة.....[مالك]، ٢٩٠
- ٢٣٦- لم تستلم هذين الركنين ولم يكن رسول الله ﷺ يستلمهما؟.....[ابن عباس]، ٣٨٦
- ٢٣٧- لم يرخّص في أيام التشريق أن يضمن إلا لمن لم يجد الهدي.....[عائشة وابن عمر]، ٥٥٤
- ٢٣٨- لم يكن يخالطن، كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرًا.....[عطاء]، ٣٨٩
- ٢٣٩- لما بنى إبراهيم البيت أوحى الله إليه: أن أذن في الناس بالحج، قال [ابن عباس]، ٢٣٩
- ٢٤٠- لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت، قيل له: أذن في الناس [ابن عباس]، ٢٣٩
- ٢٤١- لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بها إبراهيم وبانها.....[ابن عباس]، ٣٩٢
- ٢٤٢- الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، والله الحمد [ابن مسعود]، ٣٥، ٣٦
- ٢٤٣- الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد.....[عمر وعلي]، ٤٠
- ٢٤٤- الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبيراً.....[سلمان]، ٣٥
- ٢٤٥- الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، والله الحمد، الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما [ابن عباس]، ٣٥
- ٢٤٦- اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ.....[عمر]، ٣٥٧
- ٢٤٧- اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة نبيك محمد ﷺ [ابن مسعود]، ٤٤٩..

- ٢٤٨- اللَّهُمَّ إِيْمَاناً بِكَ، وَتَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ، وَاتِّبَاعاً لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ [علي وابن عباس ؓ]، ٣٨١
- ٢٤٩- لو كان الدين بالرأى؛ لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه..... [علي]، ١٣١
- ٢٥٠- لو كتبنا عن مالك: لا أدري؛ لملأنا الألواح..... [ابن وهب]، ٥٣٩
- ٢٥١- لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك..... [عمر]، ٣٧٩
- ٢٥٢- ليس شيء من البيت مهجوراً..... [أبو الشعثاء]، ٣٨٦
- ٢٥٣- ليس شيء من البيت مهجوراً..... [معاوية]، ٣٨٦
- ٢٥٤- ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، ولو كان [عائشة]، ٤٠٨
- ٢٥٥- ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة..... [عائشة]، ٤٠٨
- ٢٥٦- ما أعلمها أنا، فكيف يعلمونها بي..... [مالك]، ٥٣٩
- ٢٥٧- ما شأنهما إلا واحد..... [ابن عمر]، ٦٢٥
- ٢٥٨- ما كرهته فدعه، ولا تُحرمه على أحد..... [البراء]، ٦٤٣
- ٢٥٩- ما هي إلا من البنين..... [جابر]، ٦١٦
- ٢٦٠- مالي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرماتها، ولم تذكر المدينة..... [رافع بن خديج]، ٣٣٨
- ٢٦١- المحرمة تلبس من الثياب ما شاءت إلا ثوباً مسه ورس أو زعفران..... [عائشة]، ١٩٣، ٢٥٨
- ٢٦٢- معاذ الله! أن أرد شيئاً نفلني رسول الله ﷺ وأبى أن يرد..... [سعد بن أبي وقاص]، ٣٤٠
- ٢٦٣- معاذ الله، كانت عمتي تقول: عن الغلام شاتان،..... [حفصة بنت عبد الرحمن]، ٦٧٥
- ٢٦٤- مكافئتان، أي مستويتان، أو متقاربتان..... [أحمد]، ٦٧٢
- ٢٦٥- مكثنا سنين ليس رجل من بني هاشم يضحى قد كفاه الله المؤنة..... [أبو رافع]، ٦٦١
- ٢٦٦- من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بجبال عرفة قبل أن يطلع الفجر [ابن عمر]، ٤٥٩
- ٢٦٧- من السنة النزول بـ(الأبطح) عشية النفر..... [عمر]، ٥٥٨
- ٢٦٨- من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج..... [ابن عباس]، ١٦٩
- ٢٦٩- من ترك نسكاً فعليه دم..... [ابن عباس]، ٤١٢
- ٢٧٠- من علم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم..... [ابن مسعود]، ٥٣٨
- ٢٧١- من غربت له الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى فلا ينفراً..... [ابن عمر]، ٥٥٦
- ٢٧٢- من نسي شيئاً من نسكه أو تركه، فليهرق دماً..... [ابن عمر وابن الزبير]، ٤٦٠
- ٢٧٣- من نسي من نسكه شيئاً أو تركه فليهرق دماً..... [ابن عباس]، ٣١٧
- ٢٧٤- من ها هنا - والذي لا إله غيره - قام الذي أنزلت عليه سورة..... [ابن مسعود]، ٤٧٣
- ٢٧٥- نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة [جابر]، ٦٥٠
- ٢٧٦- نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً، اشْتَرَكْنَا كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ..... [جابر]، ٦١٦
- ٢٧٧- نعم: الأعضاء النصف وأكثر من ذلك..... [ابن المسيب]، ٦٤٧
- ٢٧٨- نعم: إنك تشك ولا أشك، إنما نهى رسول الله ﷺ عن المصفرة [عتبة بن عبد]، ٦٤٧
- ٢٧٩- نعم: وأحب إلي أن لا يعتد به..... [عطاء]، ٣٧٣
- ٢٨٠- هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ..... [عمر]، ٨٨
- ٢٨١- هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة..... [عبد الله بن مسعود]، ٤٧٣
- ٢٨٢- هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة..... [ابن مسعود]، ٤٧٣
- ٢٨٣- هل تدري ما (ينفر صيدها؟) هو أن تحييه من الظل وتنزل مكانه..... [عكرمة]، ٢٧٣

- ٢٨٤- هي في قُبَّة تركية لها غشاء..... [عطاء]، ٣٨٩
- ٢٨٥- والأروى فيها بقرة..... [ابن عمر] ح، ٢٩١
- ٢٨٦- والعمل على هذا عند أهل العلم..... [الترمذي]، ٦٤٣، ٦٥٠
- ٢٨٧- والله إني لأقربك، وإني أعلم أنك حجر، وأنت لا تضر ولا تنفع، ولولا أني..... [عمر]، ٣٧٩
- ٢٨٨- والوعل، والتَّيْتَلْ بقرة..... [ابن عباس] ح، ٢٩١
- ٢٨٩- وأمر بقبة من شعر فضربت له بنمرة، فسار رسول ﷺ..... [جابر]، ٤٢١
- ٢٩٠- وأهل الناس بهذا الذي يهلُّون به، فلم يرد رسول الله ﷺ شيئاً منه، ولزم [جابر]، ٢٢٨
- ٢٩١- وَغَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ اسْم: الْعَاصِ، وَعَزِيزٍ، وَعَتَلَةٌ، وَشَيْطَانٍ، وَالْحَكَمِ..... [أبو داود]، ٦٨١
- ٢٩٢- وفي الضب جدي..... [عمر] ح، ٢٩١
- ٢٩٣- وفي الظبي شاة..... [عمر] ٢٩١
- ٢٩٤- وفي اليربوع جفرة..... [ابن عمر وابن مسعود] ح، ٢٩١
- ٢٩٥- وفي بقرة الوحش بقرة..... [ابن مسعود وأبو عبيدة وابن عباس] ح، ٢٩١
- ٢٩٦- وقضى ابن عباس رضي الله عنهما في حمام الحرم على المحرم والحلال في [ابن عباس]، ٢٩٠
- ٢٩٧- وقضى عمر بن الخطاب ﷺ في الضبع بكبش، وفي الغزال بعنز..... [عمر]، ٢٩٠
- ٢٩٨- وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن..... [أبو الشعثاء] ح، ٣٨٦
- ٢٩٩- وكان ابن عمر إذا حجَّ أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه. [ابن عمر] ح، ١٩١
- ٣٠٠- وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه..... [ابن عمر]، ٣٤
- ٣٠١- وكان عمر ﷺ يكبر في قبته بمنى..... [ابن عمر]، ٣٤
- ٣٠٢- وكانت ميمونة تكبر يوم النحر..... [ميمونة]، ٣٤
- ٣٠٣- وكره عثمان ﷺ أن يحرم من خُراسان أو كرمان..... [عثمان]، ١٨٧
- ٣٠٤- وكَنَّ النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق، ٣٤
- ٣٠٥- ولا يعد اليوم الذي ولد فيه، إلا أن يولد قبل الفجر من ليلة ذلك اليوم [مالك] ح، ٦٧١
- ٣٠٦- ومن قرن الحج والعمرة، ثم فاتته الحج، فعليه أن يحج قابلاً، ويقرن..... [مالك] ح، ٤٦٠
- ٣٠٧- ومن لم يقف بجمع جعلها عمرة..... [الشعبي] ح، ٤٦٢
- ٣٠٨- ومن يتقي شيئاً من البيت، وكان معاوية يستلم الأركان..... [أبو الشعثاء] ح، ٣٨٦
- ٣٠٩- وهم ابن عباس في قوله: تزوج ميمونة وهو محرم..... [ابن المسيب] ح، ٢٧٠
- ٣١٠- وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ..... [أحمد] ح، ٦٣٩
- ٣١١- ويطعم أهل بيته الثلث، ويطعم فقراء جيرانه الثلث، ويتصدق على [ابن عباس] ح، ٦٥٤
- ٣١٢- ويل للذي يقول لما لا يعلم: إني أعلم..... [سعيد بن جبيرة]، ٥٣٨
- ٣١٣- يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنما قومٌ سفرٌ..... [عمر]، ١٥٤، ٤٢٦
- ٣١٤- يا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عِلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ..... [ابن مسعود]، ٥٣٨
- ٣١٥- يجب حلق جميع الرأس أو تقصير جميعه..... [مالك وأحمد] ح، ٤٨٦
- ٣١٦- يحرم عقب الصلاة وهو جالس قبل ركوب دابته..... [أبو حنيفة] ح، ١٩٨
- ٣١٧- يخرج فيصلي عليها ثم يرجع فيقضي ما بقي عليه من طوافه..... [عطاء] ح، ٣٧٣
- ٣١٨- يدخل المحرم الحمام، ولم ير ابن عمر وعائشة بالحكِّ بأساً..... [ابن عباس]، ٣٠٣
- ٣١٩- يدخل مكة ضحى فيأتي البيت فيستلم الحجر ويقول: بسم الله والله أكبر [ابن عمر]، ٣٧٩

- ٣٢٠- يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اغْتَمَرَ غُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدٌ، وَمَا اغْتَمَرَ [عائشة]، ٥٩٦
- ٣٢١- يرفع الرجال أصواتهم بالتلبية، فأما المرأة فإنها تسمع نفسها ولا ترفع. [عطاء]، ٢٣٨
- ٣٢٢- يرمي ليلاً..... [أبو حنيفة والشافعي وإسحاق] ح، ٥٤٥
- ٣٢٣- يستحب أن يحرم عقيب مكتوبة فقط..... [أحمد]، ١٩٤
- ٣٢٤- يعتمر كل شهر مرة..... [علي] ح، ٥٩٤
- ٣٢٥- يعق عنه: من الإبل، والبقر، والغنم..... [أنس] ح، ٦٧٥
- ٣٢٦- يقطع التلبية إذا استلم الركن..... [أحمد] ح، ٢٥١
- ٣٢٧- يقطعها إذا دخل الحرم..... [ابن عمر وعروة والحسن] ح، ٢٥١
- ٣٢٨- يقطعها حين يرى عرش مكة..... [ابن المسيب] ح، ٢٥١
- ٣٢٩- يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام..... [ابن مسعود]، ٣٧
- ٣٣٠- يلبي حتى يصلي الصبح يوم عرفة ثم يقطع..... [الحسن] ح، ٢٤٩
- ٣٣١- يلبي حتى يفرغ من رمي جمرة العقبة..... [أحمد وإسحاق وبعض السلف] ح، ٢٤٩
- ٣٣٢- يمضي في طوافه ولا يقطعه، إن خاف أن يضر بوقت الصلاة..... [مالك] ح، ٣٧٤
- ٣٣٣- ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه قول: لا أدري؛ فإنه عسى أن يهيا [مالك]، ٥٣٩
- ٣٣٤- ينبغي للعالم أن يورث جلساءه قول: ((لا أدري)) حتى يكون..... [عبد الله بن يزيد]، ٥٣٩
- ٣٣٥- ينحر هديه، ويحلق في أي موضع كان، ولا قضاء عليه..... [مالك وغيره] ح، ٣٠٠



٤- فهرس الغريب

الصفحة	الكلمة	الصفحة	الكلمة
٦٢٢	٢- أبدعت،	٣٩٦	١- آنس شيئاً،
٦١٥	٤- أجلتها،	٦١٧	٣- ابعثها قياماً،
٦٨٥	٦- أخنع،	٢٩٤	٥- الإحصار،
٣٨٩	٨- إذا دخلن البيت،	٦٨٥	٧- أخنى،
٢٠٤	١٠- أذن في الناس،	٣٣٢، ٢٧٣	٩- الإنذر،
٣٠٦	١٢- الأركان،	٢١٠	١١- أرخى لها،
٢٠٥	١٤- استلم الركن،	٦٢٠	١٣- اركبها ويلك،
٢٧٧	١٦- أشاد بها،	٣٥٧	١٥- أشاد،
٤٥	١٨- إشعار البدن،	٦٥٥	١٧- اشحذها،
٦٨١	٢٠- أصرم،	٦١٨	١٩- أشعرها،
٢١٥	٢٢- الإففراد،	٦٣٤	٢١- الأضاحي،
٣٤٨	٢٤- اقعد لي كاع،	٣٣٦	٢٣- اقلطوه،
٣٣٤، ٢٧٤	٢٦- إلا لمنشد،	٣٩٧	٢٥- أكمة،
٦٣٤	٢٨- الأملح،	٣٤٩	٢٧- أمرت بقرية تأكل القرى،
٦١٩	٣٠- إن ابن زياد،	٥٠٥	٢٩- إن الزمان قد استدار،
٤٨٨، ٢١٢	٣٢- انزعوا،	٦٢٣	٣١- إن عطب منها شيء،
٥٠٥	٣٤- انكفأ،	١٧٥	٣٣- انظروا حذوها،
٣٤٥	٣٦- إني حرمت المدينة حراماً،	٦٢٠	٣٥- إنها بدنة،
٣٨	٣٨- أهـَلٌ بالتوحيد،	٢٣٥	٣٧- أهل،
٣٤٠	٤٠- أو يخطبه،	٣٤١	٣٩- أو آوى محدثاً،
٢٠٧	٤٢- ببدن،	٣٥٥	٤١- إيلياء،
٦٤٥	٤٤- البخقاء،	٦٤٩	٤٣- البتراء،
٢٥٥	٤٦- البرانس،	٣٥١	٤٥- بدهم،
٤٢١، ٢٠٨	٤٨- بطن الوادي،	٣٥١	٤٧- بسوء،
٢٠٨	٥٠- بكلمة الله،	٣٣٥	٤٩- بقتيل،
٦٨٢	٥٢- بني الزنية،	٢٠٧	٥١- بنمرة،

٥٤ - البیداء، ٢٣١، ٥٠٠
 ٥٦ - التبعات، ٢٢
 ٥٨ - تُرُحِل، ٣٤٥
 ٦٠ - تركته، ٣٩٥
 ٦٢ - تطوّل عليكُم، ٢٢
 ٦٤ - التلبیة، ٢٢٤
 ٦٦ - الثَّجُّ، ٢٤، ٢٣٥
 ٦٨ - ثم خرج من الباب، ٢٠٦
 ٧٠ - ثم لا یعتزل شیئاً، ٦١٨
 ٧٢ - الثنية، ٣٢٥، ٣٩٣
 ٧٤ - الجحفة، ١٧٢
 ٧٦ - جزارتها، ٦١٥
 ٧٨ - جزیعة، ٥٠٥
 ٨٠ - جلدأ، ٨٢
 ٨٢ - الجمرة الكبرى، ٢١١
 ٨٤ - الخُباب، ٦٨٢
 ٨٦ - حتى أتى بطن محسّر، ٢١١
 ٨٨ - حتى إذا انصبت قدماه، ٢٠٦
 ٩٠ - حتى أسفر جداً، ٢١٠
 ٩٢ - الحج، ٨
 ٩٤ - حجي واشترطي، ١٩٩
 ٩٦ - حرب، ٦٨٣
 ٩٨ - الحصباء، ٣٥٦
 ١٠٠ - حصی الخذف، ٢١١
 ١٠٢ - الحظر، ٢٥٣
 ١٠٤ - الحلقوم، ٦٦١
 ١٠٦ - خبث الحديد، ٣٤٩
 ١٠٨ - الخرقاء، ٦٤٤
 ١١٠ - الخلق، ٢٦٠

٥٣ - البيت، ٣٩٣
 ٥٥ - تؤوب، ٢٢
 ٥٧ - تحوُّضه، ٣٩٤
 ٥٩ - ترخص، ٣٣٣
 ٦١ - تطوفاً، ٣٦٩
 ٦٣ - التلبط، ٣٩٣
 ٦٥ - التمتع، ٢١٣
 ٦٧ - ثم اغمس نعلها في دمها، ٦٢٣
 ٦٩ - ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة، ٣٤٥
 ٧١ - ثم نفذ إلى مقام إبراهيم، ٢٠٥
 ٧٣ - جبل الرحمة، ٤٢٧
 ٧٥ - الجري، ٣٩٥
 ٧٧ - الجزور، ٦١٦
 ٧٩ - الجلاء، ٣٤٦
 ٨١ - الجمرات، ٥١٥
 ٨٣ - جور عن طريقنا، ١٧٥
 ٨٥ - حبس عن مكة الفيل، ٣٣٥
 ٨٧ - حتى أتى عرفة، ٤٢١
 ٨٩ - حتى إذا صعدتا، ٢٠٦
 ٩١ - حتى تجد ظهراً، ٦٢١
 ٩٣ - حجرة، ٣٨٩
 ٩٥ - الحديد، ٣٠١
 ٩٧ - حزن، ٦٨٢
 ٩٩ - الحصر، ٢٩٤
 ١٠١ - الحطيم، ٥٧
 ١٠٣ - الحلاب، ٤٥٢
 ١٠٥ - خب ثلاثاً، ٣٨٢
 ١٠٧ - خرا على وجوههما، ٣٥٣
 ١٠٩ - الخلا، ٢٧٣

- ١١١- درعاً مؤرداً، ٣٨٩
- ١١٣- ذات عرق، ١٧٤
- ١١٥- ذو الحليفة، ١٧٢
- ١١٧- رؤوس، ٥٣٤
- ١١٩- ركب القصواء، ٢٠٥
- ١٢١- رَمْلٌ عالِجٌ، ٢١
- ١٢٣- الريف، ٣٤٤
- ١٢٥- زع زري الأعلى، ٢٠٤
- ١٢٧- ساجة، ٢٠٤
- ١٢٩- ساقطتها، ٣٣٤
- ١٣١- سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عينا، ... ٣٣٣
- ١٣٣- الشرط، ٩٤
- ١٣٥- الشعائر، ٤٤
- ١٣٧- شعب ولا نقب، ٣٤٦
- ١٣٩- شنة، ٣٩٣
- ١٤١- شوال، ١٦٨
- ١٤٣- الصخرات، ٢٠٩
- ١٤٥- الصفا، ٣٩٠
- ١٤٧- صَوَافٌ، ٦١٧
- ١٤٩- طابة، ٣٥٠
- ١٥١- طفق، ٥٠٦
- ١٥٣- عتلة، ٦٨٢
- ١٥٥- العَجْجُ، ٢٣٥، ٢٤
- ١٥٧- العرجاء، ٦٤٢
- ١٥٩- عزيز، ٦٨٢
- ١٦١- عضاهاها، ٣٣٩، ٢٧٥
- ١٦٣- عفرة، ٦٨٢
- ١٦٥- العقيصَة، ٨١
- ١٦٧- على بدنه، ٦١٥
- ١١٢- دوحة، ٣٩٢
- ١١٤- ذو الحجة، ١٦٨
- ١١٦- ذو القعدة، ١٦٨
- ١١٨- رففتك، ٦٢٢
- ١٢٠- الركن، ٣٠٦
- ١٢٢- الرمي، ٥١٥
- ١٢٤- زرعة، ٦٨٢
- ١٢٦- سأل عن القوم، ٢٠٤
- ١٢٨- ساخ، ٥١٦
- ١٣٠- السكينة السكينة، ٢١٠
- ١٣٢- شانروان الكعبة، ٣٧٠
- ١٣٤- الشرقاء، ٦٤٤
- ١٣٦- الشعار، ٤٥
- ١٣٨- شفيحاً أو شهيداً، ٣٣٩
- ١٤٠- شهاب، ٦٨٢
- ١٤٢- صاعها ومدها، ٢٧٥
- ١٤٤- صرفاً ولا عدلاً، ٣٤١
- ١٤٦- صه، ٣٩٤
- ١٤٨- ضاحين، ٢٤
- ١٥٠- طرفيها، ٣٣٧
- ١٥٢- عانفاً، ٣٩٥
- ١٥٤- العتيرة، ٦٩٣
- ١٥٦- العجفاء، ٦٤٣
- ١٥٨- عُرنة، ٤٢١
- ١٦٠- عسфан، ١٠٠
- ١٦٢- العضباء، ٦٤٤
- ١٦٤- عفيراً، ٢٥
- ١٦٦- العقيقة، ٦٦٣
- ١٦٨- العمرة، ٨٧، ١٠

١٧٠- العوراء البيّن عورها، ٦٤٢
 ١٧٢- غواث، ٣٩٤
 ١٧٤- فأجاز، ٢٠٨
 ١٧٦- فأضحيت، ٦٢٢
 ١٧٨- فأفاض إلى البيت، ٢١٢
 ١٨٠- فألفى ذلك أم إسماعيل، ٣٩٥
 ١٨٢- فرحلت، ٢٠٨
 ١٨٤- فرمل ثلاثاً، ٢٠٥
 ١٨٦- فطمثت، ٢١٧
 ١٨٨- فغرفا الصبي، ٦٩٠
 ١٩٠- فقد كذب، ٣٤٢
 ١٩٢- فمن أخفر مسلماً، ٣٤٣
 ١٩٤- في صاعها ومدها، ٣٣٧
 ١٩٦- فيها أسنان الإبل، ٣٤٢
 ١٩٨- قباء، ٣٥٦
 ٢٠٠- قد قد، ٧٣، ٢٢٦
 ٢٠٢- قرن المنازل، ١٧٣
 ٢٠٤- قطيفة، ٤٢
 ٢٠٦- قينهم، ٢٧٣
 ٢٠٨- كحرمة يومكم هذا، ٢٠٨
 ٢١٠- كدأ، وكُدأ، ٣٢٥
 ٢١٢- كلما أتى حبلاً من الحبال، ٢١٠
 ٢١٤- لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد... ٣٥٥
 ٢١٦- لا يخطب شوكتها، ٣٣٥
 ٢١٨- لا يعيذ عاصياً، ٣٣٤
 ٢٢٠- لايتيها، ٢٧٥
 ٢٢٢- لأوائها، ٣٣٩
 ٢٢٤- لعُف، ٣٤٥
 ٢٢٦- لقطته، ٣٣٢

١٦٩- عند البيت، ٣٩٢
 ١٧١- غراب، ٦٨٢
 ١٧٣- غير المبرح، ٥٠١
 ١٧٥- فأرحفت، ٦٢١
 ١٧٧- فاضربوهن ضرباً غير مبرح... ٢٠٩
 ١٧٩- فأقتل قلائد هديه، ٦١٨
 ١٨١- فأنفسهم، ٣٩٥
 ١٨٣- الفرع، ٦٩٣
 ١٨٥- فسلبه، ٣٤٠
 ١٨٧- فعبي بشأنها، ٦٢٢
 ١٨٩- فقال: وإن، ٦٢١
 ١٩١- فمن أحدث فيها حدثاً، ٣٤١
 ١٩٣- في الفتنة، ٣٤٨
 ١٩٥- في قراب سيفه، ٣٤٢
 ١٩٧- قال بيده، ٢٠٤
 ١٩٩- قبة تركية، ٣٨٩
 ٢٠١- القرآن، ٢١٤
 ٢٠٣- قطع، ٦٦١
 ٢٠٥- قفى الرجل، ٣٩٣
 ٢٠٧- كالكير، ٣٤٩
 ٢٠٩- كداء، ٣٩٣
 ٢١١- الكسيرة، ٦٤٢
 ٢١٣- كنا نتحين، ٥٢٢
 ٢١٥- لا هجرة، ٣٣٢
 ٢١٧- لا يعضد، ٣٣٢
 ٢١٩- لايتيها، ٣٣٨
 ٢٢١- لأستحفين عن ذلك، ٦٢٢
 ٢٢٣- لتعفي أثرها على سارة، ٣٩٢
 ٢٢٥- لعلك نفسيت، ٢١٧

٢٢٨- للعوافي، ٣٥٢
 ٢٣٠- لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها، ٣٤٤
 ٢٣٢- ليالي الحرة، ٣٤٦
 ٢٣٤- ما بين مأزيمها، ٣٤٥
 ٢٣٦- ما وضعنا رجالنا حين دخلنا المدينة، ٣٤٦
 ٢٣٨- متنكرات، ٣٨٩
 ٢٤٠- مجدع، ٢٥٥
 ٢٤٢- محظورات الإحرام، ٢٥٣
 ٢٤٤- المخضمة، ٥٠٢
 ٢٤٦- المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، ٣٤٢
 ٢٤٨- مرت به ظعن يجرين، ٢١١
 ٢٥٠- المروة، ٣٩١
 ٢٥٢- المريضة البين مرضها، ٦٤٢
 ٢٥٤- المساء، ٤٧٧
 ٢٥٦- مشجب، ٢٠٤
 ٢٥٨- المصران، ١٧٥
 ٢٦٠- المغفر، ١٨١، ٣٣٦
 ٢٦٢- مقيدة، ٦١٧
 ٢٦٤- المناسك، ٦
 ٢٦٦- مهل، ١٧٣
 ٢٦٨- مورك رحله، ٢١٠
 ٢٧٠- النسك، ٦
 ٢٧٢- نعليها، ٦٢٢
 ٢٧٤- نفلنيه، ٣٤٠
 ٢٧٦- الهدي، ٥٩٩
 ٢٧٨- هو مسجدكم هذا، ٣٥٦
 ٢٨٠- وادي القرى، ٣٥٤
 ٢٨٢- وإذا استنفرتم فانفروا، ٣٣٢
 ٢٨٤- وإما أن يقاد، ٣٣٥

٢٢٧- لقينهم وبيوتهم، ٣٣٣
 ٢٢٩- لم تشك قريش، ٢١٢
 ٢٣١- لولا أن يغلبكم الناس،... ٢١٢، ٤٨٨
 ٢٣٣- ما أجدني إلا وجعه، ١٩٩
 ٢٣٥- ما غير، ٢١١
 ٢٣٧- المتمتع، ٢١٣
 ٢٣٩- مجاورة في جوف ثبير، ٣٨٩
 ٢٤١- محرشاً، ٢٠٧
 ٢٤٣- محلي حيث حبستني، ٢٠٠
 ٢٤٥- المدابرة، ٦٤٤
 ٢٤٧- المدينة، ٦٥٥
 ٢٤٩- مَرَّة، ٦٨٣
 ٢٥١- المريء، ٦٦١
 ٢٥٣- المزدلفة، ٢١٠
 ٢٥٥- المستأصلة، ٦٤٥
 ٢٥٧- المشبعة، ٦٤٥
 ٢٥٩- المصفرة، ٦٤٥
 ٢٦١- المقابلة، ٦٤٤
 ٢٦٣- من عهن، ٦١٨
 ٢٦٥- المنطق، ٣٩٢
 ٢٦٧- المواقيت، ١٦٨
 ٢٦٩- النبل، ٣٩٧
 ٢٧١- نظرت إلى مد بصري، ٢٠٥
 ٢٧٣- النفع، ٤٤
 ٢٧٥- نَمرة، ٤٢١
 ٢٧٧- هلمي، ٦٥٥
 ٢٧٩- الواجب، ٣١٠
 ٢٨١- وادي محرم، ١٧٣
 ٢٨٣- واستنصري، ٢٠٥

- ٢٨٦- وإن عيالنا لخلوف، ٣٤٥
- ٢٨٨- وجعل حبل المشاة بين يديه، ٢٠٩٠
- ٢٩٠- وحشاً، ٣٥٣
- ٢٩٢- الودجان، ٦٦١
- ٢٩٤- وذمة المسلمين واحدة، ٣٤٣
- ٢٩٦- وسيماً، ٢١١
- ٢٩٨- وقد شنى للقصواء، ٢١٠
- ٣٠٠- ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام، ٢٠٧
- ٣٠٢- ولا فاراً بدم، ٣٣٤
- ٣٠٤- ولا يختلى شوكتها، ٢٧٤
- ٣٠٦- ولكن جهاد ونية، ٣٣٢
- ٣٠٨- وما يهيجهم، ٣٤٦
- ٣١٠- ومن ادعى إلى غير أبيه، ٣٤٣
- ٣١٢- وهي خطبته التي خطب بمنى، ٥٠٩
- ٣١٤- وينكتها إلى الناس، ٢٠٩
- ٣١٦- يارز، ٣٥٧
- ٣١٨- يبسون، ٣٥١
- ٣٢٠- يدفع بها أبو سيارة، ٢١٢
- ٣٢٢- يسعى بها أدناهم، ٣٤٣
- ٣٢٤- يعضد، ٢٧٣
- ٣٢٦- يلملم، ١٧٣
- ٣٢٨- ينعقان، ٣٥٢
- ٣٣٠- يهنأ بغيراً له، ٦٩٠

- ٢٨٥- وأمره فيها، ٦٢٢
- ٢٨٧- الوبيص، ١٩٣
- ٢٨٩- وجهدها، ٣٣٩
- ٢٩١- وحول حماها إلى الجحفة، ٣٤٧
- ٢٩٣- وذلك عندنا في أديم خولاني، ٣٣٨٠
- ٢٩٥- الورس، ٢٥٥
- ٢٩٧- وعك، ٣٥٠
- ٢٩٩- وقصته، ٢٥٦
- ٣٠١- ولا فاراً بخربة، ٣٣٤
- ٣٠٣- ولا يختلى خلاها، ٣٣٢
- ٣٠٥- ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، ٢٠٨
- ٣٠٧- ولم يسبح بينهما شيئاً، ٢١٠
- ٣٠٩- ومشاعر الحج، ٤٦
- ٣١١- ومن قتل له قتيل، ٣٣٤
- ٣١٣- ويقول ببده، ٢١٠
- ٣١٥- يأتي المسيح، ٣٤٨
- ٣١٧- يبتغي لنا، ٣٩٦
- ٣١٩- يبعث البعوث، ٣٣٣
- ٣٢١- يسعى ببطن المسيل، ٣٨٢
- ٣٢٣- يطأ في سواد، ويبرك في سواد، ٦٥٥
- ٣٢٥- يقولون يثرب وهي المدينة، ٣٤٩٠
- ٣٢٧- ينصع، ٣٥٠
- ٣٢٩- يهدي من المدينة، ٦١٨
- ٣٣١- يوم التروية، ٤١٨

٥ - فهرس الأشعار

البيت	الصفحة
١ -	يَحْجُونَ بَيْتَ الزَّبَرْقَانِ الْمَعْصِفِ ٨
٢ -	فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحْلَاهُ ٣٦٩
٣ -	إِلَّا الْحَدِيثَ وَعِلْمَ الْفَقْهِ فِي الدِّينِ ٥٣٧
٤ -	وَمَا سِوَى ذَلِكَ وَسِوَايَ الشَّيَاطِينِ ٥٣٧
٥ -	قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ ٥٣٨
٦ -	بَيْنَ النَّصُوصِ وَبَيْنَ رَأْيٍ فَفَقِيهِ ٢٠٣
٧ -	إِلَّا خِلَافًا لَهُ حِظٌّ مِنَ النَّظَرِ ٧٠٣
٨ -	تَوَلَّدَ فِي قُلُوبِهِمُ الْوَصَالَا ٧٠٣
٩ -	وَلَمْ يَحْمِلُوا مِنْهَا سِوَاكَ وَلَا نَعْلًا ٧٠٣
١٠ -	وَلَا وَضَعُوا فِي كَفِّ طِفْلٍ لَنَا نَقْلًا ٧٠٣
١١ -	الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كَأَنَّهُ ٧٠٣
١٢ -	كُلُّ الْعِلْمِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ ٧٠٣
١٣ -	الْعِلْمُ مَا كَانَ فِيهِ حَدَّثُنَا ٧٠٣
١٤ -	الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ ٧٠٣
١٥ -	مَا الْعِلْمُ نَصَبُكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةٌ ٧٠٣
١٦ -	وَلَيْسَ كُلُّ خِلَافٍ جَاءَ مُعْتَبَرًا ٧٠٣
١٧ -	هَدَايَا النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ٧٠٣
١٨ -	كَأَنَّ الْحَجِيجَ الْآنَ لَمْ يَقْرَبُوا مِنِّي ٧٠٣
١٩ -	أَتُونَا فَمَا جَادُوا بِعُودِ أَرَاكَةِ ٧٠٣

٦- المصادر والمراجع

- ١- **الإجماع**، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق الدكتور أبي حماد صغير أحمد، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ، مكتبة الفرقان، عجمان، ومكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة.
- ٢- **الإجماع**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، جمع وترتيب فؤاد بن عبد العزيز الشلهوب، وعبد الوهاب بن ظافر الشهري، دار القاسم، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لابن دقيق العيد، ت ٧٠٢هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب بيروت.
- ٤- **الإحكام شرح أصول الأحكام**، لعبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، توزيع ونشر ورثة المؤلف.
- ٥- **أحكام الأضحية والذكاة**، لمحمد بن صالح العثيمين.
- ٦- **الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، بتصحيح وتعليق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار العاصمة بالرياض المملكة العربية السعودية.
- ٧- **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**، لأبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرق، تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية.
- ٨- **الأدب المفرد**، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تخريج محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثالثة دار البشائر، بيروت، لبنان .
- ٩- **الأذكار**، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، طبعة ١٣٩١هـ، مطبعة الملاح، دمشق، سورية.
- ١٠- **إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب**، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت ١٣٧٦هـ، طبعة ١٤٠٢هـ، مكتبة دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١١- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان .
- ١٢- **الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية**، عبد العزيز بن محمد السلمان، الطبعة العاشرة، ١٤٠٠هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٣- **الاستذكار**، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ت ٤٦٣هـ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلججي، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق، بيروت.
- ١٤- **الإصابة في تمييز الصحابة**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار صادر، بيروت،

لبنان .

١٥- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي طبع وتوزيع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية .

١٦- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، صيدا، بيروت .

١٧- **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، لعمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملفن، تحقيق عبد العزيز بن أحمد المشيقح، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ دار العاصمة الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٨- **الإقناع لطالب الانتفاع**، لموسى ابن أحمد الحجاوي ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ للطباعة والتوزيع.

١٩- **إكمال إكمال العلم**، لمحمد بن خليفة الأشناني الأبى ضبطه وصححه محمد سالم هاشم دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .

٢٠- **الإنصاف لمعرفة الراجح من الخلاف**، لعلي بن سليمان المرادوي، المطبوع مع المقنع والشرح الكبير، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر.

٢١- **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق أبي حماد صغير أحمد حنيف، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٢- **بحوث وفتاوى في المسح على الخفين**، لمحمد بن صالح العثيمين.

٢٣- **البدائية والنهاية** ، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، ت: ٧٤٧هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر.

٢٤- **بلوغ المرام** ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني مع حاشية سماحه الشيخ ابن باز رحمه الله، مراجعة عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الطبعة الثانية، دار الامتياز للنشر.

٢٥- **بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار**، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت ٣٧٦ ١ هـ، تخريج بدر البدر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ، مكتبة السندس، الكويت.

٢٦- **تاريخ المدينة المنورة**، لابن شبة.

٢٧- **تبصير الناسك بأحكام الناسك**، لعبد المحسن بن حمد العباد البدر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، دار التوحيد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٢٨- **تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي**، لأبي الغلام محمد عبد الرحمن عبد الرحيم المباركفوري، ت ١٣٥٣ هـ، الطبعة الثانية، ١٤٥٧ هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٩- **تحفة المحتاج بشرح المنهاج**، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ت ٩٧٤ هـ، دراسة وتحقيق عبد الله محمود عمر محمد، دار الكتب العلمية

بيروت، لبنان.

٣٠- **تحفة المودود بأحكام المولود**، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ت ٧٥١هـ، تحقيق بشير محمد عيون، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ، مكتبة دار البيان، دمشق، ومكتبة المؤيد، الطائف، المملكة العربية السعودية.

٣١- **التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة**، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز الطبعة الثانية والعشرون، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وكالة المطبوعات والبحث العلمي، ١٤٢٥هـ.

٣٢- **تخريج رياض الصالحين**، لمحمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٣- **ترتيب المدارك وتقريب المسالك، في معرفة أعلام مذهب مالك**، القاضي عياض بن موسى اليعقوبي، دار مكتبة الحياة، بيروت.

٣٤- **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، للإمام زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ت ٦٥٦هـ، تحقيق محيي الدين ديب مستو، سمير أحمد العطار، يوسف على بدوي، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.

٣٥- **التعريفات**، علي بن محمد بن علي الجرجاني، ت ٨١٦هـ، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

٣٦- **تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)**، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن الخطيب عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ت ٧٧٤هـ، طبعة ١٤٠٧هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٣٧- **تفسير البغوي (معالم التنزيل)**، للإمام الحافظ أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦هـ، تحقيق خالد عبد الرحمن العك ومروان سوار، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٣٨- **تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)**، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ت ٣١٥هـ، تحقيق محمود وأحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، دار المعارف بمصر.

٣٩- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، للحافظ أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ٧٧٣هـ، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية.

٤٠- **تمام النصح في أحكام المسح**، لمحمد بن ناصر الدين الألباني.

٤١- **التمهيد**، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي ابن عبد البر، ت ٤٦٥هـ.

٤٢- **تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار**، الدكتور صالح بن سعد السميحي، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، دار ابن حزم، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٤٣- **تنبيهات في الحج على الكتابة المسماة أفعول ولا حرج**، عبد المحسن بن حمد العباد البدر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، دار التوحيد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٤٤- **تهذيب الأسماء واللغات**، لمحيي الدين النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٥- **تهذيب السنن**، لابن القيم المطبوع مع معالم السنن للخطابي، بتحقيق أحمد محمد شاكر،

ومحمد حامد الفقي بدون تاريخ ، دار المعرفة، بيروت.

٤٦- **توضيح الأحكام من بلوغ المرام**، عبد الله عبد الرحمن البسام، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية .

٤٧- **تيسير العلام شرح عمدة الأحكام**، عبد الله بن الرحمن البسام، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، دار السلام، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٤٨- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت ١٣٧٦ هـ، تحقيق محمد زهري النجار، طبعة ١٤٠٤ هـ، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٤٩- **جامع الأصول من أحاديث الرسول**، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، ت ٦٥٦ هـ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الثانية، ١٤٥٣ هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٥٠- **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد البر، ت ٤٦٣ هـ، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

٥١- **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم**، للإمام الحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت ٧٩٥ هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٥٢- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت ٦٧١ هـ، تحقيق محمد إبراهيم الحفناوي، ومحمود حامد عثمان، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، دار الحديث، القاهرة.

٥٣- **الجرح والتعديل**، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ت ٣٢٧ هـ، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، سنة ١٢٧١ هـ، ١٩٥٢ م، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٥٤- **حاشية ابن باز على بلوغ المرام**، مراجعة عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الطبعة الثانية عام ١٤٢٥ هـ، دار الامتياز.

٥٥- **حاشية ابن قاسم على الروض المربع**، الطبعة الثالثة، نشر ورثة المؤلف.

٥٦- **حاشية الإمام السندي على سنن النسائي**، للعلامة عبد الهادي السندي، ت ١١٣٨ هـ، المطبوع مع سنن النسائي بعناية عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.

٥٧- **حجة النبي ﷺ**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الخامسة، ١٣٩٩ هـ، بيروت، المكتب الإسلامي.

٥٨- **حجة الوداع**، لابن حزم.

٥٩- **حصن المسلم**، للمؤلف (سعيد بن علي بن وهف القحطاني)، ط ٣٥، الرياض، ١٤٢٨ هـ.

- ٦٠- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ت ٤٣٥ هـ، بدون تاريخ، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان.
- ٦١- **الدعاء**، لسليمان بن أحمد الطبراني أبي القاسم، ت ٣٦٠ هـ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٦٢- **كتاب الدعوات الكبير**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت ٤٥٨ هـ، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، منشورات مركز المخطوطات - الكويت.
- ٦٣- **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**، لأحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- ٦٤- **ديوان الإمام الشافعي**، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٥٤ هـ، جمعه وعلق عليه محمد عفيف الزعبي، الطبعة الثالثة، ١٣٩٢ هـ، مؤسسة الزعبي، بيروت، لبنان.
- ٦٥- **رمي الجمرات وما يتعلق به من أحكام**، الدكتور شرف بن علي الشريف، رسالة ماجستير، طبع جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ، مكة المكرمة.
- ٦٦- **الروض المربع شرح زاد المستقنع**، تحقيق عبد الله الطيار، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٦٧- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ت ٧٥١ هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٦٨- **الزهد والرقائق**، للإمام عبد الله بن المبارك المروزي، ت ١٨١ هـ، تحقيق أحمد فريد، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٦٩- **الزهد**، للإمام أحمد بن حنبل، مطبعة أم القرى بمكة المكرمة، عام ١٣٥٧ هـ.
- ٧٠- **سبل السلام الموصول إلى بلوغ المرام**، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، الطبعة الأولى عام ١٤١٨ هـ، دار ابن الجوزي، الدمام، المملكة العربية السعودية.
- ٧١- **السلسلة في معرفة الدليل**، للشيخ صالح البليهي، حاشية على زاد المستقنع، الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ، الناشر بدون.
- ٧٢- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة ١٤٩٨ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٧٣- **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، للعلامة ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٧٤- **سنن الترمذي**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، ت ٢٧٩ هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، مصر.
- ٧٥- **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث السجستاني، ت ٢٧٥ هـ، تحقيق محمد محيي الدين

- عبد الحميد، بدون تاريخ، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٧٦- *سنن الدارقطني*، للإمام علي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥ هـ، دار المحاسن للطباعة، القاهرة.
- ٧٧- *سنن الدارمي*، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت ٢٥٥ هـ، طبعة ١٤٠٤ هـ، تحقيق عبد الله بن هاشم اليماني، توزيع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٧٨- *سنن سعيد بن منصور*، ت ٢٢٧ هـ، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، تحقيق د سعيد بن عبد الله آل حميد، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية .
- ٧٩- *سنن ابن ماجه*، لمحمد بن يزيد القزويني، ت ٢٧٥ هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٨٠- *السنن الكبرى*، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ٨١- *السنن الكبرى*، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت ٤٥٨ هـ، بدون تاريخ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٨٢- *سنن النسائي*، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت ٣٠٣ هـ، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، ت ٩١١ هـ، وحاشية السندي، ت ١١٣٨ هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، اعتنى به ورقمه عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.
- ٨٣- *سير أعلام النبلاء*، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨ هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٨٤- *سيرة ابن هشام*، لأبي محمد بن عبد الملك بن هشام، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٨٥- *شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة*، للإمام أبي القاسم هبة الله بن حسن الطبري اللالكائي، ت ٤١٨ هـ، تحقيق د. أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الطبعة الرابعة، ١٤١٦ هـ، دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٦- *شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للإمام النووي*، تأليف العلامة محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتجميع الأستاذ عبد الله بن محمد الطيار.
- ٨٧- *شرح الزركشي على مختصر الخرقي*، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.
- ٨٨- *شرح السنة*، للإمام الحافظ أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، ت ٥١٩ هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٨٩- *شرح السيوطي على سنن النسائي*، للعلامة عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر محمد بن سابق الدين، ت ٩١١ هـ، بغاية عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، ١٤٥٦ هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.
- ٩٠- *شرح صحيح مسلم للنووي*، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦ هـ، تحقيق لجنة من العلماء بإشراف الناشر، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ، دار القلم، بيروت،

لبنان.

٩١- **شرح العمدة، في بيان مناسك الحج والعمرة**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق صالح بن محمد بن حسن، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، مكتبة الحرمين، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٩٢- **الشرح الكبير**، لأبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ٦٨٢هـ، مطبوع معه الإنصاف والمقتع، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر.

٩٣- **الشرح المتع**، لابن عثيمين، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ، مؤسسة آسام للنشر، المملكة العربية السعودية.

٩٤- **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر الطحاوي ت ٣٢١هـ، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٩٥- **شعب الإيمان**، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت ٤٥٨هـ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٩٦- **الشمائل المحمدية**، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى، ت ٢٧٩هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٩٧- **الصحيح تاج اللغة وصحاح العربية**، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، طبعة دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

٩٨- **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**، بقلم محمد بن ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، دار الصديق، الجبيل، المملكة العربية السعودية.

٩٩- **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت ٢٥٦هـ، طبعة ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان. وطبعة ١٣١٥هـ، المكتبة الإسلامية، إستانبول، تركيا، والنسخة المطبوعة مع فتح الباري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف محب الدين الخطيب، بدون تاريخ، مكتبة الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٠٠- **صحيح الترغيب والترهيب**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٥٢هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

١٠١- **صحيح الجامع الصغير**، للعلامة ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ؟ المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

١٠٢- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، للإمام أبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي، ت ٣٥٤هـ، رتبة الأمير علاء الدين علي بن سليمان بن بلبان الفارسي، ت ٧٣٩هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١٠٣- **صحيح ابن خزيمة**، للإمام أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة السلمي النيسابوري، ت ٣١١هـ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، طبعة ١٣٩٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

- ١٠٤- **صحيح سنن الترمذي باختصار السند**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١٠٥- **صحيح سنن أبي داود باختصار السند**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١٠٦- **صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١٠٧- **صحيح سنن النسائي باختصار السند**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١٠٨- **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت ٢٦١ هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ١٠٩- **الصفاء والمروة: تاريخها**، ومقترحات لتوسعة عرض المسعى، للدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
- ١١٠- **صلاة المؤمن**، للمؤلف (سعيد بن علي بن وهف القحطاني).
- ١١١- **ضعيف الجامع الصغير**، للعلامة الألباني ناصر الدين، الطبعة الأولى ١٣٨٨ هـ، المكتب الإسلامي.
- ١١٢- **ضعيف سنن الترمذي**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طباعته زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض.
- ١١٣- **ضعيف سنن أبي داود**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض - والمكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- ١١٤- **ضعيف سنن ابن ماجه**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١١٥- **ضعيف سنن النسائي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١١٦- **الطبقات الكبرى**، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، ت ٢٣٥ هـ، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ١١٧- **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ت ٧٥١ هـ، تحقيق محمد حامد الفقي، بدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ١١٨- **ظلال الجنة في تخريج السنة**، للعلامة ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١١٩- **عدة الباحث في أحكام التوارث**، لعبد العزيز بن ناصر الرشيد، للنشر والتوزيع، الرياض.
- ١٢٠- **العملية**، لابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة ت ٥٤١ هـ، تخريج عبد الله بن سفر العبدلي ومحمد بن دغلي، مكتبة الطرفين، الطائف، المملكة العربية السعودية.

- ١٢١- **عمل اليوم والليلة**، أحمد بن شعيب النسائي، دراسة وتحقيق: د. فاروق حمادة، الرئاسة العامة للإفتاء، الرياض، ١٤٠٦هـ، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة بيروت.
- ١٢٢- **عمل اليوم والليلة**، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الدينوري المعروف بابن السني، ت ٢٦٥ هـ، تحقيق بشير محمد عيون، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ، مكتبة دار البيان، دمشق، سورية.
- ١٢٣- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ، دار الفكر.
- ١٢٤- **فتاوى ابن باز في الحج والعمرة**، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- ١٢٥- **فتاوى إسلامية**، جمع وترتيب، محمد بن عبد العزيز المسند، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٢٦- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية**، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ، نشر الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٢٧- **فتاوى محمد بن صالح العثيمين**، جمع فهد بن ناصر السليمان، الطبعة الأولى، دار الوطن، المملكة العربية السعودية.
- ١٢٨- **فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم**، الطبعة الأولى، ١٣٩٩، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة (وقف لله تعالى).
- ١٢٩- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢ هـ، ترقيم محمد فوزد عبد الباقي وإشراف محب الدين الخطيب، بدون تاريخ، مكتبة الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٣٠- **الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، لأحمد بن عبد الرحمن البناء، دار الشهاب، القاهرة.
- ١٣١- **فتح الملك المعبود تكملة المنهل العذب المورود**، لأمين محمود خطاب، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ، مكتبة طبرية، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٣٢- **الضرع**، لمحمد بن مفلح المقدسي، ت ٧٦٣هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ١٣٣- **الفتاوى الميسرة في ضوء الكتاب والسنة**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، المملكة العربية السعودية.
- ١٣٤- **الفتاوى والفتاوى**، الخطيب البغدادي، ط ١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ.
- ١٣٥- **القاموس الفقهي**، لغة واصطلاحاً، لسعدي أبو جيب، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، دار الفكر، دمشق، سورية.
- ١٣٦- **القاموس المحيط**، للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت ٨١٧ هـ، الطبعة

- الأولى، ١٤٠٦ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ١٣٧- **القواعد الفقهية**، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار الوطن، الرياض، ١، ١٤١٣ هـ.
- ١٣٨- **الكافي لابن قدامة**: عبد الله بن أحمد بن محمد، ت ٦٢٠ هـ تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر.
- ١٣٩- **الكافي في فقه أهل المدينة**، ابن عبد البر النمري، تحقيق: محمد محمد أحمد ولد، طبعة مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- ١٤٠- **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، للإمام الحافظ عبد الله محمد بن أبي شعبة، توزيع إدارات البحوث العلمية والإفتاء..
- ١٤١- **كشف الأستار عن زوائد البزار**، للهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.
- ١٤٢- **الكلم الطيب**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط ٣، ١٩٧٧ م، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٤٣- **لسان العرب**، للإمام أبي الفضل جمال الدين بن مكرم بن علي بن منظور، ت ٧١١ هـ، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ، دار صادر، بيروت، لبنان.
- ١٤٤- **اللقاء الشهري**، لمحمد بن صالح العثيمين.
- ١٤٥- **مجالس عشر ذي الحجة**، للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان.
- ١٤٦- **مجلة الإمامة**، العدد (١١٥١)، بتاريخ ١١/٩/٢٥ هـ.
- ١٤٧- **مجمع البحرين في زوائد المعجمين**، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق عبد القدوس بن محمد نذير، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٤٨- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ت ٨٠٧ هـ، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢ هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- ١٤٩- **مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن بن القاسم، أشرف على طباعته المكتب السعودي بالمغرب.
- ١٥٠- **مجموع الفتاوى للإمام ابن باز**، جمع الشويعر، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ، توزيع مكتب الدعوة والإرشاد، الرياض.
- ١٥١- **مجموع فتاوى ابن باز في الحج والعمرة**.
- ١٥٢- **مجموع فتاوى ابن باز**، جمع عبد الله الطيار، وأحمد الباز، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٥٣- **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، للعلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمع وترتيب د. محمد بن سعد الشويعر، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
- ١٥٤- **المجموع**، ليحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي.

- ١٥٥- **مختار الصحاح**، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، طبعة ١٩٨٥م، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان.
- ١٥٦- **مختصر الخرقى** المطبوع مع المغني، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار هجر للطباعة والنشر.
- ١٥٧- **مختصر الشمائل الحمديّة**، للإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي، ت ٢٧٩ هـ، اختصره محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٥٥ هـ، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن.
- ١٥٨- **مختصر صحيح البخاري**، لمحمد بن ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١٥٩- **مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد**، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق وتقديم صبري بن عبد الخالق أبو ذر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٢م.
- ١٦٠- **مختصر سنن أبي داود**، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، طبعة مكتبة السنة الحمديّة.
- ١٦١- **مراتب الإجماع في العبادات والعلامات والاعتقادات**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار زاهد القدسي، الطبعة الثالثة. (ت ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٦٢- **مسائل الإمام أحمد**، رواية أبي داود سليمان بن الأشعث.
- ١٦٣- **مسائل أحمد بن حنبل** رواية ابنه عبد الله، عبد الله بن أحمد بن حنبل، ت ٢٩٠ هـ، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ١٤٠١ هـ ١٩٨١م، بيروت.
- ١٦٤- **مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ**.
- ١٦٥- **المستدرک على الصحيحين**، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، بدون تاريخ، دار المعرفة، بيروت، لبنان .
- ١٦٦- **مسند الإمام أحمد**، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، ت ٢٤١ هـ، بدون تاريخ، المكتب الإسلامي، دار صادر، بيروت، لبنان.
- ١٦٧- **مسند الإمام أحمد** بشرح أحمد شاكر، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، شرحه وضع فهارسه أحمد محمد شاكر، بدون تاريخ، دار المعارف، مصر .
- ١٦٨- **مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، النسخة المحققة، تحقيق مجموعة من أهل العلم أشرف على التحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- ١٦٩- **مسند أبي داود الطيالسي**، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (٢٠٤ هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، طبع دار هجر بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- ١٧٠- **مسند الإمام الشافعي**، للشافعي؛ محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ). ترتيب: محمد عابد السندي، ط ١، القاهرة، ١٣٦٩هـ.

- ١٧١- **مسند الشامين**، الإمام أحمد بن حنبل، ضبط أحاديثه وخرجها وبين درجاتها وعلق عليها علي محمد جماز، مطابع الدوحة الحديثة، ط ١، ١٤٠١ هـ.
- ١٧٢- **مسند أبي يعلى الموصلي**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، ت ٣٠٧ هـ، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت.
- ١٧٣- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، للعلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، بدون تاريخ، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- ١٧٤- **المصنف**، للحافظ أي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ١٧٥- **معالم السنن**، لحمد بن محمد الخطابي (٣٨٨ هـ)، المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٧٦- **المعجم الأوسط**، للطبراني، المجموع في مجمع البحرين في زوائد المعجمين، مكتبة الرشد، الرياض.
- ١٧٧- **معجم البلدان**، لياقوت بن عبد الله الحموي، الطبعة الثانية ١٩٩٥ م دار صادر صادر، بيروت.
- ١٧٨- **معجم الطبراني الكبير**، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، وزارة الأوقاف والشئون الدينية بالجمهورية العراقية.
- ١٧٩- **معجم لغة الفقهاء**، للأستاذ الدكتور، محمد رواس الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار النفائس، بيروت، لبنان.
- ١٨٠- **المغني**، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الأولى، هجر للطباعة والنشر.
- ١٨١- **مفردات ألفاظ القرآن**، العلامة الراغب الأصفهاني، ت ٥٠٢ هـ، تحقيق صفوان عدنان داوودي، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار القلم، دمشق، دار الشامية، بيروت.
- ١٨٢- **المفهم لنا أشكال من تلخيص كتاب مسلم**، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ت ٦٥٦ هـ، تحقيق محيي الدين مستو وجماعة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
- ١٨٣- **مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام**، لعبدالله بن عبد الرحمن بن جاسر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ، طبع على نفقة الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود، وقف لله تعالى.
- ١٨٤- **المتنوع والشرح الكبير مع الإنصاف**، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار الهجر.
- ١٨٥- **منار السبيل**، تأليف إبراهيم محمد بن سالم بن ضويان، تحقيق زهير الشاويش، الطبعة

الخامسة ١٤٠٢هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٨٦- **المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ**، لمجد الدين أبي البركات عبد السلام ابن تيمية، تصحيح محمد حامد الفقي، ١٤٠٢هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٨٧- **المنهاج للمعتمر والحاج**، للشيخ سعود بن إبراهيم الشريم.

١٨٨- **المنهاج لمريد الحج والعمرة**، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (مطبوع ضمن مجموع الفتاوى).

١٨٩- **موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.

١٩٠- **موطأ الإمام مالك**، للإمام مالك بن أنس، ت ١٧٩ هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بدون تاريخ، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وأولاده.

١٩١- **النهاية في غريب الحديث**، للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، ت ٦٠٦ هـ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بدون تاريخ، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.

١٩٢- **نيل الأوطار**، للشوكاني، تحقيق أحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزال، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت.

١٩٣- **نيل المآرب بشرح دليل الطالب**، لعبدالقادر بن عمر التغلي، الطبعة الثانية ذ ١٤٢٠هـ دار النفائس، عمان الأردن.

١٩٤- **الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب**، لشمس الدين محم بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية، ت ٧٥١هـ، تحقيق بشير محمد عيون، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ، مكتابة دار البيان، دمشق، سورية.



٧- فهرس المسائل الفقهية في الحج في الحواشي

الصفحة

المسألة

- ١- صفة التكبير المطلق والمقيد فيها ثلاثة أقوال لأهل العلم ٣٦
- الأول: أنه شفع: ((الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، والله الحمد)) ٣٦
- الثاني: أنه وتر: ((الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد)) ٣٦
- الثالث: أنه وتر في الأولى شفع في الثانية: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد ٣٦
- ٢- التكبير بعد الصلاة في عيد الأضحي اختلف علماء السلف ومن بعدهم فيه على نحو عشرة مذاهب ١٣٧
- وقيل: ابتدأوه من صباح يوم عرفة.
- وقيل: من ظهر يوم عرفة.
- وقيل: من صباح يوم النحر.
- وقيل من ظهر يوم النحر.
- وقيل: إنه من صباح يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق، وهو الراجح، أما الحاج فمن ظهر يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة إلى عقب العصر آخر أيام التشريق ٣٨
- ٣- أيهما أفضل: الطواف بالبيت أو صلاة النافلة في المسجد الحرام؟ ٥٤
- اختلف العلماء في ذلك على قولين: ٥٤
- القول الأول: الطواف بالبيت أفضل، وبه قال بعض علماء الشافعية، واستدلوا بأن الله قدّم الطواف على الصلاة ٥٤
- والقول الثاني: الصلاة أفضل لأهل مكة، والطواف أفضل للغرباء ٥٥
- ٤- جمهور أهل العلم على أن الطواف بالبيت أفضل من الصلاة بالمسجد الحرام ٥٥
- ٥- اختلف العلماء في حكم العمرة على من وجب عليه الحج: هل هي واجبة أم مستحبة على قولين: ٩٠
- القول الأول: إن العمرة واجبة وفريضة من فرائض الإسلام ٩٠
- والقول الثاني: إن العمرة سنة في العمر، وليست بواجبة ٩٠
- والصواب أنها واجبة مرة في العمر كالحج، وما زاد فهو تطوع ٩١
- ٦- اختلف العلماء في شرطين من شروط الحج: وهما: ١٠٣
- الأول: تخلية الطريق، وهو أن لا يكون في الطريق مانع من عدو ونحوه ١٠٣
- الثاني: إكمال المسير، وهو أن تكمل فيه هذه الشروط، والوقت متسع يمكنه الخروج .. ١٠٤

- ٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل الحج يجب إذا اكتملت الشروط على الفور ١٠٥
- القول الأول: قول الجمهور: وهو أن الحج يجب على الفور إذا اكتملت شروط وجوبه ... ١٠٦
- القول الثاني: أن الحج يجب وجوباً موسعاً: أي على التراخي ١٠٦
- ولكن الصحيح أنه يجب على الفور؛ للأدلة السابقة في قول الجمهور ١٠٦
- ٨- اختلف العلماء في نوع السفر الذي تختص به رخص السفر: ١١٣
- ١- فقيل: رخص السفر تكون في السفر الواجب ١١٣
- ٢- وقيل: لا يقصر إلا في الحج والعمرة والجهاد ١١٣
- ٣- وقيل لا يقصر إلا في سفر الطاعة ١١٣
- ٤- وذهب الإمام أبو حنيفة وشيخ الإسلام إلى أنه يجوز القصر حتى في السفر المحرم ١١٣
- ٩- تنازع العلماء في الترتيب [في السفر] هل هو محرم أو مكروه؟ على خمسة أقوال ١٣٧
- أحدها: قول من يقول: الإتمام أفضل ١٣٧
- والثاني: قول من يسوي بينهما كبعض أصحاب مالك ١٣٧
- والثالث: قول من يقول القصر أفضل، كقول الشافعي ١٣٧
- الرابع: قول من يقول: القصر واجب، كقول أبي حنيفة ومالك ١٣٧
- وأظهر الأقوال: قول من يقول: إنه سنة والإتمام مكروه ١٣٧
- ١٠- العلماء تنازعوا هل يختص القصر بسفر دون سفر، أو يجوز في كل سفر ١٤١
- ١١- وتنازع العلماء في قصر أهل مكة، فقيل: كان ذلك لأجل النسك، وقيل: كان ذلك لأجل السفر ١٤١
- ١٢- حد السفر الذي علق عليه الشارع الفطر، ثلاثة أيام، وقيل يومين، وقيل أقل من ذلك ١٤٢
- ١٣- رجل يعلم أنه يقيم شهرين فهل يجوز له القصر؟ هذه مسألة فيها نزاع بين العلماء منهم من يوجب الإتمام، ومنهم من يوجب القصر، والصحيح أن كليهما سائغ فمن قصر فلا ينكر عليه . ١٤٥
- ١٤- إتمام عثمان رضي الله عنه له تأويلات كثيرة: الأعراب كثروا في ذلك العام، وقد قال له بعضهم: إنه صلى ١٤٩
- أما عائشة رضي الله عنها، فقد قيل إنها تأولت أن القصر رخصة ١٤٩
- ١٥- اختلفوا في استحباب النوافل الراتبية فكرها ابن عمر وآخرون ١٥٣
- واستحبها الشافعي وأصحابه والجمهور ١٥٣
- أن المشروع ترك الرواتب في السفر، وهذا هو السنة ١٥٣
- ١٦- اختار شيخ الإسلام ابن تيمية: أنه لا تشترط الموالاة بين المجموعتين ١٥٧
- لا تشترط الموالاة في الجمع بين الصلاتين تقديمًا كما أن الموالاة لا تشترط بالجمع بينهما تأخيرًا ١٥٧
- والأقوال ثلاثة: الأول: الموالاة ليست شرطًا في جمع التقديم ولا في جمع التأخير ١٥٨
- الثاني: الموالاة شرط في الجمع؛ لأن الجمع هو الضم، وهو قول بعض العلماء ١٥٨

- الثالث: تشترط الموالاة في جمع التقديم ولا تشترط في جمع التأخير ١٥٨
- ١٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في الجمع بين الصلاتين في السفر على أقوال: ١٦٢
- ١- جواز الجمع مطلقاً في السفر في قول أكثر أهل العلم في وقت إحدى الصلاتين ١٦٢
- ٢- ومذهب أبي حنيفة لا يجوز الجمع إلا في يوم عرفة بعرفة، وليلة مزدلفة بها ١٦٢
- ٣- وقيل يجوز جمع التأخير فقط وهو رواية عن أحمد، ومالك، واختاره ابن حزم ١٦٢
- والنصاب الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة الصريحة هو القول الأول ١٦٢
- فعل كل صلاة في وقتها قصرًا أفضل في السفر إذا لم يكن به حاجة إلى الجمع ١٦٢
- ١٨- الصحيح أن الجمع سنة إذا وجد سببه لوجهين:
- الوجه الأول: أنه من رخص الله ﷺ ١٦٣
- الوجه الثاني: أن فيه اقتداء برسول الله ﷺ ١٦٣
- ١٩- الجمع جائز في الوقت المشترك، فتارة يجمع في أول الوقت، كما جمع ﷺ بعرفة، وتارة يجمع في وقت الثانية كما جمع ﷺ بمزدلفة ١٦٥
- وتارة يجمع فيما بينهما في وسط الوقتين ١٦٥
- ٢٠- الجمع للمسافر وقت النزول لا بأس به، ولكن تركه أفضل ١٦٦
- ٢١- خلافاً للعلماء في مسألة جمع المسافر أثناء السير والنزول: ١٦٧
- أ- فمنهم من يقول: لا يجوز الجمع للمسافر إلا إذا كان سائرًا ١٦٧
- ب- والقول الثاني: أنه يجوز الجمع للمسافر سواء كان نازلاً، أم سائرًا ١٦٧
- ٢٢- اختلف العلماء في حكم الإحرام قبل أشهر الحج: ١٧٠
- ف قيل: يكره الإحرام بالحج قبل أشهر؛ لأنه أحرم به قبل وقته ١٦٠
- وقيل: لا يجوز تقديم إحرام الحج عن أشهره ١٧٠
- والرواية الثانية عن الإمام أحمد: أن الإحرام لا ينعقد بالحج قبل أشهره ١٧٠
- التحقيق الذي يدل عليه القرآن هو قول من قال: إن الحج لا ينعقد في غير زمنه ١٧١
- ٢٣- قد أصحح للحجفة طريق ينفصل من الطريق العام بعد رابع، وقد بني بها مسجد ومغاسل للإحرام ١٧٢
- ٢٤- قرار صادر عن هيئة كبار العلماء بشأن ميقات (ذات عرق) ١٧٦
- ٢٥- اختلف العلماء فيما إذا مر الشامي بميقات أهل المدينة هل له أن يؤخر الإحرام إلى الحجفة: فالجمهور أنه ليس له أن يؤخر وأنه يجب عليه أن يحرم من ذي الحليفة. ومذهب مالك إلى أن له أن يحرم من الحجفة ١٨٨
- ٢٦- الظاهر أن حلق الشارب غير مشروع، فالنبي ﷺ قال: ... وقص الشارب ولم يقل: واحلقوا ١٩١
- ٢٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل للإحرام صلاة تخصه أم لا؟ على قولين: ١٩٤
- القول الأول: قول الجمهور، إن حضر وقت صلاة مكتوبة وإلا صلى ركعتين ١٩٤

- القول الثاني: أن المستحب أن يحرم عقيب فرض، وإلا فليس للإحرام صلاة ١٩٤
- يتوضأ ويصلي ركعتين سنة الوضوء، إلا أن يكون إحرامه بعد فريضة فإن ذلك يكفيه .. ١٩٥
- ٢٨- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في الاشتراط عند الإحرام، على ثلاثة أقوال: ٢٠١
- القول الأول: الاشتراط عند الإحرام سنة مطلقاً، وهو مذهب الحنابلة ٢٠١
- القول الثاني: الاشتراط عند الإحرام ليس بسنة مطلقاً، ولا يشرع ولا يصح ٢٠١
- القول الثالث: الاشتراط عند الإحرام سنة لمن يخاف المانع من إتمام النسك ٢٠١
- ٢٩- (بكلمة الله) قيل: معناه قوله تعالى: (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) ٢٠٨
- وقيل: المراد كلمة التوحيد وهي: لا إله إلا الله محمد رسول الله ٢٠٨
- وقيل: قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ وهذا الثالث هو الصحيح ٢٠٨
- ٣٠- يجوز إضافة الحج إلى العمرة لكل محرم بالعمرة قبل الطواف، وإن فعل ذلك بعد الشروع في الطواف لم يجز ذلك، وهذه الإضافة تتعين على من أحرم بعمرة وضاق الوقت عن أن يعتمر قبل الحج ٢١٤
- ٣١- مسألة: إذا أحرم بالحج لم يجز أن يدخل عليه العمرة ٢١٥
- ٣٢- يجوز الإحرام بما أحرم به فلان كما فعل علي ؓ ٢١٥
- ٣٣- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في أفضل الأنسك الثلاثة على ثلاثة أقوال ٢١٩
- القول الأول: أن الإفراد أفضل، وهو أحد قولي الشافعي ٢١٩
- القول الثاني: أن القران أفضل، وهو مذهب أبي حنيفة ومن وافقه ٢٢٠
- القول الثالث: أن التمتع أفضل الأنسك الثلاثة: وهو مذهب الإمام أحمد ٢٢١
- أفضل الأنسك: هو إفراد الحج بسفر ينشأ له مستقلاً، وإنشاء سفر آخر مستقل للعمرة .. ٢٢١
- ٣٤- ذهب جماعة من السلف والخلف إلى إيجاب القران على من ساق الهدى، والتمتع بالعمرة المفردة على من لم يسق الهدى، منهم ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة ٢٢١
- واختار ابن باز أن التمتع أفضل الأنسك لمن لم يكن معه هدي، فالتمتع أفضل من القارن الذي ساق الهدى ٢٢٢
- ٣٥- أظهر قولي أهل العلم: أن المحرم يلبي في كل مكان، في الأمصار، وفي البراري ٢٤٧
- ٣٦- يستديم التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة غداة يوم النحر ٢٤٩
- وقال الحسن البصري: يلبي حتى يصلي الصبح يوم عرفة ثم يقطع ٢٤٩
- وجمهور فقهاء المدينة أنه يلبي حتى تزول الشمس يوم عرفة، ولا يلبي بعد الشروع في الوقوف ٢٤٩
- الصحيح الذي قام عليه الدليل: أن الحاج لا يقطع التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة ... ٢٤٩
- ٣٧- أهل العلم، لا يرون بالصيد للمحرم بأساً إذا لم يصطده أو يصد من أجله ٢٦٤
- ٣٨- أجمع العلماء على منع صيد البر للمحرم بحج أو عمرة، وأجمع العلماء على أن ما صاده

- محرم لا يجوز أكله للمحرم الذي صاده ٢٦٦
- ٣٩- اختلف العلماء في أكل المحرم مما صاده الحلال على ثلاثة أقوال: ٢٦٧
- القول الأول: لا يجوز له الأكل مطلقاً. القول الثاني: يجوز الأكل مطلقاً. القول الثالث: التفصيل ٢٦٧
- ٤٠- الحيوان البري ثلاثة أقسام: ٢٦٧
- القسم الأول: صيد إجماعاً: كالغزال فيمنع قتله للمحرم ٢٦٧
- القسم الثاني: ليس بصيد إجماعاً ولا بأس بقتله ٢٦٧
- القسم الثالث: مختلف فيه، كالأسد، والنمر ٢٦٧
- ٤١- المحرم أكله ثلاثة أقسام: ٢٦٧
- القسم الأول: الخمس الفواسق التي أباح الشارع قتلها في الحل والحرم ٢٦٧
- القسم الثاني: ما كان طبعه الأذى، وإن لم يوجد منه الأذى: كالأسد، والنمر ٢٦٧
- القسم الثالث: ما لا يؤذي بطبعه كالرخم والديدان، فلا أثر في الحرم ولا في الإحرام فيه .. ٢٦٧
- ٤٢- غير المأكول ينقسم إلى ثلاثة أقسام ٢٦٧
- القسم الأول: ما أمر بقتله فإنه يقتل من الخمس ٢٦٧
- القسم الثاني: ما نهى عن قتله، مثل: الضفدع، والنملة، والنحلة، والهدد، والصرد ٢٦٨
- القسم الثالث: ما سكت عنه، فإن آذى ألحق بالمأمور بقتله ٢٦٨
- ٤٣- اختلف العلماء في نكاح المحرم بسبب الروايات الواردة في ذلك ٢٦٨
- القول الأول: قول جمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم: لا يصح نكاح المحرم ٢٦٩
- القول الثاني: قول أبي حنيفة والكوفيين: يصح نكاح المحرم ٢٦٩
- القول الثالث: أنه تعارض القول والفعل، والصحيح حينئذ عند الأصوليين ترجيح القول .. ٢٦٩
- والرابع جواب جماعة من أصحابنا أن النبي ﷺ كان له أن يتزوج في حال الإحرام ٢٦٩
- النهي عن النكاح والإنكاح في حال الإحرام نهى تحريم ٢٦٩
- تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال، وكنت الرسول بينهما ٢٧١
- ٤٤- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيمن فعل محظوراً غير متعمد ٢٧٨
- القول الأول: أن جميع المحظورات تسقط بالجهل، أو النسيان، أو الإكراه ٢٧٨
- القول الثاني: أن العمد والنسيان في الوطء، والحلق، والتقليم، والصيد سواء ٢٧٩
- تلزم الفدية من عمد قتل الصيد وهو محرم، أو قتله في الحرم ٢٧٩
- ٤٥- اختلف العلماء رحمهم الله في القدر الذي تجب به الفدية لحلق الشعر ٢٨١
- القول الأول: أن من حلق ثلاث شعرات، أو قلم ثلاثة أظفار فعليه الفدية، وهو مذهب الإمام أحمد والشافعي ٢٨١

- القول الثاني: إذا حلق أربع شعرات فعليه الفدية ٢٨٢
- القول الثالث: إذا حلق خمس شعرات فصاعداً، وهو رواية عن الإمام أحمد ٢٨٢
- القول الرابع: إذا حلق ربع الرأس، فعليه الفدية، وهو مذهب أبي حنيفة ٢٨٢
- القول الخامس: إذا حلق ما يحصل له به زوال أذى، أو يحصل له بذلك ترفه، فعليه الفدية ٢٨٢
- وأقرب الأقوال إلى ظاهر القرآن هو الأخير إذا حلق ما به إمطة للأذى وهو مذهب الإمام مالك ٢٨٢
- ٤٦- **الجماع في الحج للمحرم قبل التحلل الأول** يترتب عليه خمسة أمور ٢٨٤
- الأمر الأول: الإثم، فعليه التوبة إلى الله تعالى ٢٨٤
- الأمر الثاني: فساد الحج فلا يعتبر هذا الحج صحيحاً ٢٨٤
- الأمر الثالث: وجوب المضي فيه، وإكماله فاسداً ٢٨٤
- الأمر الرابع: وجوب القضاء من العام القادم بدون تأخير ٢٨٤
- الأمر الخامس: عليه الفدية، وهي بدنة ٢٨٤
- ٤٧- **يجرم من المحل الذي أحرم منه بالحج الأول**، وعليهما التوبة الصادقة ٢٨٥
- من جامع زوجته قبل التحلل الأول: بطل حجه وحجها، ووجب على كل واحد منهما بدنة، مع إتمام مناسك الحج ٢٨٥
- ٤٨- **من جامع زوجته قبل طواف الإفاضة بعد التحلل الأول**، فعليه التوبة إلى الله تعالى، وعليه دم يذبحه في مكة ٢٨٦
- مسائل تتعلق بجزاء الصيد للمحرم:** ٢٨٧
- ٤٩- ١- ذهب عامة أهل العلم أن معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾. فالمعنى: فمن قتله منكم متعمداً لقتله ذاكراً لإحرامه ٢٨٧
- ٥٠- ٢- لا خلاف بين العلماء أن الناسي والمخطئ لا إثم عليهما ٢٨٧
- أما وجوب الجزاء عليهما فاختلف فيه العلماء: فذهب جماعة من العلماء: منهم المالكية، والحنفية، والشافعية إلى وجوب الجزاء في الخطأ والنسيان ٢٨٧
- وذهب بعض العلماء إلى أن الناسي والمخطئ لا جزاء عليهما ٢٨٧
- ٥١- ٣- إذا صاد المحرم الصيد فأكل منه فعليه جزاء واحد لقتله، وليس في أكله إلا التوبة ٢٨٧
- ٥٢- ٤- إذا قتل المحرم الصيد مرة بعد مرة حكم عليه بالجزاء في كل مرة ٢٨٧
- ٥٣- ٥- إذا دل المحرم حلالاً على صيد فقتله فذهب أحمد وأبو حنيفة إلى أن المحرم الدال يلزمه جزاؤه كاملاً ٢٨٧
- ٥٤- ٦- إذا دل المحرم محرماً آخر على الصيد فقتله فقال بعض العلماء عليهما جزاء واحد بينهما، وهو مذهب الإمام أحمد، وقيل: على كل واحد منهما جزاء كامل، وقيل الجزاء كله على المحرم المباشر ٢٨٧
- ٥٥- ٧- إذا اشترك المحرمون في قتل صيد بأن باشروا قتلهم، فقال مالك وأبو حنيفة على كل

- واحد منهم جزاء كامل، وقال الشافعي ومن وافقه: عليهم كلهم جزاء واحد ٢٨٧
- ٥٦- ٨- إذا قتل المحلون صيداً في الحرم، ف قيل عليهم جزاء واحد ، وقال مالك: على كل واحد منهم جزاء ٢٨٨
- ٥٧- ٩- الصيد ينقسم إلى قسمين: قسم له مثل من النعم، كبقر الوحش، وقسم لا مثل له من النعم كالصافير ٢٨٨
- ٥٨- ١٠- إذا كان ما قتله المحرم بيضاً، فأكثر العلماء يرون أن في بيض كل طائر قيمته ٢٨٨
- ٥٩- ١١- أجمع العلماء على أن صيد الحرم المكي ممنوع، وأن قطع شجرة ونباته حرام إلا الإذخر ٢٨٨
- ٦٠- ٦٠- المقتول من الصيد قسمان: ٢٨٩
- القسم الأول: قضت فيه الصحابة ﷺ ، فيجب فيه ما قضت به ٢٨٩
- القسم الثاني: ما لم تقض فيه الصحابة، فيرجع فيه إلى قول عدلين من أهل الخبرة ٢٨٩
- ٦١- ٦١- إجماع الصحابة ﷺ على أن المثل: ما مثال الصيد من جهة الخلقة والصورة سواء كانت قيمة أزيد من قيمة المقتول أو أنقص ٢٩٠
- ٦٢- ٦٢- مما ذكر عن الصحابة قضاؤهم فيه : ٢٩١
- ٦٣- ٦٣- ما لم يحكم فيه الصحابة أو لم يبلغنا حكمهم فلا بد من استئناف حكم حاكمين، ويجب أن يكونا عدلين ٢٩١
- ٦٤- ٦٤- من قبل امرأته وأنزل بعد التحلل الأول ٢٩٢
- ٦٥- ٦٥- من تعاطى العادة السرية واستمنى حتى أنزل وهو محرم بالحج قبل الوقوف بعرفة ٢٩٢
- ٦٦- ٦٦- المباشرة بدون إنزال فيه فدية أذى، وبالإنزال على القول الصحيح فيه فدية أذى ٢٩٢
- ٦٧- ٦٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في معنى الإحصار على ثلاثة أقوال: ٢٩٦
- القول الأول: أن المراد به حصر العدو خاصة دون المرض ونحوه ٢٩٦
- القول الثاني: المراد بالإحصار أنه يشمل ما كان من عدو، ومرض ونحو ذلك ٢٩٧
- القول الثالث: المراد بالإحصار: أنه ما كان من المرض، ونحوه خاصة ولا يخفى سقوط هذا القول ٢٩٧
- والصواب أنه لا ينحصر في حصر العدو، بل من ضل السبيل، أو مرض أو ضاعت نفقته فإنه ينحر هدياً ٢٩٨
- الحصر يكون بالعدو والمرض أو ذهاب النفقة ٢٩٨
- ٦٨- ٦٨- المحصر بمرض أو ذهاب نفقة كالمحصر بعدو، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، ومثلهما حائض تعذر مقامها وحرم طوافها ورجعت ولم تطف ٢٩٩
- ٦٩- ٦٩- ولا يلزمه قضاء حجة، إن كان تطوعاً، وهو إحدى الروايتين ٢٩٩
- ٧٠- ٧٠- قضاء المحصر على من لم يحج حجة الإسلام ٣٠٠
- ٧١- ٧١- من جامع بعد الطواف بالبيت وقبل سعي العمرة فسدت عمرته ٣١٩

- ٧٢- إن كان الجماع بعد الطواف والسعي وقبل التقصير، فالعمرة صحيحة، وعليه عن ذلك: إطعام ستة مساكين، أو ذبح شاة، أو صيام ثلاثة أيام ٣١٩
- ٧٣- الدخول ليلاً لم يقع منه ﷺ إلا في عمرة الجعرانة؛ فإنه ﷺ أحرم من الجعرانة، ودخل مكة ليلاً، ففضى أمر العمرة ٣٢٤
- ٧٤- خَلَفَ أَحَدٌ، من جهة الشمال جبلاً صغيراً إلى الحمرة بتدوير، يسمى ثوراً ٣٤٣
- ٧٥- لا شك أن المريض لا بأس بطوافه ركباً ٣٦٢
- ٧٦- إذا تيقن الحدث وشك في الطهارة وهو في الطواف بنى على ما تيقنه، أما إذا تيقن الطهارة وشك في الحدث فكذلك يبني على ما تيقنه، وأما بعد الطواف فإذا حصل له شك فلا يضربه؛ لأن الشك في شرط العبادة بعد الفراغ منها لا يؤثر ٣٦٤
- ٧٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في اشتراط الطهارة في الطواف على قولين: ٣٦٥
- القول الأول: أن الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر، ومن النجاسة، وستر العورة من شروط صحة الطواف ٣٦٥
- القول الثاني: لا تشترط الطهارة، ولا ستر العورة ٣٦٥
- والقول الأول: وهو قول الجمهور من علماء الإسلام هو الراجح ٣٦٧
- ٧٨- إن شك في عدد الأشواط في الطواف بنى على اليقين، واليقين: هو الأقل ٣٦٩
- ٧٩- الرجل يطوف بعض طوافه ثم تحضر الجنازة: يخرج فيصلّي عليها ثم يرجع فيقضي ما بقي عليه من طوافه ٣٧٣
- ابن عمر طاف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلّى مع القوم ثم قام فبنى على ما مضى من طوافه ٣٧٣
- وإن أقيمت الصلاة أو حضرت جنازة وهو يطوف أو يسعى خرج فصلّى، فإذا صلى بنى... ٣٧٤
- ٨٠- أظهر قولي أهل العلم أنه يبتدئ من الموضع الذي وصل إليه ويعتد ببعض الشوط الذي فعله قبل قطع الطواف ٣٧٥
- ٨١- لو نوى الطواف مطلقاً، دون أن ينويه للعمرة، أو الحج ٣٧٦
- فمنهم من قال: لا يجزئ بل يجب أن ينوي الطواف للعمرة، أو الطواف للحج ٣٧٦
- وقال بعض العلماء: إنه لا يشترط التعيين، بل يشترط نية الطواف؛ لأن الطواف جزء من العبادة... ٣٧٦
- ٨٢- المروة مكان مرتفع في أصل جبل قعيقعان في الشمال الشرقي من المسجد الحرام ٣٩١
- ٨٣- بيان شروط السعي؛ وبكل حال يشترط له ستة أشياء ٣٩٨
- ٨٤- الصواب أن الطهارة من الحدث، والنجس، وستر العورة لا تشترط للسعي ٣٩٨
- ٨٥- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يجوز [تقديم السعي على الطواف] مع النسيان أو الجهل لا مع العلم ٤٠١
- ٨٦- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في السعي بين الصفا والمروة هل هو ركن؟ ٤١٠

- القول الأول: أن السعي بين الصفا والمروة: ركن من أركان الحج، والعمرة ٤١١
- القول الثاني: أن السعي بين الصفا والمروة واجب يجبر بدم ٤١١
- القول الثالث: أن السعي بين الصفا والمروة: سنة لا يلزم بتركه دم ٤١٢
- والصواب القول الأول قول جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ٤١٢
- ٨٧- نمرة، وهي موضع بجنب عرفات، وليست من عرفات ٤٢١
- والمشهور أنها ليست من عرفة، فهي أمام عرفة، وليست منها على الراجح ٤٢١
- ٨٨- عُرْنَة، وليست عُرْنَة من أرض عرفات عند الشافعي والعلماء كافة، إلا مالكا ٤٢١
- وليس وادي عرنة من الموقف، ولا يجزئه الوقوف به ٤٢٢
- والتحقيق أن عُرْنَة ليست من عرفة، فمن وقف بعُرْنَة لم يجزئه ذلك ٤٢٢
- ٨٩- بطن عرنة من عرفة، ولكن مع ذلك لا يجوز الوقوف فيه ٤٢٢
- ٩٠- الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لا يصح الحج بدونه ٤٢٢
- ٩١- اختلف أهل العلم فيما قبل الزوال يوم عرفة هل هو وقت للوقوف أولا؟ على قولين: ٤٢٣
- القول الأول: وقت ما قبل الزوال يوم عرفة، ليس وقتاً للوقوف، وبه قال جمهور أهل العلم ٤٢٣
- وزمن الوقوف: ما بعد الزوال من يوم عرفة إلى طلوع الفجر من ليلة النحر، هذا هو المجمع عليه ٤٢٣
- القول الثاني: أن أول وقت الوقوف بعرفة من طلوع الفجر يوم عرفة إلى طلوع الفجر يوم النحر ٤٢٤
- الجمهور على خلافه، وأنه لا يجزئ الوقوف يوم عرفة إلا بعد الزوال؛ لأنه ﷺ وقف بعد الزوال ٤٢٤
- ٩٢- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في الجمع والقصر في عرفة ومزدلفة، والقصر في منى ٥٢٥
- أولاً: الجمع في عرفات، وفي مزدلفة ٥٢٥
- وأجمعوا على أن الإمام يجمع بين الظهر والعصر بعرفة يوم عرفة ٥٢٥
- ثانياً: القصر في عرفة والمزدلفة ومنى، فقد اختلف العلماء على قولين: ٤٢٥
- القول الأول: وهو قول جمهور العلماء، ومنهم الأئمة الثلاثة: يتم أهل مكة صلاتهم في عرفة، ومزدلفة، ومنى ٤٢٥
- القول الثاني: قول مالك، وأصحابه: يقصر أهل مكة بعرفة، ومزدلفة، ومنى ٤٢٥
- وأظهر قولي أهل العلم عندي أن جميع الحجاج يجمعون الظهر والعصر، ويقصرون، وكذلك في جمع التأخير في مزدلفة ٤٢٦
- أهل مكة الحجاج يقصرون ويجمعون في عرفة، ومزدلفة، ويقصرون في منى مع الحجاج، والأقرب والله أعلم: أن هذا من أجل شعائر الحج، لا من أجل السفر ٤٢٦
- ٩٣- ذهب طوائف من أهل المدينة وغيرهم أن القصر هناك لأجل النسك ٤٢٦
- ٩٤- من اقتصر في وقوفه في عرفة بعد الزوال على جزء من النهار دون الليل، فقد انقسم العلماء رحمهم الله في حكمه إلى فريقين: ٤٥٢

- الفريق الأول: قال: لا يصح حج من اقتصر على النهار دون الليل ٤٥٢
- الفريق الثاني: قول جمهور أهل العلم، قالوا: حجه صحيح لا شك في ذلك ٤٥٢
- ٩٥- الفريق الثاني اختلفوا في وجوب الدم على من أفاض من عرفة قبل غروب الشمس على قولين: ٤٥٣
- القول الأول: يلزمه دم، وهو مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة، والشافعي، في أحد قوليه .. ٤٥٣
- القول الثاني: أن من وقف بعرفة بعد الزوال، ثم أفاض قبل غروب الشمس ٤٥٣
- والذي يترجح هو القول الأول: وهو أن على من أفاض قبل الغروب دم؛ لأنه ترك واجباً من واجبات الحج ٤٥٤
- ٩٦- مسألة: لكن إذا أفاض من وقف بعرفة قبل غروب الشمس، ثم عاد إلى عرفة، فهل يسقط عنه الدم؟ فيه أقوال لأهل العلم: ٤٥٤
- القول الأول: إذا عاد نهراً قبل غروب الشمس فوقف حتى غربت فلا دم عليه ٤٥٤
- القول الثاني: إذا أفاض قبل غروب الشمس، ثم عاد قبل الغروب أو بعده، لزمه الدم مطلقاً .. ٤٥٥
- القول الثالث: إذا أفاض من عرفة قبل الغروب، فعاد قبل الغروب أو قبل الفجر فلا دم عليه .. ٤٥٥
- والصواب هذا القول الثالث وهو ما اختاره شيخنا ابن باز ٤٥٥
- ٩٧- من اقتصر وقوفه بعرفة على جزء من الليل دون النهار، فقد اختلف العلماء في حكم ذلك على قولين: ٤٥٥
- القول الأول: إن من اقتصر على جزء من الليل دون النهار صح حجه، ولزمه دم ٤٥٥
- القول الثاني: أن من اقتصر على جزء من الليل دون النهار صح حجه، ووقوفه تام، ولا دم عليه عند جماهير أهل العلم ٤٥٥
- وظاهر التعبير بلفظ التمام عدم لزوم الدم، ولم يثبت ما يعارضه من صريح الكتاب أو السنة، وعلى هذا جمهور أهل العلم خلافاً للمالكية ٤٥٦
- مسائل في الوقوف بعرفة: ٤٥٦
- ٩٨- المسألة الأولى: اختلف العلماء رحمهم الله في صحة وقوف المغمى عليه بعرفة حتى يخرج منها على قولين: ٤٥٦
- القول الأول: لا يصح وقوف المغمى عليه بعرفة، وبه قال: الشافعي، وأحمد ٤٥٦
- القول الثاني: يصح وقوف المغمى عليه، وبه قال: مالك، وأبو حنيفة ٤٥٦
- وأظهر القولين عندي قول من قال بصحته؛ لما قدمنا من أنه لا تشترط له نية تخصه ٤٥٦
- ٩٩- المسألة الثانية: اختلف العلماء فيمن وقف بعرفة وهو لا يعلم أنها من عرفات هل يصح حجه؟ على قولين: ٤٥٦
- القول الأول: يصح، فالجمهور، كما لك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، قالوا يصح وقوفه بعرفة ٤٥٦
- القول الثاني: لا يصح وقوفه إذا لم يعلم أنها عرفة والأقرب والله أعلم قول الجمهور، وأنه يجزي ٤٥٧
- ١٠٠- المسألة الثالثة: لا يشترط للوقوف بعرفة: طهارة ولا ستر عورة ولا استقبال للقبلة ولا نية ٤٥٧
- ١٠١- من فاتته الحج لتحلل بعمره: طاف، وسعى، وقصر، وحل ثم يشرع له أن يحج من عامٍ قابلٍ، ويهدي ٤٦٠
- ١٠٢- اختلف العلماء رحمهم الله في حكم المبيت في مزدلفة إلى ثلاثة أقوال: ٤٦٣
- القول الأول: المبيت بمزدلفة واجب من واجبات الحج، من تركه جبر بدم، وهذا قول أكثر أهل العلم ٤٦٣

- القول الثاني: قول من قال: بأن المبيت بمزدلفة ركن لا يتم الحج إلا به، وبه قال خمسة من التابعين ٤٦١
- القول الثالث: المبيت بمزدلفة سنة، وبه قال بعض الشافعية ٤٦٣
- والصواب قول الجمهور؛ لما تقدم من أدلتهم الصحيحة الصريحة، وأن المبيت بمزدلفة واجب من واجبات الحج، من تركه جبر ذلك بدم ٤٦٣
- ١٠٣- للمزدلفة ثلاثة أسماء: مزدلفة، وجمع، والمشعر الحرام ٤٦٨
- ١٠٤- اختلف العلماء رحمهم الله في القدر الذي يكفي في النزول بالمزدلفة على ثلاثة أقوال: ٤٦٨
- القول الأول: يكفي في النزول بمزدلفة بقدر ما يصلّي المغرب والعشاء، ويتعشى ٤٦٨
- القول الثاني: إن دفع من مزدلفة بعد نصف الليل أجزاءه، وإن دفع منها قبل نصف الليل لزمه دم ٤٦٨
- القول الثالث: إن دفع الحاج من مزدلفة قبل الفجر لزمه دم، وهو مذهب أبي حنيفة ٤٦٨
- ولا ينبغي لأهل القوة أن يخرجوا من مزدلفة حتى يطلع الفجر، فيصلوا بها الفجر ٤٦٩
- ١٠٥- من عجز عن المبيت في مزدلفة بحيث لم يجد مكاناً، أو منعه الجنود، فلا شيء ٤٦٩
- ١٠٦- من مر بمزدلفة ولم يبيت فيها ثم عاد قبل الفجر ومكث بها ولو يسيراً فلا شيء عليه ٤٦٩
- ١٠٧- الصبي إذا فاتته المبيت بمزدلفة أو منى ليالي التشريق، فعلى وليه الهدى؛ لأنه قد لزمته أحكام الحج، بسبب إحرامه ٤٧١
- ١٠٨- أول وقت رمي جمرة العقبة وآخره على النحو الآتي: ٤٧٣
- أولاً: أول وقت رمي جمرة العقبة ٤٧٤
- ١٠٩- واختلفوا في أول الوقت الذي يجوز فيه رمي جمرة العقبة إلى ثلاثة أقوال: ٤٧٤
- القول الأول: أول وقت رمي جمرة العقبة بعد منتصف الليل ٤٧٤
- ولرمي هذه الجمرة [أي جمرة العقبة] وقتان: وقت فضيلة، ووقت إجزاء ٤٧٤
- فأما وقت الفضيلة فبعد طلوع الشمس ٤٧٥
- وأما وقت الجواز فأوله نصف الليل من ليلة النحر ٤٧٥
- القول الثاني: ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن رمي جمرة العقبة يبتدئ من بعد طلوع الشمس ٤٧٥
- القول الثالث: أول وقت رمي جمرة العقبة للضعفة بعد طلوع الفجر، ولغير الضعفة بعد طلوع الشمس ٤٧٥
- الجواز بعد نصف الليل مطلقاً للقادِر والعاجز ٤٧٥
- وهذا هو الصواب، لكن بعد نصف الليل، والأقوياء الأفضل لهم تأخير الرمي إلى بعد طلوع الشمس] ٤٧٥
- ١١٠- ثانياً: آخر وقت رمي جمرة العقبة يمتد إلى غروب الشمس يوم النحر ٤٧٦
- ١١١- إن غربت الشمس يوم النحر وهو لم يرم جمرة العقبة، فقد اختلف العلماء على قولين: ٤٧٦
- القول الأول: يجوز الرمي ليلاً، وهو قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وبه قال الإمام مالك وأصحابه،

- والإمام الشافعي ٤٧٦
- القول الثاني: لا يجوز الرمي ليلاً، بل إن غربت الشمس يوم النحر وهو لم يرم، فإنه يؤخر رمي جمرة العقبة حتى تزول الشمس من الغد ثم يرميها ٤٧٧
- فالراجح جواز الرمي ليلاً، فيرمي من فاتته الرمي لجمرة العقبة قبل غروب الشمس، ليلاً، عن اليوم الذي غابت شمسها ٤٧٨
- ١١٢- ثالثاً: جمهور العلماء على أن رمي جمرة العقبة واجب يجبر بدم ٤٧٨
- ١١٣- رابعاً: أجمع العلماء على أنه لا يرمي من الجمرات يوم النحر إلا جمرة العقبة ٤٧٨
- مسائل مهمة في التحلل على النحو الآتي: ٤٨١
- ١١٤- المسألة الأولى: اختلف العلماء رحمهم الله: هل الحلق نسك أم لا؟ على قولين: ٤٨١
- القول الأول: الحلق والتقصير نسك لا بد من فعله في الحج، والعمرة، فهو واجب من واجبات الحج، وواجب من واجبات العمرة ٤٨١
- القول الثاني: الحلق والتقصير ليس بنسك، وإنما هو إطلاق من محذور كان محرماً عليه بالإحرام ٤٨١
- والصواب أن الحلق والتقصير نسك في الحج والعمرة، وواجب من واجبات الحج، وواجب من واجبات العمرة، وعلى من تركه دم ٤٨٢
- ١١٥- المسألة الثانية: اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في مسألة التحلل من الحج على أقوال: ٤٨٢
- القول الأول: التحلل الأول يحصل بمجرد رمي جمرة العقبة، فيحل له كل شيء إلا النساء ٤٨٢
- القول الثاني: التحلل الأول لا يحصل إلا برمي جمرة العقبة والحلق أو التقصير، فإذا فعل ذلك حلَّ له كله شيء إلا النساء ٤٨٣
- أن الأحوط أن لا يحل التحلل الأول إلا بعد الرمي والحلق، أو فعل اثنين من ثلاثة ٤٨٤
- القول الثالث: التحلل الأول يحصل بفعل اثنين من ثلاثة ٤٨٤
- ١١٦- المسألة الثالثة: القدر الذي يكفي في الحلق أو التقصير في الحج والعمرة: اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال: ٤٨٥
- القول الأول: يجب حلق جميع الرأس أو تقصير جميعه للرجال، أما النساء فيقصرن ٤٨٥
- القول الثاني: يكفي حلق ربع الرأس أو تقصير ربعه بقدر الأنملة ٤٨٦
- القول الثالث: يكفي في الحلق والتقصير ثلاث شعرات فصاعداً ٤٨٦
- وأظهر الأقوال أنه يلزم حلق جميع الرأس، أو تقصير جميعه، ولا يلزم تتبع كل شعره في التقصير ٤٨٦
- ١١٧- حلق بعض الرأس دون بعض قد نهى عنه رسول الله ﷺ، فإنه قد نهى عن القزع ٤٨٦
- ١١٨- المسألة الرابعة: الحلق أفضل من التقصير بالنسبة للرجال، أما النساء فليس عليهن حلق، وإنما عليهن التقصير ٤٨٦

- ١١٩- المسألة الخامسة: حكم حلق المرأة رأسها: لا يجوز لخمسة أمور على النحو التالي: ٤٨٧
- ١- الإجماع على عدم حلقهن في الحج ٤٨٧
- ٢- أحاديث جاءت بنهي النساء عن الحلق ٤٨٧
- ٣- أنه ليس من عمل نساء الصحابة ومن بعدهم ٤٨٧
- ٤- حلق النساء تشبه بالرجال وهو حرام ٤٨٧
- ٥- حلق النساء مثله، والمثلة لا تجوز؛ لأن شعر رأس المرأة من أحسن أنواع جمالها ٤٨٧
- ١٢٠- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في أول وقت طواف الإفاضة وآخره على قولين: ٤٨٩
- القول الأول: أول وقت طواف الإفاضة بعد مضي منتصف الليل، وآخره لا حد له ٤٨٩
- القول الثاني: أوله طلوع الفجر من يوم النحر ٤٨٩
- ١٢١- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في طواف القارن والمتمتع إلى ثلاثة مذاهب على النحو الآتي
- ٤٩١
- المذهب الأول: أن على القارن طوافاً واحداً وسعيّاً واحداً، وأن ذلك يكفيهِ لحجته وعمرته، وأن على المتمتع طوافين وسعيين، وهذا هو مذهب جمهور العلماء: منهم مالك، والشافعي، وأحمد في أصح الروايات، وهو الصواب ٤٩١
- أولاً: أدلتهم على أن القارن يكفيهِ طواف واحد بالبيت، وسعي واحد بين الصفا والمروة ٤٩١
- ثانياً: أدلتهم على أن المتمتع لا بد له من طوافين بالبيت، وسعيين بين الصفا والمروة، طواف وسعي لعمرته، وطواف وسعي لحجه ٤٩٢
- المذهب الثاني: المتمتع كالقارن يكفيهِ طواف واحد وسعي واحد، وهو رواية عن أحمد ... ٤٩٣
- المذهب الثالث: القارن والمتمتع يلزم كل واحد منهما طوافان، وسعيان: طواف وسعي للعمرة، وطواف وسعي للحج، وبه قال أبو حنيفة ومن وافقه ٤٩٣
- وقد اتضح في هذه المسألة أن التحقيق فيها: أن القارن يفعل كفعل المفرد لاندراج أعمال العمرة في أعمال الحج ٤٩٤
- ١٢٢- اختلف العلماء رحمهم الله في حكم المبيت في منى ليالي أيام التشريق على أقوال: ٤٩٧
- القول الأول: قول الإمام أحمد ومن معه: المبيت بمنى ليالي منى واجب، فلو ترك المبيت بها في الليالي الثلاث فعليه دم على الصحيح ٤٩٧
- القول الثاني: المبيت بمنى ليس بواجب، وتركه مكروه، وبه قال الإمام أبو حنيفة، وأصحابه ٤٩٧
- القول الثالث: المبيت بمنى ليالي أيام التشريق سنة وليس بواجب، وهو قول للشافعي .. ٤٩٧
- والصواب أن المبيت بمنى ليالي أيام التشريق واجب من تركه فعليه دم، وفي مذهب أحمد ٤٩٨
- أن من ترك المبيت في منى جاهلاً حدودها مع القدرة على المبيت فعليه دم ٤٩٩
- ومن ترك المبيت ليلة واحدة فعليه في ذلك أن يتصدق بشيء ٤٩٩
- ١٢٣- حكم رمي الجمرات ٥١٦

- ١- اقتداءً بأبينا إبراهيم الخليل عليه السلام حين اعترض له الشيطان في هذه المواقف ٥١٦
- ٢- إقامة ذكر الله تعالى ٥١٧
- ٣- التقيد بالعدد سبعة له حكمة عظيمة ٥١٧
- ٤- الدين الإسلامي دين امتثال لأمر الله، حتى ولو خفيت الحكمة ٥١٧
- ٥- رمي الجمار يشعر المسلم بالتواضع والخضوع في امتثال الأمر ٥١٧
- ٦- الاحتفاظ بالحصى وعدم وضعها في غير موضعها يشعر المسلم بأهمية المحافظة على ما شرع ربه ٥١٧
- ٧- الرمي رمز وإشارة إلى عداوة الشيطان ٥١٧
- ٨- غاية في تحقير المرجوم، والمسلم يرمي الجمار لكن الأصل لرمي إبراهيم عليه السلام أن رجم الشيطان ٥١٧
- ١٢٤- ذكر العلماء شروطاً لصحة الرمي منها الشروط الآتية ٥١٨
- الشرط الأول: أن يكون المرمي به حصى؛ لقول الرسول ﷺ، وفعله ٥١٨
- الشرط الثاني: أن يكون الرمي مقصوداً بفعله ٥١٨
- الشرط الثالث: وقوع الحصى في المرمى في الحوض في مجتمع الحصى ٥١٨
- الشرط الرابع: غلبة الظن أو العلم بوقوع الحصى في المرمى ٥١٩
- الشرط الخامس: تفريق الرميات، فلو رماها دفعة واحدة لا تجزئ، وتعتبر واحدة فقط ٥١٩
- الشرط السادس: ترتيب رمي الجمرات، فيبدأ بالصغرى، ثم الوسطى، ثم جمرة العقبة، لفعل النبي ﷺ وقوله ٥١٩
- ١٢٥- اختلف العلماء في حكم رمي الجمار أيام التشريق على ثلاثة أقوال: ٥١٩
- القول الأول: قول الجمهور: رمي الجمار واجب يجبر تركه بدم ٥١٩
- القول الثاني: عند المالكية: سنة مؤكدة ٥١٩
- القول الثالث: رمي جمرة العقبة ركن يبطل الحج بتركه، وهو رواية عند المالكية ٥١٩
- والصواب القول الأول.
- ١٢٦- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في نهاية وقت الرمي كل يوم من أيام التشريق على ثلاثة أقوال: ٥٤١
- القول الأول: آخر وقت رمي كل يوم ينتهي بغروب شمس ذلك اليوم، وما بعده قضاء ... ٥٤١
- القول الثاني: ينتهي رمي كل يوم بطول فجر اليوم الذي بعده ٥٤١
- القول الثالث: نهاية الرمي آخر أيام التشريق ٥٤١
- ١٢٧- اتفق الفقهاء رحمهم الله تعالى على أن الرمي في النهار أفضل من بعد الزوال إلى غروب الشمس، لأن النبي ﷺ رمى في النهار ولم يرم بالليل ٥٤٢

- ١٢٨- **اختلاف العلماء:** فمنهم من قال بجواز الرمي بالليل ٥٤٢
- وقال المالكية يجوز قضاءً في القول المشهور عنهم، والقول الثاني توقف ٥٤٢
- وعند الشافعية وجهان أصحهما الجواز ٥٤٢
- وقال الحنابلة وإسحاق، وأحد الوجهين عند الشافعية لا يجوز الرمي في الليل، فإن غربت الشمس اليوم وهو لم يرم آخر الرمي حتى تزول الشمس، من الغد فيرمي للفائت أولاً ثم يرمي لهذا اليوم بالترتيب ٥٤٢
- مع إجماعهم على فوات وقت الرمي بغروب اليوم الثالث عشر من ذي الحجة الذي هو رابع يوم النحر ٥٤٢
- واعلم: أن هذا الحكم له حالتان: ٥٤٣
- الأولى: حكم الرمي في الليلة التي تلي اليوم الذي فاتته فيه الرمي من أيام التشريق ٥٤٣
- والثانية: الرمي في يوم آخر من أيام التشريق ٥٤٣
- أما الليل: فقد قدمنا: أن الشافعية، والمالكية، والحنفية كلهم يقولون: يرمي ليلاً ٥٤٣
- والحنابلة يقولون: لا يرمي ليلاً، بل يرمي من الغد بعد الزوال ٥٤٣
- ١٢٩- **رمي يوم من أيام التشريق في يوم آخر منها لا خلاف فيه بين من يعتقد به من أهل العلم** ٥٤٣
- ١٣٠- **اختلفوا في أيام التشريق الثلاثة، هل هي كيوم واحد، فالرمي جميعاً أداء، لأنها وقت للرمي كيوم واحد، أو كل يوم منها مستقل، فإن فات هو وليته التي بعده فات وقت رمية، فيكون قضاء في اليوم الذي بعده** ٥٤٣
- فعلى القول الأول: لو رمى عن اليوم الأول في الثاني، أو عن الثاني في الثالث، أو عن الأول والثاني في الثالث، فلا شيء عليه، لأنه رمى في وقت الرمي ٥٤٣
- وعلى الثاني يلزمه دم عن كل يوم فاتته رمى فيه إلى الغد عند من يقول بتعدد الدماء ٥٤٣
- ١٣١- **التحقيق:** أن أيام التشريق كاليوم الواحد بالنسبة إلى الرمي فمن رمى عن يوم منها في يوم آخر منها أجزاء [أي في اليوم الذي يليه]، ولا شيء عليه ٥٤٣
- وهذا يدل على أن من فاتته الرمي في اليوم الأول رمى في اليوم الذي بعده بعد الزوال ولا شيء عليه، ولكن يرمي بالترتيب لليوم الفائت، ثم يرجع من الجمرة الصغرى ويرمي بالترتيب ٥٤٤
- ١٣٢- **إذا أخر رمي يوم إلى يوم بعده، أو أخر الرمي كله إلى آخر أيام التشريق ترك السنة، ولا شيء عليه، إلا أنه يقدم بالنية رمي اليوم الأول، ثم الثاني، ثم الثالث** ٥٤٤
- ١٣٣- **وأما رمي جمرة العقبة فقال بعض أهل العلم: إن حكمه مع رمي أيام التشريق كواحد منها، فمن أخر رمية إلى يوم من أيام التشريق، فهو كمن أخر يوماً منها إلى يوم** ٥٤٥
- وقال بعض أهل العلم: هو مستقل بوقته دونها؛ لأنه يخالفها في الوقت، والعدد ٥٤٥
- مسائل في رمي الجمرات على النحو الآتي** ٥٤٧
- ١٣٤- **المسألة الأولى:** يجب الترتيب في رمي الجمرات على الصحيح في أيام التشريق ٥٤٧
- ١٣٥- **المسألة الثانية:** لا بد من رمي الحصاة بقوة، فلا يكفي طرحها، ولا وضعها باليد في المرمى ٥٤٧

- ١٣٦- المسألة الثالثة: الرمي بالحصى الذي مثل حصى الخذف ٥٤٧
- ١٣٧- المسألة الرابعة: الشك في وقوع الحصى في المرمى الحوض من شك هل وقع الحصى في المرمى أم لا فعليه التكميل حتى يتيقن ٥٤٧
- ١٣٨- المسألة الخامسة: اعلم أن جماعة من أهل العلم قالوا: يستحب رمي جمرة العقبة ركباً إن أمكن، ورمي أيام التشريق ماشياً في الذهاب والإياب إن أمكن ٥٤٨
- ١٣٩- المسألة السادسة: إذا رمى النائب عن العاجز ثم زال عذر المستتيب وأيام الرمي باقية ٥٤٨
- ١٤٠- المسألة السابعة: اختلف العلماء رحمهم الله في القدر الذي يوجب تركه الدم من رمي الجمار على أربعة أقوال: ٥٤٨
- القول الأول: ذهب مالك وأصحابه إلى أن من أخر رمي حصة واحدة من واحدة من الجمرات إلى الليل لذلك اليوم لزمه دم ٥٤٨
- القول الثاني: وذهب أبو حنيفة، وأصحابه إلى أن الدم يلزمه بترك رمي الجمرات كلها، أو رمي يوماً واحداً من أيام التشريق ٥٤٨
- القول الثالث: مذهب الشافعي: أنه إن ترك رمي الجمار الثلاث في يوم من أيام التشريق لزمه دم، وإن ترك ثلاث حصيات من جمرة فما فوقها لزمه دم ٥٤٩
- القول الرابع: وهو مذهب الإمام أحمد: أن من أخر الرمي كله عن أيام التشريق فعليه دم، وعنه في ترك الجمرة الواحدة دم ٥٤٩
- ١٤١- المسألة الثامنة: استقبال القبلة في رمي الجمرة الصغرى والوسطى ٥٥٠
- ١٤٢- المسألة التاسعة: التحقيق في عدد الحصيات التي ترمى بها كل جمرة: سبع حصيات، وأحوط الأقوال في ذلك قول مالك وأصحابه، ومن وافقهم: أن من ترك حصة واحدة كمن ترك رمي الجميع ٥٥٠
- ١٤٣- الظاهر أن من شك في عدد ما رمى بيني على اليقين ٥٥١
- ١٤٤- المسألة العاشرة: تفسير الحصى: ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر ابن عباس أن يلقط له الحصى ٥٥١
- ١٤٥- المسألة الحادية عشرة: يجزئ الرمي بكل ما يسمى حصى ٥٥١
- ١٤٦- المسألة الثانية عشرة: اتفق الأئمة الأربعة على أنه يجوز أن يأخذ الحصى من حيث شاء ٥٥١
- لكن الأفضل أن يأخذ سبع حصيات يوم النحر لرمي جمرة العقبة صباحاً ٥٥١
- ويلتقط أيام التشريق كل يوم إحدى وعشرين حصة من منى ٥٥١
- ١٤٧- المسألة الثالثة عشرة: استحباب الفقهاء على الاقتصار على لقط الحصى من مزدلفة أو منى ٥٥١
- ١٤٨- المسألة الرابعة عشرة: اتفق الفقهاء على جواز الرمي بالحصى الذي لم يغسل ٥٥٢
- ١٤٩- المسألة الخامسة عشرة: الرمي بحجر قد رمى به، اختلف الفقهاء في ذلك، والخلاصة: .. ٥٥٢
- ١٥٠- المسألة السادسة عشرة: بيع الحصى وشراؤه، الذي يظهر والله أعلم أنه مثل بيع الماء ٥٥٢

- ١٥١- المسألة السابعة عشرة: الموالاة بين الرمي، فقد اختلف العلماء ٥٥٢
فجمهور العلماء إن الموالاة بين الجمرة الواحدة في رميها، وبين الجمرات الثلاث مستحبة،
وليس شرطاً في صحة الرمي ٥٥٢
- ١٥٢- المسألة الثامنة عشرة: إذا أغمى على المحرم قبل أن يوكل عنه أحداً في الرمي فلا يُرمى عنه ٥٥٢
- ١٥٣- المسألة التاسعة عشرة: من فاته رمي يوم من أيام التشريق رماه في اليوم الذي بعده ٥٥٣
- ١٥٤- الأظوفة المشروعة في الحج ثلاثة أظوفة ٥٥٩
الطواف الأول: الطواف عند الدخول، ويسمى طواف القدوم، والدخول، والورود، وهو سنة ٥٥٩
الطواف الثاني: طواف الإفاضة، وهو بعد التعريف، ويقال له: طواف الزيارة، وهو طواف
الفرض الذي لا بد منه ٥٥٩
الطواف الثالث: طواف الوداع، وهو لمن أراد من الحجاج الخروج ٥٥٩
- ١٥٥- إن أخر طواف الإفاضة فطافه عند الخروج أجزأه عن طواف الوداع ٥٦٠
والأفضل أن يطوف طواف الإفاضة يوم النحر، ثم يطوف طواف الوداع عن الخروج من مكة ... ٥٦٠
- ١٥٦- إجزاء طواف الإفاضة عن طواف الوداع أو عدمه له ثلاث حالات ٥٦٠
الحالة الأولى: أن ينوي طواف الوداع فقط، فإنه لا يجزئ عن طواف الإفاضة؛ لأنه لم ينو
الوداع ٥٦٠
الحالة الثانية: أن ينوي طواف الإفاضة فقط، فهذا يجزئ كما تجزئ الفريضة عن تحية
المسجد ٥٦٠
الحالة الثالثة: أن ينوي طواف الإفاضة، وطواف الوداع، فهذا يجزئ ٥٦٠
- ١٥٧- الحائض إذا لم تطف طواف الإفاضة، وسافر أهلها، فلها ثلاث حالات ٥٦١
الحالة الأولى: الواجب أن لا تسافر حتى تطهر ثم تطوف طواف الإفاضة ويجزئها عن طواف
الوداع ٥٦١
الحالة الثانية: إذا لم يبق معها أحد وخافت على نفسها، وكان بالإمكان أن ترجع بعد الطهر،
فلا بأس أن تسافر مع أهلها، ولا يقربها زوجها حتى تطوف ٥٦١
الحالة الثالثة: أن تكون من أهل البلاد البعيدة جداً، ولا يمكن أن تعود إلى مكة بأي حال من
الأحوال ٥٦١
- ١٥٨- كلما تيسر للرجل والمرأة أداء العمرة فذلك خير وعمل صالح ٥٩٢
وهذا كله في حق من يقدم إلى مكة من خارجها ٥٩٢
- ١٥٩- أما من كان في مكة فالأفضل له الاشتغال بالطواف والصلاة وسائر القربات ، وعدم الخروج
إلى خارج الحرم لأداء العمرة إذا كان قد أدى عمرة الإسلام ٥٩٢
- ١٦٠- كَثْرَةُ الْعَتَمَارِ فِي رَمَضانَ لِلْمَكِّيِّ وَغَيْرِهِ فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ: ٥٩٣
- ١٦١- المسألة الأولى: الاعتِمَارُ فِي النِّعَامِ أَكْثَرُ مِنْ مَرَّةٍ ٥٩٣

- ١٦٢- المسألة الثانية: الإكثار من الاعتمار والمواولة بينها ٥٩٣
- ١٦٣- المسألة الثالثة: كثرة الاعتِمَار للمكِّي ٥٩٣
- ١٦٤- الاعتِمَار في العام أكثر من مرة ٥٩٣
- في هذه المسألة قولان لأهل العلم ٥٩٣
- القول الأول: كَرِهَ طَائِفَةٌ من أهل العلم: أن يعتمر المسلم في العام أكثر من مرة ٥٩٣
- القول الثاني: جواز العمرة في العام أكثر من مرة ٥٩٣
- ١٦٥- وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فَهِيَ الْإِكْثَارُ مِنَ الْاعْتِمَارِ وَالْمُؤَالَاةِ بَيْنَهَا: مِثْلُ أَنْ يَعْتَمَرَ كُلَّ يَوْمٍ، أَوْ كُلَّ يَوْمَيْنِ، فَهَذَا مَكْرُوهٌ بِاتِّفَاقِ سَلَفِ الْأُمَّةِ ٥٩٤
- ١٦٦- وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ، فَهِيَ كَثْرَةُ الْاعْتِمَارِ لِلْمَكِّي ٥٩٤
- وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى كَرَاهَةِ اخْتِيَارِ ذَلِكَ بَدَلَ الطَّوَافِ ٥٩٥
- وَالثَّانِي: الْمُؤَالَاةُ بَيْنَ الْعُمْرِ، وَهَذَا اتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ ٥٩٥
- ١٦٧- لَمْ يَعْتَمَرَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، إِلَّا أَرْبَعُ عُمَرٍ: ٥٩٧
- الأولى: عمرة الحديبية في ذي القعدة، من عام ست ٥٩٧
- الثانية: عمرة القضاء في ذي القعدة، عام سبع، وهي التي وقع عليها صلح الحديبية ٥٩٧
- والثالثة: عمرة الجعرانة في ذي القعدة من عام ثمان، بعد فتح مكة في رمضان عام ثمان ٥٩٧
- الرابعة: العمرة التي قرننها، مع حجة الوداع، هذا هو التحقيق ٥٩٧
- ١٦٨- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في مَنْ اعتمر في أشهر الحج، ثم سافر، ثم حج من عامه ولم يعتمر ٦٠٢
- القول الأول: إذا عاد إلى بلده الذي سافر منه انقطع التمتع بالعمرة ٦٠٢
- القول الثاني: يكفي أن يرجع إلى بلده، أو يسافر مسافة مساوية لمسافة بلده ٦٠٣
- القول الثالث: يكفي أن يسافر مسافة قصر ٦٠٣
- القول الرابع: يكفي أن يرجع لإحرام الحج إلى ميقاته ٦٠٣
- ١٦٩- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في وقت وجوب الهدى ووقت نحره على مذاهب على النحو الآتي ... ٦١٠
- * فمذهب مالك التحقيق فيه: أن هدي التمتع والقران لا يجب وجوباً تاماً إلا يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة ٦١٠
- والحاصل أنه لا يجوز ذبح دم التمتع والقران عند مالك وعامة أصحابه قبل يوم النحر ٦١٠
- * مذهب الإمام أحمد في وقت وجوب الهدى: قيل وقت الإحرام بالحج، وقيل: يجب إذا وقف بعرفة ٦١٠
- والصواب أنه لا يجوز ذبحه قبل يوم النحر، وهذا هو الصحيح المشهور من مذهب الإمام أحمد ٦١٠
- * مذهب الشافعي: وقت وجوب دم التمتع هو وقت الإحرام بالحج، وأما وقت جواز ذبحه عند الشافعية ففيه قولان: ٦١٠

- القول الأول: لا يجوز قبل الإحرام بالحج، ويجوز بعده بلا خلاف عندهم ٦١٠
- القول الثاني: يجوز بعد الفراغ من العمرة، ولا يجوز قبل الإحرام بلا خلاف عندهم ٦١٠
- * مذهب أبي حنيفة: وقت وجوبه هو وقت الإحرام بالحج، أما وقت نحره فهو عند أبي حنيفة وأصحابه يوم النحر، فلا يجوز تقديمه عليه عند الحنفية، وإن قدمه لم يجزئه ٦١٠
- ١٧٠- **اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في آخر وقت ذبح الهديا** ٦١٣
- والقولان المعول عليهما دون سائر الأقوال الأخرى ٦١٣
- أحدهما: أنها يوم النحر، ويومان بعده، وعليه فلا يذبح الهدي ولا الأضحية في اليوم الأخير من أيام منى، الذي هو اليوم الثالث عشر من ذي الحجة ٦١٣
- والقول الثاني: قول الشافعي، ومن وافقه: إنها أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة أيام بعده ٦١٣
- ١٧١- **اتفق العلماء على أن الأيام المعدودات هي أيام التشريق، وهي ثلاثة بعد يوم النحر** ٦١٣
- خلاف العلماء في ذلك على النحو الآتي: ٦١٤
- القول الأول: ذهب مالك وأصحابه إلى أنه لا يجوز ذبح النسك ليلاً، فإن ذبحه ليلاً لم يجزه، وتصير شاته شاة لحم، وهو رواية عن أحمد، وهو ظاهر كلام الخرقي، وحجتهم: أن الله خصه بلفظ الأيام في قوله: ﴿ فِي أَيَّامٍ مَّغْلُومَاتٍ ﴾، قالو: وذكر اليوم يدل على أن الليل ليس كذلك ٦١٤
- القول الثاني: ذهب الشافعي إلى جواز الذبح ليلاً، وبه قال أبو حنيفة ٦١٤
- والجمهور، وهو الأصح عند أحمد ٦١٤
- ١٧٢- **إن عجز وابتدأ صوم الثلاثة، ثم وجد الهدي بعد أن صام يوماً منها أو يومين، فالأظهر:** أنه لا يلزمه الرجوع إلى الهدي؛ لأنه دخل في الصوم بوجه جائز ٦١٤
- واستحب الانتقال إلى الهدي الإمام مالك ومن وافقه ٦١٤
- وعن ابن جريج، وحماد، والثوري، والمزني: إن وجد الهدي قبل أن يكمل صوم ثلاثة أيام فعليه الهدي ٦١٤
- ١٧٣- **اختلف العلماء رحمهم الله في وقت صيام ثلاثة الأيام في الحج لمن لم يجد الهدي على أقوال:** ٦١٤
- القول الأول: قول أبي حنيفة: إن أول صوم الثلاثة للعاجز عن الهدي هو أشهر الحج بين الإحرامين، قبل التلبس بإحرام الحج ٦١٥
- القول الثاني: قول أحمد: يجوز صومها عند الإحرام بالعمرة، وفي رواية عنه إذا حلَّ من العمرة ٦١٥
- القول الثالث: قول مالك، والشافعي: لا يجوز صومها إلا بعد التلبس بإحرام الحج ٦١٥
- ١٧٤- **اختلف العلماء رحمهم الله: هل يشرع للحاج أضحية مع الهدي؟ أم جميع ما يذبح وينحر في الحج هدايا؟** فذهب ابن حزم رحمه الله ومن معه إلى أن الهدي عمل، والأضحية عمل آخر، فهما عملان متغايران، فالحاج يشرع له التضحية مع الهدي ٦٣٠
- وخالفهم الجمهور نظراً لعموم الأدلة التي تأمر بالأضحية في الحج وغيره. واختار شيخنا ابن باز رحمه الله أن التضحية مشروعة في الحج وغيره ٦٣٠

- ١٧٥- اختلف العلماء رحمهم الله في حكم الأضحية، فقال قوم: بأنها سنة، وقال آخرون: بالوجوب ٦٣٤
- رجح وجوبها على القادر شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال: وأما الأضحية فالأظهر وجوبها فإنها من أعظم شعائر الإسلام ٦٣٦
- ١٧٦- تجوز الأضحية عن الميت كما يجوز الحج عنه، أو الصدقة عنه، ويضحي عنه في البيت ولا يُذبح عند القبر ٦٣٦
- ١٧٧- الأضحية عن الأموات ثلاثة أقسام: ٦٣٦
- القسم الأول: أن تكون تبعاً للأحياء كأن يضحي عن نفسه وأهله وفيهم أموات كما فعل النبي ﷺ ٦٣٦
- القسم الثاني: أن يضحي عن الميت استقلالاً، فقد نص عليه فقهاء الحنابلة ٦٣٦
- القسم الثالث: أن يضحي عن الميت بموجب وصية منه فتتخذ الوصية: أحكام الأضاحي، واختار شيخ الإسلام أن الأضحية عن الميت أفضل من الصدقة بثمنها ٦٣٦
- ١٧٨- اختلف العلماء في آخر وقت ذبح الأضاحي: ف قيل: آخر الوقت: آخر اليوم الثاني من أيام التشريق، فتكون أيام النحر ثلاثة ٦٣٨
- وقيل: آخره آخر أيام التشريق، وهو مذهب الشافعي ٦٣٨
- وذكر الإمام ابن القيم أن الأقوال أربعة: ٦٣٨
- ١- الذبح أربعة أيام: يوم النحر وأيام التشريق الثلاثة، وأنه قول علي رضي الله عنه، ٦٣٩
- ٢- الذبح يوم النحر ويومان بعده، وهذا مذهب أحمد، ومالك، وأبي حنيفة رحمهم الله ٦٣٩
- ٣- وقت النحر يوم واحد وهو قول ابن سيرين ٦٣٩
- ٤- يوم واحد في الأمصار، وثلاثة أيام في منى ٦٣٩
- أصح هذه الأقوال الأربعة أن الذبح أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة أيام بعده ٦٣٩
- ١٧٩- وأما عضباء الأذن والقرن، فمن علي أن النبي ﷺ نهى أن يضحي بعضباء الأذن والقرن ٦٤٧ فيه دليل على أنها لا تجزئ التضحية بأعضب القرن والأذن وهو ما ذهب نصف قرنه أو أذنه، وذهب أبو حنيفة والشافعي والجمهور إلى أنها تجزئ التضحية بمكسور القرن مطلقاً .. ٦٤٨
- النقص كالشرق أو الخرق مكروه وكذلك المقابلة والمدبرة إلا إذا كان ذلك أكثر من نصف الأذن أو القرن فهذا لا يجزئ، فيكون غير المجزئ خمس ٦٤٨
- ١٨٠- أما العيوب الأربعة الأولى فلا نعلم بين أهل العلم خلافاً بأنها تمنع الإجزاء ٦٤٨
- ثم رجح أن عضباء الأذن والقرن لا تجزئ ٦٤٨
- ١٨١- يجوز أن يعطى غير المسلم من لحم الأضحية ومن صدقة التطوع ٦٥٤
- ١٨٢- من الصفات التي ثبتت في الأحاديث في أضحية النبي ﷺ الصفات الآتية: ٦٥٦
- ١- الكبش. ٢- الأقرن. ٣- الأملح. ٤- قوائمه سوداء. ٥- بطنه أسود. ٦- ما حول عينيه أسود. ٧- يأكل في سواد. ٨- عظيم. ٩- موجوء. ١٠- سمين. ١١- فحيل ٦٥٦
- ١٨٣- اختلف العلماء في حكم العقيقة على أقوال: ٦٦٣
- القول الأول: العقيقة سنة مؤكدة ٦٦٤

- القول الثاني: العقيقة ليست سنة، وهي من أمر الجاهلية، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه ٦٦٤
- القول الثالث: العقيقة واجبة، وبه قال الحسن، وداود، وروي عن بريدة ٦٦٤
- ١٨٤- هل تكره تسميتها عقيقة : اختلف فيه فكرهت ذلك طائفة ٦٧٠
- وقالت طائفة أخرى: لا يكره ذلك، ورأوا إباحته ٦٧٠
- ١٨٥- قال مالك: ولا يعد اليوم الذي ولد فيه، إلا أن يولد قبل الفجر من ليلة ذلك اليوم ٦٧١
- ١٨٦- ذهب الشافعية، والحنابلة إلى أن وقت ذبح العقيقة يبدأ من تمام انفصال المولود ٦٧١
- والمالكية إلى أن وقت العقيقة يكون في سابع الولادة، ولا يكون قبله، وذهب جمهور الفقهاء إلى أن يوم الولادة يحسب من السبعة، ولا تحسب الليلة إن ولد ليلاً ٦٧١
- وقال المالكية: لا يحسب يوم الولادة في حق من ولد بعد الفجر ٦٧١
- وقالت المالكية: إن وقت العقيقة يفوت بفوات اليوم السابع، وقالت الشافعية: إن وقت الإجزاء في حق الأب ونحوه ينتهي ببلوغ المولود ٦٧١
- والظاهر أن التقيد بذلك استحباباً، وإلا فلو ذبح عنه في الرابع، أو الثامن، أو العاشر، أو ما بعده أجزأت، والاعتبار بالذبح لا بالطبخ والأكل ٦٧١
- ١٨٧- يستحب أن يعق عن نفسه؛ لأن العقيقة سنة مؤكدة، وقد تركها والده، فشرع له أن يقوم بها إذا استطاع لعموم الأحاديث ٦٧٢
- ١٨٨- من فاتته اليوم السابع، فإنه لا يُحدّد ذبح العقيقة بيومٍ معيّن، فيذبح في أي وقت تيسر له ٦٧٢
- ١٨٩- الحكمة في كون الأنثى على النصف من الذكر أن المقصود استيفاء النفس، فأشبهت الدية ... ٦٧٤
- ١٩٠- اختلف الفقهاء هل يقوم غير الغنم مقامها في العقيقة، عن أنس، وأبي بكرة، أنهما كانا يعقان عن أولادهما بالجزور. ثم قال: وأنكر بعضهم ذلك، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ بشاتين عن الغلام، وعن الجارية بشاة، ولا يجوز أن يعق بغير ذلك، وثبت أن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر ولدت غلاماً للمنذر بن الزبير، فقيل لها: هلا عقيت جزوراً؟ فقالت: معاذ الله، كانت عمتي تقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة ٦٧٥
- والذي يظهر لي: أنه لا يُعدل عن أحاديث النبي ﷺ إلى أقوال الرجال، فقول: من قال: إنه لا يجزئ إلا الغنم قول قوي، وهو الصواب والعلم عند الله تعالى ٦٧٥
- ١٩١- العقيقة لم يحدد النبي ﷺ في توزيع لحمها بشيء، فإذا أكل و تصدق، وأهدى فلا حرج، وإن جمع الناس عليها فلا حرج ٦٧٧
- ١٩٢- كان هذا النهي أولاً، ثم سُمّي الصحابة ببعض هذه الأسماء، فدلّ ذلك على أنه منسوخ، أو أقرّه بعد ذلك، أو أنه يكون للكرهة ٦٨٣

٨ - فهرس الموضوعات

٣	المقدمة:
٦	المبحث الأول: مفهوم المناسك، والحج، والعمرة
٦	أولاً: مفهوم المناسك: لغة، واصطلاحاً:
٦	المناسك لغة
٧	والمناسك اصطلاحاً
٨	ثانياً: مفهوم الحج: لغة، واصطلاحاً:
٨	الحج لغة:
٩	الحج شرعاً:
١٠	ثالثاً: مفهوم العمرة: لغة، واصطلاحاً:
١٠	العمرة، والاعتماد لغة
١٠	والعمرة شرعاً
١١	والتعريف الذي يجمع هذه التعريفات
١٢	المبحث الثاني: فضائل الحج والعمرة
١٢	أولاً: من حج البيت الحرام، أو اعتمر فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه
١٣	ثانياً: العمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة
١٣	ثالثاً: الحج يهدم ما كان قبله
١٣	رابعاً: الحج المبرور من أفضل الأعمال بعد الجهاد في سبيل الله
١٤	خامساً: الحج والعمرة ينفيان الفقر والذنوب،
١٤	سادساً: أفضل الجهاد وأجمله الحج المبرور
١٥	سابعاً: الحاج والمعتمر وفد الله تعالى
١٥	ثامناً: المعتمر والحاج يعطيهم الله ما سألوه
١٦	تاسعاً: الحج والعمرة جهاد الكبير، والصغير، والضعيف،
١٦	عاشراً: الحاج والمعتمر يلبي معه الشجر والحجر حتى تنقطع الأرض
١٦	الحادي عشر: الله تعالى يباهي بالحجاج في عرفة الملائكة؛
١٦	الثاني عشر: خير الدعاء دعاء الحجاج يوم عرفة
١٧	الثالث عشر: عمرة في رمضان تعدل حجة مع النبي ﷺ؛
١٧	الرابع عشر: مسح الحجر الأسود والركن اليماني، يحطآن الخطايا
١٨	الخامس عشر: الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة
١٨	السادس عشر: من طاف بالبيت العتيق واستلم الحجر الأسود شهد له
١٩	السابع عشر: من حج البيت كمل إسلامه
١٩	الثامن عشر: الحاج إذا خرج من بيته قاصداً البيت الحرام كتب له

- التاسع عشر: الحاج والمعتمر يكتب له بركعتي الطواف عتق رقبة ٢٠
- العشرون: طواف الحاج أو المعتمر بين الصفا والمروة، ٢٠
- الحادي والعشرون: الحاج يُغفر له في وقوفه بعرفة ٢٠
- الثاني والعشرون: يغفر الله تعالى لأهل عرفات، وأهل المشعر؛ ٢١
- الثالث والعشرون: الحاج له بكل حصة يرمي بها الجمار تكفير ٢٢
- الرابع والعشرون: الحاج يُعطى بكل شعرة حلقها حسنة، ٢٣
- الخامس والعشرون: إذا لبى الملبى في الحج، أو كبر بَشْر ٢٤
- السادس والعشرون: الحج يقع معظمه في أفضل أيام الدنيا: ٢٤
- وعشر ذي الحجة، فضلها عظيم بيّنه الله تعالى في كتابه، وبيّنه رسوله ﷺ ٢٥
- الفضل الأول: هي الأيام التي أقسم الله تعالى بها في كتابه ٢٥
- الفضل الثاني: وهي الأيام التي يكون العمل فيها أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى ٢٦
- الفضل الثالث: وهي أيام عظيمة عند الله ٢٦
- الفضل الرابع: وهي أيام أفضل من أيام عشر رمضان الأخيرة ٢٦
- الفضل الخامس: هي الأيام التي فيهن يومان هما أفضل أيام العام ٢٦
- الفضل السادس: فضائل الأعمال في عشر ذي الحجة أنواع: ٢٩
- النوع الأول: أداء الحج والعمرة في هذه الأيام من أفضل الأعمال ٢٩
- النوع الثاني: صيام الأيام التسعة ٢٩
- النوع الثالث: التوبة والإقلاع عن جميع المعاصي ٣٠
- النوع الرابع: إذا دخل عشر ذي الحجة أمسك من أراد أن يضحي عن شعره ٣٠
- النوع الخامس: كثرة الأعمال الصالحة ٣٠
- النوع السادس: الحرص على أداء صلاة العيد لغير الحاج ٣٠
- النوع السابع: تشرع الأضحية في يوم النحر وأيام التشريق ٣١
- النوع الثامن: نحر الهدايا يوم النحر وأيام التشريق ٣١
- النوع التاسع: التكبير، والتهليل ٣١
- القسم الأول: التكبير المطلق ٣١
- ١ - يبتدئ التكبير المطلق في عيد الفطر من غروب شمس آخر يوم من رمضان ٣٢
- ٢ - يبتدئ التكبير المطلق في عيد الأضحي من أول عشر ذي الحجة ٣٢
- ثانياً: صفة التكبير جاء في آثار عن أصحاب النبي ﷺ ٣٥
- النوع الأول: كان عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله ٣٥
- النوع الثاني: وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، والله الحمد، الله أكبر ٣٥
- النوع الثالث: وكان سلمان ﷺ يقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبيراً ٣٥
- النوع الرابع: وكان عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ٣٥
- القسم الثاني: التكبير المقيد: ٣٦
- أولاً: يبتدئ التكبير المقيد من عقب صلاة الفجر يوم عرفة وينتهي بعد ٣٦

- ٤٠ ثانياً: صفة التكبير المقيد
- ٤٠ السابع والعشرون: ماء زمزم شفاء سقم وطعام طعم
- ٤٢ الثامن والعشرون: إذا طاف الحاج طواف الوداع
- شرطان لا بد منهما في قبول كل عمل:
- ٤٢ الشرط الأول: الإخلاص للمعبود
- ٤٣ الشرط الثاني: المتابعة للرسول ﷺ
- ٤٤ **المبحث الثالث: منافع الحج وفوائده ومقاصده والحكمة من مشروعيته**
- ٤٤ **النفع:**
- منافع الحج كثيرة، منها ما يأتي:
- ٤٤ والنفع: الخير: وهو ما يتوصل به الإنسان إلى مطلوبه
- ٤٤ أولاً: تعظيم شعائر الله وحرماته
- ٥٠ وحرمات الله: كل ما له حرمة، وأمر باحترامه
- ٥١ استقامة القلب بشيئين:
- ٥١ الأول: أن تكون محبة الله تتقدم عنده على جميع المحاب
- ٥١ الثاني: تعظيم الأمر والنهي
- ٥٢ ثانياً: مغفرة ذنوب الحاج ورضوان الله عليه
- ٥٤ ثالثاً: مضاعفة الصلوات في الحرم من المنافع العظيمة
- ٦٠ رابعاً: ذكر الله تعالى في الأيام المعلومات: وهي عشر ذي الحجة وأيام التشريق
- ٦١ خامساً: دخول الجنة والنجاة من النار من أعظم منافع الحج
- ٦٢ سادساً: السلامة من الفقر، لمن تابع بين الحج والعمرة
- ٦٢ سابعاً: أرباح التجارة، من المنافع المباحة الدنيوية
- ٦٥ ثامناً: إظهار التذلل لله تعالى، والخضوع له سبحانه
- ٦٥ تاسعاً: أداء الشكر لله تعالى؛ فإن في الحج يؤدي العبد بعض الشكر
- ٦٦ عاشراً: الحج أعظم مؤتمر بشري تجتمع كلمة أصحابه
- ٦٧ الحادي عشر: الحج يذكر المسلم بالموت والانتقال إلى الآخرة
- ٦٧ الثاني عشر: الحج يذكر بيوم القيامة
- ٦٨ الثالث عشر: الحج امتثال لأمر الله وإجابة لأمره لإبراهيم
- ٦٩ الرابع عشر: الصلة بالله تعالى، والتقرب إليه، ومفارقة الأهل
- ٦٩ الخامس عشر: اتصال المسلمين بعضهم ببعض، وتعاونهم
- ٧٠ السادس عشر: التعلم، والتعليم، ونشر الدعوة والخير بين الناس في المواسم:
- ٧١ السابع عشر: أعظم المنافع تحقيق التوحيد ونبذ الشرك؛
- من معاني التبليغ:
- ٧٤ ١- إجابة لك بعد إجابة

- ٢- انقياد لك بعد انقياد ٧٤
- ٣- أنه من لبّ بالمكان إذا قام ولزمه ٧٤
- ٤- أنه من قولهم: داري تلبّ دارك ٧٥
- ٥- معناه: حباً لك بعد حب ٧٥
- ٦- مأخوذ من لبّ الشيء ٧٥
- ٧- أنه من قولهم: فلان رخي اللب ٧٥
- ٨- أنه من الإلباب: وهو الاقتراب: ٧٥
- المبحث الرابع: حكم الحج ومنزله في الإسلام** ٧٧
- أولاً: حكم الحج في الإسلام:** ٧٧
- أما الكتاب: ٧٧
- وأما السنة ٧٨
- ١- حديث أنس بن مالك ٧٨
- ٢- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ٧٩
- ٣- حديث جبريل في رواية عمر بن الخطاب ٧٩
- ٤- حديث أبي هريرة ٨٠
- ٥- حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ٨٠
- وأما الإجماع: ٨٢
- ثانياً: منزلة الحج في الإسلام:** ٨٢
- ١- الحج أحد الأركان والدعائم العظام ٨٢
- ٢- لعظم منزلة الحج في الإسلام أن من تركه متعمداً جاحداً لوجوبه كفر ٨٣
- ٣- الحج سهم من أسهم الإسلام ٨٣
- ٤- الحرمان لمن وسّع الله عليه ثم لم يزر البيت العتيق ٨٤
- المبحث الخامس: حكم العمرة** ٨٧
- العمرة لغة وشرعاً** ٨٧
- ١- جواب النبي ﷺ لسؤال جبريل ٨٧
- ٢- حديث عائشة رضي الله عنها ٨٧
- ٣- حديث أبي رزين ٨٨
- ٤- حديث الصبّي بن مقبّد، ٨٨
- ٥- قول ابن عمر رضي الله عنهما ٨٩
- ٦- قول ابن عمر رضي الله عنهما ٨٩
- ٧- قول ابن عباس رضي الله عنهما عن العمرة ٨٩
- المبحث السادس: شروط وجوب الحج والعمرة** ٩٤
- أولاً: مفهوم الشرط لغة واصطلاحاً:** ٩٤
- الشرط لغة واصطلاحاً: ٩٤

٩٤	ثانياً: شروط وجوب الحج والعمرة:
٩٤	الشرط الأول: الإسلام
٩٥	الشرط الثاني: العقل
٩٥	الشرط الثالث: البلوغ
٩٦	الشرط الرابع: كمال الحرية
٩٦	الشرط الخامس: الاستطاعة
٩٩	الحديث الأول: حديث ابن عباس
٩٩	الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه
٩٩	الحديث الثالث: حديث ابن عمر رضي الله عنهما
٩٩	الحديث الرابع: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
٩٩	الحديث الخامس: حديث ابن عباس
١٠٢	محارم المرأة:
١٠٢	١- من تحرم عليه من النسب
١٠٢	٢- أما محارمها بالسبب
١٠٣	ثالثاً: أقسام شروط وجوب الحج والعمرة:
١٠٣	شروط وجوب الحج والعمرة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:
١٠٣	القسم الأول: شرطان للوجوب والصحة
١٠٣	القسم الثاني: شرطان للوجوب والإجزاء
١٠٣	القسم الثالث: شرط للوجوب فقط
١٠٥	المبحث السابع: وجوب الحج على الفور
١٠٧	* فإن كان قادراً على الحج بنفسه وجب عليه أن يحج
١٠٧	* وإن كان عاجزاً عن الحج بنفسه فعلى نوعين:
١٠٧	النوع الأول:
١٠٧	النوع الثاني:
١٠٨	المبحث الثامن: النيابة في الحج والعمرة
١١٠	الوجه الأول: أن النبي ﷺ أمر بفعل حجة الإسلام
١١٠	الوجه الثاني: أن النبي ﷺ بين أن الحج دين في الذمة
١١٠	الوجه الثالث: قوله ﷺ : اقضوا الله فالحق بالوفاء
١١١	الوجه الرابع: أن هذه الأحاديث تقتضي جواز فعل الحج المفروض عن الميت
١١١	الوجه الخامس: أن النبي ﷺ أمر الولي أن يحج عنه
	لا يحج أحد عن أحد إلا أحد رجلين:
١١٢	١- رجل يحب أن يبرئ ذمة الميت عن الحج ويحسن إليه
١١٢	٢- رجل يحب الحج ورؤية المشاعر وهو عاجز عن النفقة
١١٢	والخلاصة:
١١٣	المبحث التاسع: آداب السفر والعمرة والحج

- أولاً: يستخير الله سبحانه في الوقت، والراحلة، والرفيق، ١١٣
- ثانياً: يجب على الحاج والمُعتمر أن يقصد بحجه وعمرته ١١٤
- ثالثاً: على الحاج والمُعتمر التَّفَقُّه في أحكام العمرة والحج، ١١٥
- رابعاً: التوبة من جميع الذنوب والمعاصي ١١٥
- خامساً: على الحاج أو المُعتمر أن ينتخب المال الحلال لحجه ١١٦
- سادساً: يستحب للمسافر أن يكتب وصيته، وما له وما عليه ١١٦
- سابعاً: يستحب للمسافر أن يوحي أهله بتقوى الله تعالى ١١٦
- ثامناً: يستحب للمسافر أن يجتهد في اختيار الرفيق الصالح، ١١٦
- تاسعاً: يستحب للمسافر أن يودع أهله، وأقاربه، وأهل العلم؛ ١١٧
- عاشراً: لا يصطحب معه الجرس والمزامير والكلب في السفر؛ ١١٨
- الحادي عشر: إذا أراد السفر بإحدى زوجاته إن كان له أكثر من زوجة ١١٨
- الثاني عشر: يستحب له أن يخرج للسفر يوم الخميس ١١٩
- الثالث عشر: يستحب له أن يدعو بدعاء الخروج من المنزل ١١٩
- الرابع عشر: يستحب له أن يدعو بدعاء السفر، إذا ركب ١٢٠
- الخامس عشر: يستحب له أن لا يسافر وحده بلا رققة ١٢٠
- السادس عشر: يؤمّر المسافرون أحدهم؛ ليكون أجمعَ لشمْلهم، ١٢٠
- السابع عشر: يستحب إذا نزل المسافرون منزلاً أن ينضمّ بعضهم إلى بعض ١٢١
- الثامن عشر: يستحب إذا نزل منزلاً في السفر أو غيره ١٢١
- التاسع عشر: يستحب له أن يكبر على المرتفعات ويسبح إذا هبط ١٢١
- العشرون: يستحب له أن يدعو بدعاء دخول القرية أو البلدة ١٢٢
- الحادي والعشرون: يستحب له السير أثناء السفر في الليل ١٢٢
- الثاني والعشرون: يستحب له أن يقول في السحر إذا بدا له الفجر ١٢٢
- الثالث والعشرون: يستحب له أن يكثر من الدعاء في السفر ١٢٢
- الرابع والعشرون: يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر على حسب طاقته وعلمه ١٢٣
- الخامس والعشرون: يبتعد عن جميع المعاصي ١٢٣
- السادس والعشرون: يحافظ على جميع الواجبات ١٢٤
- السابع والعشرون: يتخلق بالخلق الحسن، ويخالق به الناس، ١٢٤

- الثامن والعشرون: يعين الضعيف، والرفيق في السفر: بالنفس، والمال، والجاه، ١٢٥
- التاسع والعشرون: معرفة أحكام المسح على الخفين والعمائم ١٢٥
- ١- حكم المسح على الخُفَّين: مشروع بالكتاب، والسنة، وإجماع أهل السنة ١٢٦
- ٢- شروط المسح على الخفين وما في معناهما: ١٢٧
- الشرط الأول: أن يلبسهما على طهارة ١٢٧
- الشرط الثاني: أن يكون المسح في الحدث الأصغر ١٢٧
- الشرط الثالث: أن يكون المسح في الوقت المحدد شرعاً ١٢٨
- الشرط الرابع: أن يكون الخُفَّان أو الجوربان أو العمامة ظاهرة ١٢٨
- الشرط الخامس: أن يكون ساتراً لمحل الفرض ١٢٩
- الشرط السادس: أن يكون مباحاً لا مغصوباً ١٢٩
- الشرط السابع: أن لا ينزع بعد المسح ١٣٠
- ٣- مبطلات المسح: ١٣٠
- المبطل الأول: إذا حدث ما يوجب الغسل ١٣٠
- المبطل الثاني: إذا خلع الخفين ١٣١
- المبطل الثالث: إذا انقضت المدة المعتبرة شرعاً بطل المسح ١٣١
- ٤- كيفية المسح على الخفين والجوربين والعمائم: ١٣١
- الصفة الأولى: ١٣٢
- الصفة الثانية: ١٣٢
- ٥- المسح على الجبائر: ١٣٣
- الوجه الأول: ١٣٣
- الوجه الثاني: ١٣٣
- الوجه الثالث: ١٣٣
- الوجه الرابع: ١٣٤
- الوجه الخامس: ١٣٤
- الوجه السادس: ١٣٤
- أما كيفية المسح على الجبائر: ١٣٤
- المرتبة الأولى: ١٣٤
- المرتبة الثانية: ١٣٤
- المرتبة الثالثة: ١٣٤
- المرتبة الرابعة: ١٣٤
- الثلاثون: معرفة أحكام قصر الصلاة في السفر: ١٣٤
- أما الكتاب ١٣٥
- وأما السنة: فقد تواترت الأخبار أن رسول الله ﷺ كان يقصر في أسفاره ١٣٥
- وأما الإجماع، فقد أجمع أهل العلم على أن من سافر سفراً تقصر في مثله الصلاة ١٣٦
- ٢- القصر في السفر أفضل من الإتمام ١٣٦

- ٣- مسافة قصر الصلاة في السفر ١٣٩
- والخلاصة ١٤١
- ٤- يقصر المسافر إذا خرج عن جميع بيوت قريته أو مدينته ١٤٣
- ٥- إقامة المسافر التي يقصر فيها الصلاة ١٤٤
- ٦- قصر الصلاة بمنى لأهل مكة وغيرهم من الحجاج ١٤٧
- ٧- جواز التطوع على المركوب في السفر: ١٤٩
- ٨- السنة ترك الرواتب في السفر إلا سنة الفجر، والوتر ١٥١
- ٩- صلاة المقيم خلف المسافر صحيحة ويتم المقيم بعد سلام المسافر؛ ١٥٤
- ١٠- صلاة المسافر خلف المقيم صحيحة، ويتم المسافر مثل صلاته ١٥٤
- ١١- نية القصر أو الجمع عند افتتاح الصلاة والموالات بين الصلاتين المجموعتين: ... ١٥٥
- ١٢- رخص السفر: ١٥٨
- الأمر الأول: القصر؛ ولذلك ليس للقصر من الأسباب غير السفر ١٥٨
- الأمر الثاني: الجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء ١٥٨
- الأمر الثالث: الفطر في رمضان من رخص السفر ١٥٩
- الأمر الرابع: الصلاة النافلة على الراحلة أو وسيلة النقل إلى جهة سيره ١٥٩
- الأمر الخامس: الصلاة النافلة للماشي إلى جهة سيره ١٥٩
- الأمر السادس: المسح على الخفين، والعمامة، والخمار، ونحوها ١٥٩
- الأمر السابع: ترك الرواتب في السفر، ولا يكره له ذلك ١٥٩
- الأمر الثامن: من رخص السفر ما ثبت عن النبي ﷺ ١٥٩
- الحادي والثلاثون: معرفة أحكام الجمع وأنواعه ودرجاته في سفر الحج وغيره: ١٦٠
- ١- الجمع بعرفة ١٦٠
- ٢- الجمع بمزدلفة ١٦٠
- ٣- الجمع في الأسفار الأخرى أثناء السير في وقت الأولى أو الثانية أو بينهما؛ ١٦١
- ٤- درجات الجمع في السفر ثلاث ١٦٤
- الدرجة الأولى: إذا كان المسافر سائرًا في وقت الصلاة الأولى ١٦٤
- الدرجة الثانية: إذا كان المسافر نازلًا في وقت الصلاة الأولى ١٦٥
- الدرجة الثالثة: إذا كان المسافر نازلًا في وقت الصلاتين جميعًا ١٦٥
- المبحث العاشر: مواقيت الحج والعمرة** ١٦٨
- أولاً: مفهوم المواقيت:** ١٦٨
- والاصطلاح موضع العبادة وزمانها: ١٦٨
- ثانياً: المواقيت نوعان: المواقيت الزمانية، والمكانية:** ١٦٨
- النوع الأول: المواقيت الزمانية ١٦٨
- النوع الثاني: المواقيت المكانية ١٧٢
- ١ - ذو الحليفة ١٧٢
- ٢ - الجحفة ١٧٢

- ٣ - قرن المنازل ووادي محرم ١٧٣
- ٤ - يللم: ١٧٣
- ٥ - ذات عرق: ١٧٤
- ثالثاً: مسائل في المواقيت:** ١٨١
- ١ - وُقتت المواقيت تعظيماً لبيت الله الحرام ١٨١
- ٢ - المواقيت الخمسة المذكورة مواقيت أيضاً لكل من مرَّ عليها ١٨٢
- ٣ - من كان مسكنه أقرب إلى مكة من الميقات فميقاته من موضع سكنه ١٨٢
- ٤ - أهل مكة يحرمون بالحج من مكة ١٨٢
- ٥ - إحرام المكي بالعمرة يكون من الحلّ خارج الحرم ١٨٢
- ٦ - من سلك إلى الحرم طريقاً لا ميقات فيها ١٨٤
- ٧ - جمهور أهل العلم على أنّ من جاوز ميقات من المواقيت ١٨٥
- ٨ - من مرَّ على واحدٍ من هذه المواقيت وهو لا يريد حجاً ولا عمرة ١٨٥
- ٩ - حكم الإحرام قبل الميقات، سواء كان ذلك من بلده ١٨٦
- ١٠ - من تجاوز هذه المواقيت بلا نيّة الحج أو العمرة ١٨٧
- ١١ - تحديد بعض هذه المواقيت من معجزات نبوة النبي ﷺ ١٨٨
- ١٢ - من جاء من أهل الشام ومصر عن طريق المدينة ١٨٨
- ١٣ - من لم يحاذِ ميقاتاً من المواقيت الخمسة في طريقه ١٨٨
- المبحث الحادي عشر: الإحرام** ١٩٠
- أولاً: مفهوم الأحرام لغة وشرعاً:** ١٩٠
- الإحرام لغة ١٩٠
- والإحرام شرعاً: ١٩٠
- ثانياً: أعمال مريد العمرة أو الحج عند الميقات:** ١٩٠
- ١ - يستحب له أن يقلم أظفاره، ويقص شاربه، وينتف إبطيه، ١٩٠
- وأما اللحية فيجب توفيرها ويحرم حلقها وتقصيرها ١٩١
- ٢ - أن يتجرد من ثيابه ويستحب له أن يغتسل ١٩٢
- ٣ - يستحب له أن يتطيب بأطيب ما يجد من دهن أو غيره ١٩٢
- ٤ - أن يحرم الرجل في رداء وإزار ويستحب أن يكونا أبيضين ١٩٣
- أما المرأة فيجوز لها ١٩٣
- ٥ - يستحب له أن يحرم بعد صلاة فريضة - غير الحائض والنفساء ١٩٤
- ٦ - ثم بعد الفراغ من الصلاة ينوي بقلبه الدخول في النسك الذي يريد ١٩٥
- ثالثاً: مسائل في الإحرام:** ١٩٩
- ١ - إذا كان من يريد الإحرام خائفاً من عائق يعوقه عن إتمام نسكه ١٩٩
- ٢ - إذا كان مع من يريد الحج أو العمرة أطفال أو صبيان ٢٠٣
- ٣ - العبرة بالإحرام ٢٠٣

- المبحث الثاني عشر: صفة حج النبي ﷺ بإيجاز ٢٠٤
- المبحث الثالث عشر: صفة الأنساك الثلاثة ٢١٣
- أولاً: مفهوم وصفة الأنساك الثلاثة: ٢١٣
- ١ - العمرة وحدها ٢١٣
- والتمتع أفضل الأنساك لمن لم يكن معه هدي ٢١٣
- ٢ - الجمع بين العمرة والحج ٢١٤
- ٣ - الحج وحده: ٢١٥
- أما المفرد فليس عليه هدي. والأفضل للقارن وكذا المفرد ٢١٦
- ويدل على مشروعية هذه الأنساك الثلاثة ٢١٦
- أما من وصل الميقات في أشهر الحج ٢١٨
- ثانياً: أفضل الأنساك الثلاثة: ٢١٨
- مفهوم التمتع: ٢١٨
- والتمتع أفضل الأنساك ٢١٨
- المبحث الرابع عشر: التلبية: مفهومها، وألفاظها، وحكمها، ووقتها، وفوائدها: ٢٢٤
- أولاً: مفهومها: ٢٢٤
- التلبية: ٢٢٤
- ثانياً: ألفاظ التلبية: ٢٢٥
- ثبت عن النبي ﷺ ألفاظ في التلبية على النحو الآتي:
- ١ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ٢٢٥
- ٢ - حديث عائشة رضي الله عنها ٢٢٦
- ٣ - حديث عبد الله بن مسعود ٢٢٦
- ٤ - حديث جابر بن عبد الله ٢٢٦
- ٥ - حديث أبي هريرة ٢٢٦
- ٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ٢٢٦
- ثالثاً: حكم الزيادة على تلبية النبي ﷺ: ٢٢٧
- ١ - ما ثبت في صحيح مسلم عن ابن عمر ٢٢٧
- ٢ - ما ثبت في حديث جابر في صفة حجة النبي ﷺ، ٢٢٨
- ٣ - حديث أنس بن مالك ٢٢٨
- ٤ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ٢٢٨
- رابعاً: حكم التلبية: ٢٢٩
- المذهب الأول: أنها سنة من السنن ٢٢٩
- المذهب الثاني: واجبة ويجب بتركها دم ٢٢٩
- المذهب الثالث: واجبة ٢٣٠
- المذهب الرابع: أنها ركن في الإحرام ٢٣٠

- خامساً: أول وقت التلبية:** ٢٣٠.....
- ١ - حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ٢٣٠
- ٢ - حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ٢٣١
- ٣ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ٢٣١
- ٤ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٢٣١
- ٥ - حديث جابر رضي الله عنه في حديثه عن صفة حجة الوداع ٢٣٢
- ٦ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ٢٣٢
- سادساً: فضائل التلبية:** ٢٣٥.....
- ١ - التلبية توحيد، ومن حقق التوحيد دخل الجنة ٢٣٥
- ٢ - الملبي بحج أو عمرة يبشّر بالجنة ٢٣٥
- ٣ - التلبية من أفضل الأعمال ٢٣٥
- ٤ - الملبي في الحج أو العمرة يلبي معه الشجر والحجر ٢٣٦
- سابعاً: رفع الصوت بالتلبية سنة للرجال:** ٢٣٦.....
- ١ - حديث خلاد بن السائب بن خلاد عن أبيه ٢٣٦
- ٢ - حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ٢٣٦
- ٣ - حديث أنس رضي الله عنه ٢٣٧
- ٤ - حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٢٣٧
- ثامناً: خفض الصوت بالتلبية للنساء:** ٢٣٧.....
- تاسعاً: سبب التلبية:** ٢٣٩.....
- عاشراً: فوائد التلبية:** ٢٤٠.....
- الفائدة الأولى: أن قولك: لبيك يتضمن إجابة داعٍ دعاك ٢٤٠
- الفائدة الثانية: أن التلبية تتضمن المحبة ٢٤٠
- الفائدة الثالثة: أنها تتضمن دوام العبودية ٢٤١
- الفائدة الرابعة: أنها تتضمن الخضوع والتذلل لله وحده ٢٤١
- الفائدة الخامسة: أنها تتضمن الإخلاص ٢٤١
- الفائدة السادسة: أنها تتضمن الإقرار بسمع الرب تعالى ٢٤١
- الفائدة السابعة: أنها تتضمن التقرب من الله ٢٤١
- الفائدة الثامنة: أنها جعلت في الإحرام شعاراً ٢٤١
- الفائدة التاسعة: أنها شعار التوحيد ٢٤٢
- الفائدة الحادية عشرة: أنها مشتملة على الحمد لله ٢٤٢
- الفائدة الثانية عشرة: أنها مشتملة على الاعتراف لله بالنعمة كلها ٢٤٢
- الفائدة الثالثة عشرة: أنها مشتملة على الاعتراف بأن الملك كله لله وحده ٢٤٢
- الفائدة الرابعة عشرة: أن هذا المعنى مؤكد الثبوت ٢٤٢
- الفائدة الخامسة عشرة: في ((إنَّ)) وجهان: فتحها وكسرها ٢٤٢
- الفائدة السادسة عشرة: أنها متضمنة للإخبار عن اجتماع الملك ٢٤٣

- الفائدة السابعة عشرة: أن النبي ﷺ قال: ...وخير ما قلت أنا والنبليون من قبلي ٢٤٣
- الفائدة الثامنة عشرة: أن كلمات التلبية متضمنة للرد على كل مبطل في صفات الله وتوحيده ٢٤٤
- الفائدة التاسعة عشرة: في عطف الملك على الحمد والنعمة ٢٤٤
- الفائدة العشرون: لما عطف النعمة على الحمد ولم يفصل بينهما بالخبر ٢٤٥
- الفائدة الحادية والعشرون: في إعادة الشهادة بأنه لا شريك له، لطيفة ٢٤٥
- الحادي عشر: مواطن التلبية :** ٢٤٥
- الثاني عشر: التلبية في حال طواف القدوم والسعي بعده :** ٢٤٦
- القول الأول: لا يلبي في طواف القدوم والسعي بعده ٢٤٦
- القول الثاني: لا بأس بالتلبية في طواف القدوم ٢٤٧
- الثالث عشر: التلبية في مواضع النسك :** ٢٤٧
- الرابع عشر: قطع التلبية إذا شرع المعتمر في الطواف وإذا رمى الحاج جمرة العقبة :** ٢٤٨
- وأما قطع التلبية في الحج إذا رمى جمرة العقبة ٢٤٨
- وأما قطع التلبية في العمرة إذا شرع في الطواف ٢٥١
- المبحث الخامس عشر: محظورات الإحرام** ٢٥٣
- الحظر: المنع والحجر ٢٥٣
- المحظور الأول: حلق الرأس، ويلحق به سائر شعر البدن** ٢٥٣
- المحظور الثاني: تقليم الأظفار من اليدين أو الرجلين بلا عذر** ٢٥٤
- المحظور الثالث: تعمد تغطية الرأس للرجل** ٢٥٤
- المحظور الرابع: لبس الرجل للمخيط عمد في جميع بدنه** ٢٥٨
- المحظور الخامس: تعمد استعمال الطيب بعد الإحرام في الثوب** ٢٦٠
- المحظور السادس: قتل صيد البر الوحشي المأكول، واصطياده** ٢٦١
- الأحاديث مدارها على أمرين:
- أحدهما: أن يصاد الصيد من أجل المحرم ٢٦٦
- الثاني: إذا صاد الحلال الصيد ولم يقصد به المحرم ٢٦٦
- المحظور السابع: عقد النكاح، فلا يتزوج المحرم** ٢٦٨
- المحظور الثامن: الوطء الذي يوجب الغسل** ٢٧١
- المحظور التاسع: المباشرة فيما دون الفرج بوطء في غيره،** ٢٧١
- الرفث شامل لأمرين: ٢٧٢
- أحدهما: مباشرة النساء بالجماع ومقدماته ٢٧٢
- الثاني: الكلام بذلك، ٢٧٢
- المبحث السادس عشر: محظورات الحرمين: مكة والمدينة** ٢٧٣
- أولاً: تحريم صيد الحرم المكي، وشجره، ونباته، وحشيشه إلا الإذخر :** ٢٧٣
- أما النص: ٢٧٣
- ١ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، ٢٧٣
- ٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٢٧٤
- وأما الإجماع: ٢٧٤

- ٢٧٥..... ثانياً: تحريم صيد الحرم المدني النبوي، وشجره على المحرم
- ٢٧٥..... ١ - حديث عبدالله بن زيد ﷺ:
- ٢٧٥..... ٢ - حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما
- ٢٧٥..... ٣ - حديث علي بن أبي طالب ﷺ
- ٢٧٧..... ٤ - حديث علي ﷺ
- ٢٧٨..... **المبحث السابع عشر: فدية المحظورات**
- ٢٧٨..... أولاً: فاعل محظورات الإحرام له ثلاث حالات:
- ٢٧٨..... الحالة الأولى: أن يفعل المحظور بلا عذر ولا حاجة
- ٢٧٨..... الحالة الثانية: أن يفعل المحظور لحاجته إلى ذلك
- ٢٧٨..... الحالة الثالثة: أن يفعل المحظور وهو معذور
- ٢٨١..... ثانياً: أقسام محظورات الإحرام من حيث الفدية:
- ٢٨١..... القسم الأول: ما لا فدية فيه: وهو عقد النكاح
- ٢٨١..... القسم الثاني: ما فديته مغلظة وهو الجماع في الحج قبل التحلل الأول
- ٢٨١..... القسم الثالث: ما فديته الجزاء أو بدله، وهو قتل الصيد
- ٢٨١..... القسم الرابع: ما فديته فدية أذى، وهو بقية المحظورات
- ٢٨١..... ثالثاً: مقدار الفدية في محظورات الإحرام على النحو الآتي:
- ٢٨١..... ١ - الفدية في إزالة الشعر، والظفر، وتغطية الرجل رأسه
- ٢٨٣..... ٢ - الوطء الذي يوجب الغسل
- ٢٨٥..... أما من حصل له الجماع بعد التحلل الأول
- ٢٨٧..... ٣ - جزاء الصيد: إن كان للصيد مثل خَيْر
- ٢٨٨..... * إما ذبح المثل وتوزيع جميع لحمه على فقراء مكة
- ٢٨٨..... * وإما أن ينظر كم يساوي هذا المثل ويخرج ما يقابل قيمته
- ٢٨٨..... * وإما أن يصوم عن طعام كل مسكين يوماً
- ٢٨٨..... * فإن لم يكن للصيد مثل خَيْر بين شيئين:
- ٢٨٩..... * إما أن ينظر كم قيمة الصيد المقتول ويخرج ما يقابلها
- ٢٨٩..... * وإما أن يصوم عن إطعام كل مسكين يوماً
- ٢٩١..... ٤ - المباشرة بشهوة فيما دون الفرج
- ٢٩٢..... رابعاً: من كرر محظوراً من جنس واحد ولم يفد فدى مرة بخلاف صيد:
- ٢٩٣..... خامساً: من فعل محظوراً من أجناس فدى لكل مرة رفض إحرامه أولاً
- ٢٩٤..... **المبحث الثامن عشر: الإحصار عن البيت الحرام**
- ٢٩٤..... أولاً: مفهوم الإحصار لغة واصطلاحاً:
- ٢٩٤..... الإحصار لغة
- ٢٩٥..... والإحصار شرعاً:
- ٢٩٥..... ثانياً: من أحرم بحج أو عمرة ثم منع من الوصول إلى البيت

المبحث التاسع عشر: ما يباح للمحرم

- ٣٠١ ١ - يجوز للمحرم وغير المحرم أن يقتل الفواسق المؤذية في الحل والحرم
- ٣٠٢ ٢ - إذا لم يجد المحرم إزاراً جاز له لبس السراويل
- ٣٠٣ ٣ - لا حرج على المحرم في لبس الخفاف التي ساقها أسفل من الكعبين
- ٣٠٣ ٤ - لا حرج على المحرم أن يغتسل للتبرّد، ويغسل رأسه
- ٣٠٣ ٥ - للمحرم أن يغسل ثيابه
- ٣٠٣ ٦ - لا بأس بوضع النظارة الشمسية أو الطبيّة
- ٣٠٣ ٧ - لا بأس بربط الساعة على المعصم أو لبسها
- ٣٠٣ ٨ - لا بأس بالحجامة
- ٣٠٤ ٩ - لا بأس بالاستئصال بالمظلة أو الشمسية، أو بسقف السيارة
- ٣٠٤ ١٠ - لا حرج بعقد الإزار وربطه بخيط ونحوه لعدم الدليل
- ٣٠٤ ١١ - يباح للمرأة من المخيط ما شاعت من الثياب وغيرها
- ٣٠٤ ١٢ - لا حرج في شد ما يحفظ المال على الوسط
- ٣٠٥ ١٣ - لا حرج في أن يخط المحرم الشقوق في إزاره أو ردائه

المبحث العشرون: أركان الحج وواجباته**أولاً: أركان الحج: أربعة على الصحيح:**

- ٣٠٦ مفهوم الأركان لغة واصطلاحاً:
- ٣٠٦ الأركان لغة
- ٣٠٦ والركن اصطلاحاً
- ٣٠٧ وأركان الحج أربعة على الصحيح، وهي على النحو الآتي:
- ٣٠٧ الركن الأول: الإحرام: وهو نية الدخول في النسك
- ٣٠٧ الركن الثاني: الوقوف بعرفة
- ٣٠٨ الركن الثالث: طواف الإفاضة للحج
- ٣٠٩ ولطواف الزيارة وقتان
- ٣١٠ الركن الرابع: السعي بين الصفا والمروة

ثانياً: واجبات الحج:

- ٣١٠ الواجب لغة
- ٣١١ والواجب اصطلاحاً:
- ٣١١ الواجب الأول: الإحرام من الميقات
- ٣١١ الواجب الثاني: الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس لمن وقف نهراً
- ٣١٢ الواجب الثالث: المبيت بمزدلفة
- ٣١٢ الواجب الرابع: المبيت بمنى ليالي أيام التشريق الثلاثة للمتأخرين
- ٣١٤ الواجب الخامس: رمي الجمرات مرتباً
- ٣١٥ الواجب السادس: الحلق أو التقصير
- ٣١٦ الواجب السابع: طواف الوداع
- ٣١٦ والباقي من أفعال الحج وأقواله سنن

- المبحث الحادي والعشرون: أركان العمرة وواجباتها ٣١٨
- أولاً: أركان العمرة ثلاثة: ٣١٨
- الركن الأول: الإحرام ٣١٨
- الركن الثاني: الطواف بالبيت العتيق ٣١٨
- الركن الثالث: السعي ٣١٨
- ثانياً: واجبات العمرة: اثنان: ٣١٨
- الواجب الأول: الإحرام بها من الحل ٣١٨
- الواجب الثاني: الحلق أو التقصير ٣١٩
- المبحث الثاني والعشرون: سنن الحج والعمرة ٣٢٠
- أولاً: سنن الإحرام: ٣٢٠
- ١ - تقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبطين، وحلق شعر العانة، قبل الإحرام ٣٢٠
- ٢ - الغسل عند الإحرام ٣٢٠
- ٣ - التطيب في البدن قبل الإحرام ٣٢٠
- ٤ - إحرام الرجل في إزار ورداء أبيضين ٣٢٠
- ٥ - الإحرام في نعلين ٣٢١
- ٦ - الإحرام بعد صلاة فريضة ٣٢١
- ٧ - التحميد، والتسبيح، والتكبير عند الاستواء على المركوب قبل التلبية ٣٢١
- ٨ - التلطف بالإهلال بالتلبية ونية الدخول في النسك يكون عند الاستواء على المركوب ٣٢٢
- ٩ - الإهلال بالتلبية مستقبل القبلة ٣٢٢
- ١٠ - رفع الصوت بالتلبية ٣٢٣
- ثانياً: سنن دخول مكة: ٣٢٣
- ١١ - ١ - المبيت بذي طوى ٣٢٣
- ١٢ - ٢ - الاغتسال لدخول مكة ٣٢٤
- ١٣ - ٣ - دخول مكة نهراً، ٣٢٤
- ١٤ - ٤ - دخول مكة من أعلاها، والخروج من أسفلها ٣٢٤
- ١٥ - ٥ - يقدم رجله اليمنى عند دخول المسجد الحرام ٣٢٦
- ثالثاً: سنن الطواف بالبيت الحرام: ٣٢٦
- ١٦ - ١ - طواف القدوم، للقارن والمفرد ٣٢٦
- ١٧ - ٢ - استلام الحجر الأسود وتقبيله مع التكبير ٣٢٦
- ١٨ - ٣ - استلام الركن اليماني ٣٢٦
- ١٩ - ٤ - الرمل في الثلاثة الأشواط الأول ٣٢٦
- ٢٠ - الاضطباع في طواف العمرة، وطواف الحج ٣٢٦
- ٢١ - ٥ - الدعاء في الطواف، والذكر ٣٢٦
- ٢٢ - ٦ - الدنو من البيت عند عدم المشقة ٣٢٦
- ٢٣ - ٧ - أن يقرأ قبل صلاة ركعتي الطواف: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ٣٢٧

- ٢٤- ٨- أن يصلي ركعتي الطواف ٣٢٧
- ٢٥- ٩- القراءة في ركعتي الطواف ب: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٣٢٧
- ٢٦- ١٠- الشرب من ماء زمزم بعد ركعتي الطواف ٣٢٧
- ٢٧- ١١- إذا فرغ من ركعتي الطواف سنَّ عوده إلى الحجر ٣٢٧
- رابعاً: سنن السعي بين الصفا والمروة:** ٣٢٧
- ٢٨- ١- الموالاة بين السعي والطواف ٣٢٧
- ٢٩- ٢- يرقى على الصفا ويرقى على المروة ٣٢٧
- ٣٠- ٣- يقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ٣٢٧
- ٣١- ٤- يستقبل البيت وهو على الصفا حتى يراه ٣٢٨
- ٣٢- ٥- يقول الذكر المشروع على الصفا، ٣٢٨
- ٣٣- ٦- ستر العورة أثناء السعي بين الصفا والمروة ٣٢٨
- ٣٤- ٧- اجتناب النجاسة ٣٢٨
- ٣٥- ٨- يسعى على طهارة من الحدث الأكبر والأصغر ٣٢٨
- ٣٦- ٩- يسعى سعياً شديداً بين العلمين الأخضرين إلا النساء ٣٢٨
- ٣٧- ١٠- الذكر والدعاء أثناء السعي بين الصفا والمروة ٣٢٨
- ٣٨- ١١- يقول على المروة ما قاله على الصفا ٣٢٨
- ٣٩- ١٢- الموالاة بين أشواط السعي ٣٢٨
- خامساً: سنن الخروج إلى منى يوم الثامن (يوم التروية):** ٣٢٨
- ٤٠- ١- يفعل ما فعله عند الميقات ٣٢٨
- ٤١- ٢- يحرم بالحج يوم التروية من منزله ٣٢٨
- ٤٢- ٣- يصلي صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر ٣٢٨
- ٤٣- ٤- المبيت بمنى ليلة عرفة حتى يصلي الفجر ٣٢٩
- سادساً: سنن الوقوف بعرفة:** ٣٢٩
- ٤٤- ١- النزول بنمرة إن تيسر إلى الزوال ٣٢٩
- ٤٥- ٢- صلاة الظهر والعصر جمعاً وقصراً بنمرة يوم عرفة ٣٢٩
- ٤٦- ٣- يستقبل القبلة في وقوفه يوم عرفة ٣٢٩
- ٤٧- ٤- يجعل الجبل بينه وبين القبلة إن تيسر ٣٢٩
- ٤٨- ٥- أن يكون على طهارة أثناء دعائه ٣٢٩
- ٤٩- ٦- يكثر من الدعاء، والذكر، والالتجاء إلى الله تعالى ٣٢٩
- سابعاً: سنن المبيت بمزدلفة:** ٣٢٩
- ٥٠- ١- يصلي المغرب والعشاء عند وصوله قبل حطِّ الرِّحال جمعاً وقصراً ٣٢٩
- ٥١- ٢- ينام مبكراً ليتقوى على أعمال يوم النحر ٣٢٩
- ٥٢- ٣- يقف بالمشعر الحرام بعد صلاة الفجر ٣٢٩
- ٥٣- ٤- يدعو ويكبر ويهلل حتى يسفر جداً ٣٢٩
- ٥٤- ٥- يسرع في بطن محسر إن تيسر له ذلك ٣٢٩

- ثامناً: سنن يوم النحر في منى: ٣٢٩
- ٥٥- ١- يجعل مكة عن يساره ومنى عن يمينه أثناء رمي جمرة العقبة ٣٢١
- ٥٦- ٢- الرمي يكون ضحىً إن تيسر ٣٣٠
- ٥٧- ٣- يكبر مع كل حصاة يرمي بها ٣٣٠
- ٥٨- ٤- يقطع التلبية عند رمي جمرة العقبة ٣٣٠
- ٥٩- ٥- يبدأ بالتكبير بدلاً من التلبية ٣٣٠
- ٦٠- ٦- يرتب هذه الأعمال يوم النحر: الرمي، ثم النحر، ثم الحلق، ثم يطوف طواف الإفاضة .. ٣٣٠
- تاسعاً: سنن أيام التشريق: ٣٣٠
- ٦١- ١- الإكثار من التكبير، والتهليل، والتحميد ٣٣٠
- ٦٢- ٢- الإكثار من ذكر الله تعالى في هذه الأيام المعدادات ٣٣٠
- ٦٣- ٣- أن يجمع الحاج بين الليل والنهار في منى ٣٣٠
- ٦٤- ٥- الدعاء عند الجمرة الأولى بعد رميها ٣٣٠
- ٦٥- ٦- الدعاء عند الجمرة الثانية بعد رميها ٣٣٠
- ٦٦- ٧- لا يقف للدعاء بعد رمي الجمرة الكبرى ٣٣٠
- ٦٧- ٨- أن يكون على طهارة من الحدث الأكبر والأصغر ٣٣٠
- عاشراً: سنن طواف الوداع: ٣٣١
- ٦٨- ١- يبني بالمحصب قبل الوداع إن تيسر ٣٣١
- ٦٩- ٢- أن يفرد طواف الوداع ٣٣١
- ٧٠- ٣- يصلي ركعتين بعده ٣٣١
- ٧١- ٤- يخرج من أسفل مكة من كُدَى إن تيسر ٣٣١
- المبحث الثالث والعشرون: فضائل مكة والمدينة** ٣٣٢
- أولاً: فضائل مكة وخصائصها كثيرة، ومنها ما جاء في الأحاديث الآتية:** ٣٣٢
- ١ - تحريم مكة وصيدا وخالها وشجرها ولقطتها ٣٣٢
- ٢ - حديث أبي شريح العدوي ٣٣٣
- ٣ - حديث أبي هريرة ؓ ٣٣٤
- ٤ - وينهى عن حمل السلاح بمكة لغير حاجة ٣٣٦
- ٥ - وأما حمل السلاح لحاجة لا بد منها فلا بأس به ٣٣٦
- ٦ - ويجوز دخول مكة بغير إحرام لمن لم يرد العمرة أو الحج ٣٣٦
- ٧ - حديث جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ٣٣٧
- ٨ - ومما يدل على فضل مكة على سائر البلدان ٣٣٧
- ثانياً: فضائل المدينة وخصائصها ومنها ما جاء في الأحاديث الآتية:** ٣٣٧
- ١ - فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها ... ٣٣٧
- ٢ - حديث رافع بن خديج ٣٣٨
- ٣ - حديث سعد بن أبي وقاص ؓ ٣٣٩
- ٤ - حديث سعد ؓ ٣٣٩

- ٥ - حديث عامر بن سعد، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ ٣٤٠
- ٦ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ٣٤٠
- ٧ - حديث أنس رضي الله عنه عن عاصم ٣٤١
- ٩ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ٣٤٢
- ١٠ - حديث علي رضي الله عنه، ٣٤٢
- ١١ - حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٣٤٤
- ١٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٤
- ١٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٤
- ١٤ - الترغيب في سَكْنَى المدينة والصبر على لأوائها ٣٤٥
- ١٥ - حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه ٣٤٧
- ١٦ - حديث عائشة رضي الله عنها ٣٤٧
- ١٧ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ٣٤٨
- ١٨ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٨
- ١٩ - صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها ٣٤٩
- ٢٠ - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٩
- ٢١ - المدينة تنفي شرارها ٣٤٩
- ٢٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٩
- ٢٣ - حديث جابر بن عبد الله ٣٥٠
- ٢٤ - حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه ٣٥٠
- ٢٥ - حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه ٣٥١
- ٢٦ - من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله ٣٥١
- ٢٧ - حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٣٥١
- ٢٨ - الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار ٣٥١
- ٢٩ - المدينة حين يتركها أهلها ٣٥٢
- ٣٠ - ما بين بيت النبي صلى الله عليه وسلم وَمَنْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ٣٥٣
- ٣١ - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٥٤
- ٣٢ - أُحْدِ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ٣٥٤
- ٣٢ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ٣٥٤
- ٣٣ - فَضْلُ الصَّلَاةِ بِمَسْجِدِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ٣٥٥
- ٣٤ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ٣٥٥
- ٣٥ - حديث جابر رضي الله عنه، ٣٥٥
- ٣٦ - لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ٣٥٥
- ٣٧ - الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ٣٥٦
- ٣٨ - فَضْلُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَفَضْلُ الصَّلَاةِ فِيهِ وَرِيَازَتِهِ ٣٥٦
- ٣٩ - حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه ٣٥٧
- ٤٠ - وحديث أسيد بن ظهير الأنصاري رضي الله عنه، ٣٥٧

- ٤٢ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣٥٧
- ٤٣ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما ٣٥٧
- ٤٤ - حديث علي رضي الله عنه ٣٥٧
- المبحث الرابع والعشرون: صفة دخول مكة** ٣٥٨
- أولاً: يُستحب له أن يستريح بمكان مناسب حتى يحصل له النشاط ٣٥٨
- ثانياً: يستحب له أن تيسر أن يغتسل ٣٥٨
- ثالثاً: يستحب له أن تيسر أن يدخل مكة من أعلاها ٣٥٨
- رابعاً: إذا وصل إلى المسجد الحرام فالأفضل له أن يفعل ما يفعل ٣٥٩
- خامساً: من لم يتيسر له الغسل قبل دخول المسجد ٣٦٠
- سادساً: تحية المسجد الحرام الطواف لمن أراد الطواف ٣٦١
- سابعاً: الركوب في الطواف أو السعي لا بأس به لمن به علة ٣٦١
- المبحث الخامس والعشرون: الطواف بالبيت العتيق** ٣٦٣
- أولاً: شروط صحة الطواف بالبيت العتيق على النحو الآتي: ٣٦٣
- الشرط الأول: الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر ٣٦٣
- الشرط الثاني: الطهارة من النجس ٣٦٧
- الشرط الثالث: ستر العورة ٣٦٨
- الشرط الرابع: أن يكون الطواف سبعة أشواط كاملة ٣٦٩
- الشرط الخامس: أن يكون الطواف بجميع البيت خارجه ٣٧٠
- الشرط السادس: الترتيب، وهو أن يطوف على يمينه ٣٧١
- الشرط السابع: أن يبتدئ بالحجر الأسود فيحاذيه ٣٧٢
- الشرط الثامن: الموالاة. فيوالي في طوافه ويستأنف الطواف من أوله ٣٧٢
- الشرط التاسع: النية ٣٧٦
- ثانياً: صفة الطواف بالبيت على النحو الآتي: ٣٧٨
- ١ - يقطع التلبية قبل أن يشرع في الطواف ٣٧٨
- للحجر الأسود سنن أربع:
- السنة الأولى: يمسحه بيده، ويُقبّله، ويكبر ٣٧٩
- السنة الثانية: فإن لم يتيسر له ذلك مسحاً بيده وقبلاً يده ٣٨٠
- السنة الثالثة: فإن لم يتيسر له ذلك استلمه بعضاً وقبل ما استلمه به ٣٨٠
- السنة الرابعة: فإن لم يتيسر له ذلك أشار إليه بيده وكبر ٣٨٠
- ٢ - ثم يأخذ ذات اليمين ويجعل البيت عن يساره ٣٨١
- ٣ - يرمل الرجل في طواف العمرة، وفي الطواف الأول من الحج ٣٨١
- ٤ - يضطبع الرجل في جميع الطواف الأول دون غيره ٣٨٣
- ٥ - يطوف من وراء الحجر؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ٣٨٤
- ٦ - فإذا وصل وحاذى الركن اليماني استلمه بيمينه ٣٨٥
- فعلّم مما تقدم من الأدلة: أنه لا يشرع استلام الركنين الآخرين الشامييين ٣٨٦

- ٧ - يستحب له أن يقول بين الركنتين اليماني والحجر الأسود ٣٨٦
- ٨ - كلما مرَّ بالحجر الأسود استلمه وقبَّله، وقال «الله أكبر» ٣٨٧
- ٩ - فإذا كَمَلَ سبعة أشواط وفرغ منها سوى رداءه فوضعه على كتفيه ٣٨٧
- ١٠ - يستحب له أن يذهب إلى زمزم ويشرب منها ٣٨٨
- ١١ - يستحب له أن يرجع إلى الحجر الأسود فيستلمه إن تيسر ٣٨٨
- والنساء يَطْفَنَ مع الرجال، لكن لا يزاحمن الرجال ٣٨٩
- المبحث السادس والعشرون: السعي بين الصفا والمروة** ٣٩٠
- أولاً: مفهوم الصفا والمروة: لغة، واصطلاحاً:** ٣٩٠
- الصفا لغة: ٣٩٠
- والصفا شرعاً: ٣٩٠
- المروة لغة: ٣٩١
- والمروة شرعاً: ٣٩١
- ثانياً: سبب مشروعية السعي بين الصفا والمروة:** ٣٩٢
- ثالثاً: شروط صحة السعي بين الصفا والمروة:** ٣٩٧
- الشرط الأول: النية ٣٩٧
- الشرط الثاني: أن يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ٣٩٩
- الشرط الثالث: أن يكون السعي بعد طواف صحيح ٣٩٩
- الشرط الرابع: أن يكون السعي سبعة أشواط ٤٠١
- الشرط الخامس: استيعاب ما بين الصفا والمروة ٤٠١
- الشرط السادس: أن يكون السعي في المسعى بين الصفا والمروة ٤٠٢
- رابعاً: السعي بين الصفا والمروة ركن من أركان الحج والعمرة:** ٤٠٥
- ١ - قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ٤٠٥
- ٢ - أن النبي ﷺ طاف في حجه وعمرته بين الصفا والمروة سبعاً ٤٠٦
- الدليل الأول: ٤٠٦
- الدليل الثاني: ٤٠٦
- وقد طاف ﷺ بين الصفا والمروة سبعاً فيلزمنا أن نأخذ عنه ذلك ٤٠٧
- ٣ - حديث عائشة رضي الله عنها ٤٠٧
- ٤ - حديث حبيبة بنت أبي تجزية ٤٠٩
- ٥ - حديث عائشة رضي الله عنها ٤٠٩
- ٦ - حديث أبي موسى رضي الله عنه ٤٠٩
- خامساً: صفة السعي بين الصفا والمروة:** ٤١٣
- ١ - ثم بعد صلاته ركعتين خلف المقام ٤١٣
- ٢ - ثم يرقى على الصفا حتى يرى البيت فيستقبل القبلة ٤١٣
- ٣ - ثم ينزل من الصفا إلى المروة فيمشي حتى يصل إلى العلم الأخضر الأول ٤١٤
- ٤ - ثم ينزل من المروة إلى الصفا فإذا وصل العلم الأول سعى بينه ٤١٥

- ٥ - فإذا أتمَّ سبعة أشواط مبتدئاً بالصفة خاتماً بالمروة ٤١٦
- المبحث السابع والعشرون: أعمال الحج يوم الثامن (يوم التروية)** ٤١٨
- ١ - إذا كان يوم التروية وهو اليوم الثامن ٤١٨
- ٢ - يستحب الاغتسال، والتنظيف، والتطيب ٤١٨
- ٣ - ينوي الحج بقلبه ويلبي قائلاً: «لبيك حجاً» ٤١٨
- ٤ - يستحب التوجه إلى منى قبل الزوال والإكثار من التلبية ٤١٩
- ٥ - يصلي بمنى الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر ٤١٩
- ٦ - يستحب للحاج أن يبيت بمنى ليلة عرفة ٤٢٠
- المبحث الثامن والعشرون: الوقوف بعرفة** ٤٢١
- أولاً: إذا وصل الحاج إلى [قُبَيْل] عرفة استحب له أن ينزل بنمرة ٤٢١
- ثانياً: إذا زالت الشمس سُنَّ للإمام أو نائبه أن يخطب ٤٢٣
- ثالثاً: من لم يصل مع الإمام صلى مع جماعة أخرى ٤٢٧
- رابعاً: ثم ينزل إلى الموقف بعرفة إن لم يكن بها ٤٢٧
- خامساً: خير الدعاء دعاء يوم عرفة ٤٢٧
- سادساً: إذا غربت الشمس وتحقق من غروبها ٤٥٢
- سابعاً: ولا يفوت الوقوف بعرفة إلا بطلوع الفجر ٤٥٥
- المبحث التاسع والعشرون: الفوات** ٤٥٨
- أولاً: مفهوم الفوات ٤٥٨
- الفوات لغة ٤٥٨
- وفوات الحج اصطلاحاً ٤٥٨
- ثانياً: أحكام الفوات : ٤٥٨
- المبحث الثلاثون: الميت بمزدلفة** ٤٦١
- أولاً: إذا وصل الحاج إلى مزدلفة صلى بها المغرب ٤٦١
- ثانياً: يبيت الحاج في هذه الليلة بمزدلفة ٤٦٤
- ثالثاً: يجوز للضعفة من النساء، والصبيان، ونحوهم أن ينزلوا بعد نصف الليل للأحاديث الآتية: ٤٦٥
- الحديث الأول: حديث عبد الله مولى أسماء ٤٦٥
- الحديث الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٤٦٥
- الحديث الثالث: حديث عائشة رضي الله عنها ٤٦٥
- الحديث الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها ٤٦٦
- الحديث الخامس: حديث أم حبيبة رضي الله عنها ٤٦٦
- الحديث السادس: حديث ابن عمر ٤٦٦
- الحديث السابع: حديث الفضل ٤٦٧
- رابعاً: إذا تبين الفجر الثاني صلى الفجر مبكراً بأذان وإقامة ٤٦٧
- خامساً: إذا أسفر جداً دفع من مزدلفة ٤٦٨

- سادساً: يكثّر الحاج من التلبية في سيره إلى منى ٤٧١
- المبحث الحادي والثلاثون: أعمال الحج يوم النحر** ٤٧٢
- أولاً: رمي جمرة العقبة: ٤٧٢
- ١- يقطع التلبية عند جمرة العقبة ٤٧٢
- ٢- يستحب له أن يجعل منى عن يمينه، والكعبة عن يساره ٤٧٢
- ٣- وقت رمي جمرة العقبة، هذه الجمرة الوحيدة ٤٧٣
- ثانياً: نحر الهدي أو ذبحه: ٤٨٧
- ثالثاً: الحلق أو التقصير، والحلق أفضل: ٤٨٠
- رابعاً: طواف الإفاضة مع السعي لمن كان عليه سعي: ٤٨٨
- والأعمال التي يحصل بها التحلل الثاني ثلاثة ٤٩٤
- المبحث الثاني والثلاثون: المبيت بمنى ليالي أيام التشريق واجب لما يأتي** ٤٩٦
- أولاً: قول الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ...﴾ ٤٩٦
- ثانياً: بات النبي ﷺ بمنى ليالي التشريق، ٤٩٦
- ثالثاً: أذن النبي ﷺ لعباس أن يبني بمكة ليالي منى من أجل سقايته ٤٩٦
- رابعاً: رخص النبي ﷺ لرعاء الإبل في البيوتة ليالي منى ٤٩٧
- خامساً: ما جاء عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: ٤٩٧
- المبحث الثالث والثلاثون: خطب النبي ﷺ في الحج ووداعه لأمته ووصاياه** ٥٠٠
- أولاً: أذانه ﷺ في الناس بالحج: ٥٠٠
- ثانياً: خطبه ﷺ في حجة الوداع، وتوديعه لأمته ووصاياه: ٥٠٠
- ١- خطبته ﷺ ووداعه ووصيته لأمته في عرفات ٥٠٠
- ٢- خطبته ﷺ ووداعه ووصيته لأمته يوم النحر ٥٠٤
- ٣- خطبته ﷺ ووصيته لأمته في أوسط أيام التشريق: ٥٠٩
- أربع خطب مسنونة: ٥١١
- إحداها يوم السابع من ذي الحجة ٥١١
- والثانية: هذه التي يبطن غرنة يوم عرفات ٥١١
- والثالثة: يوم النحر ٥١١
- والرابعة: يوم النفر الأول ٥١١
- وخلاصة القول: الدروس والفوائد ٥١١
- ١- إن كل من قدم المدينة إجابة لأذان النبي ﷺ بالحج ٥١٢
- ٢- استحباب نزول الحاج إلى عرفات بعد زوال الشمس ٥١٢
- ٣- استحباب خطبة الإمام بالحجاج بعرفات ٥١٢
- ٤- تأكيد غلظ تحريم الدماء، والأعراض، والأموال ٥١٢
- ٥- استخدام ضرب الأمثال والحق النظر بالنظر ٥١٢
- ٦- إبطال أفعال الجاهلية، وربما الجاهلية ٥١٢

- ٧- إن الإمام ومن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يجب أن يبدأ بنفسه وأهله ٥١٢
- ٨- الموضوع من الربا هو الزائد على رأس المال ٥١٣
- ٩- مراعاة حق النساء، ومعاشرتهن بالمعروف ٥١٣
- ١٠- وجوب نفقة الزوجة وكسوتها، وجواز ٥١٣
- ١١- الوصية بكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ ٥١٣
- ١٢- قوله ﷺ: لتأخذوا عني مناسككم ٥١٣
- ١٣- وفي قوله ﷺ: لعلّي لا أحج بعد حجتى هذه ٥١٣
- ١٤- الحث على تبليغ العلم ونشره ٥١٣
- ١٥- استخدام السؤال ثم السكوت والتفسير يدل على التفخيم ٥١٤
- ١٦- الأمر بطاعة ولي الأمر مادام يقود الناس بكتاب الله تعالى ٥١٤
- ١٧- الوصية بطاعة الله، والصلاة، والزكاة، والصيام ٥١٤
- ١٨- معجزة النبي ﷺ الظاهرة الدالة على صدقه ٥١٤
- ١٩- الضحية سنة مؤكدة على الصحيح من أقوال أهل العلم ٥١٤
- المبحث الرابع والثلاثون: رمي الجمار أيام التشريق وأحكامه** ٥١٥
- أولاً: مفهوم رمي الجمرات: لغة، واصطلاحاً:** ٥١٥
- الرمي لغة:** ٥١٥
- وهو في الاصطلاح** ٥١٥
- الجمرات، لغة** ٥١٥
- الجمرة في الاصطلاح** ٥١٦
- ثانياً: سبب مشروعية الرمي وحكمته** ٥١٦
- ثالثاً: الرمي أيام التشريق واجب من واجبات الحج** ٥١٧
- الدليل الأول: حديث جابر ؓ** ٥١٧
- الدليل الثاني: رمي النبي ﷺ في أيام التشريق الجمار الثلاث بعد الزوال** ٥١٧
- الدليل الثالث: أمر الله تعالى بذكره في أيام التشريق** ٥١٧
- رابعاً: وقت الرمي أيام التشريق: أوله وآخره على النحو الآتي:** ٥١٩
- ١- أول وقت الرمي أيام التشريق: بعد الزوال** ٥١٩
- الدليل الأول: رمى النبي ﷺ بعد الزوال** ٥١٩
- الدليل الثاني: أمرنا النبي ﷺ أن نأخذ عنه مناسك الحج** ٥٢٠
- الدليل الثالث: حديث ابن عباس رضي الله عنهما،** ٥٢١
- الدليل الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها** ٥٢٢
- الدليل الخامس: حديث ابن عمر رضي الله عنهما** ٥٢٢
- الدليل السادس: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما** ٥٢٣
- الدليل السابع: حديث عمر بن الخطاب** ٥٢٣
- الدليل الثامن: حديث عائشة رضي الله عنها** ٥٢٣
- الدليل التاسع: أن الرمي لو كان قبل الزوال في أيام التشريق جائزاً** ٥٢٣

- الدليل العاشر: أن الرمي لو كان قبل الزوال جائزاً ٥٢٤
- ومعلوم يقيناً أن الحر كان شديداً جداً في عام حجة الوداع ٥٢٤
- وهذا يدل على شدة الحر في أول النهار ٥٢٥
- الدليل الحادي عشر: أن الرسول ﷺ بادر بالرمي حين زالت الشمس ٥٢٥
- الدليل الثاني عشر: عمل جميع الصحابة بلا استثناء في حياة النبي ﷺ وبعد مماته ٥٢٦
- الثالث عشر: الذي يظهر: أن الثابت عن عطاء: أنه لا يجيز الرمي قبل الزوال ٥٢٨
- الرابع عشر: المحققون العلماء الزبائون، الراسخون في العلم لا يجيزون الرمي قبل الزوال، ٥٢٨
- * ومنهم هؤلاء الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة ٥٢٨
- * وتبع هؤلاء الأئمة علماء الأمة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ٥٢٨
- * قال شيخ الإسلام والمسلمين ابن تيمية ٥٢٩
- * وقال العلامة المحقق محمد الأمين الشنقيطي ٥٢٩
- * وقال العلامة الإمام مفتي المملكة العربية السعودية ابن إبراهيم ٥٣٠
- أما الكتاب ٥٣١
- وأما السنة فرميه ﷺ بعد الزوال على وجه الامتثال والتفسير المفيد للوجوب ٥٣١
- وأما الإجماع فأمر معلوم ٥٣١
- الخامس عشر: رمي الجمرات عبادة توقيفية في كفيته، وفي زمانها، ومكانها ٥٣٣
- الأمر الأول: قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ٥٣٤
- الأمر الثاني: قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْتِنِ بِهِ اللَّهُ ٥٣٤
- الأمر الثالث: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ٥٣٤
- الأمر الرابع: ذم السلف للرأي المخالف للدليل، والتحذير من القول بالرأي ٥٣٥
- ١- قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم وأصحاب الرأي ٥٣٥
- ٢- قال عروة بن الزبير رضي الله عنه: السنن، السنن ٥٣٥
- ٣- قال سهل بن حنيف رضي الله عنه: اتهموا رأيكم ٥٣٥
- ٤- قال الإمام أحمد - رحمه الله -: لا تكاد ترى أحداً نظر في هذا الرأي ٥٣٦
- ٥- قال الأوزاعي - رحمه الله -: إذا أراد الله ﷻ أن يحرم عبده بركة العلم ٥٣٦
- وقال جمهور أهل العلم: الرأي المذموم في الآثار المذكورة هو القول في أحكام ٥٣٦
- والحاصل أنه لا يجوز الاعتماد على الرأي، بل يرجع إلى الكتاب والسنة، ٥٣٧
- الأمر الخامس: قول العالم الرياني فيما لا يعلم: الله أعلم نصف العلم ٥٣٨
- ١- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: يا أيها الناس، مَنْ عِلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ ٥٣٨
- ٢- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أيضاً: إن من يُفتي ٥٣٨
- ٣- سئل سعيد بن جبيرة عن شيء فقال: لا أعلم ٥٣٨
- ٤- قال مالك: ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه ٥٣٨
- ٥- قال ابن وهب، وقال له ابن القاسم: ليس بعد أهل المدينة أحد ٥٣٩
- ٦- عن مالك رحمه الله قال: جنة العالم لا أدري ٥٣٩
- ٧- قال الهيثم بن جميل: سمعتُ مالكا سئل عن ثمانٍ وأربعين مسألة ٥٣٩
- ٨- قال خالد بن خدّاش: قدمت على مالك ٥٣٩

- ٩- عن ابن وهب، عن مالك ٥٣٩
- ١٠- وقال ابن وهب: لو كتبنا عن مالك: لا أدري لمألنا الألواح ٥٣٩
- ١١- عن عقبة بن مسلم أنه قال: صحبت ابن عمر ٥٤٠
- ١٢- قال أبو داود: قول الرجل فيما لا يعلم: لا أعلم نصف العلم ٥٤٠
- السادس عشر: أدوار الجسور المتكررة حصل بها اليسر والتيسير ٥٤٠
- ٢- آخر وقت الرمي أيام التشريق الثلاثة: ٥٤١
- والأفضل في رمي الجمار أيام التشريق أن تُرمى قبل الغروب ٥٤١
- أما الرمي بعد غروب الشمس لئلاّ فقد أجازه بعض أهل العلم للأدلة الآتية ٥٤١
- الدليل الأول: ٥٤٥
- الدليل الثاني: ٥٤٦
- الدليل الثالث: ٥٤٦
- الدليل الرابع: ٥٤٦
- الدليل الخامس: ٥٤٦
- الدليل السادس: ٥٤٦
- خامساً: صفة رمي الجمرات أيام التشريق الثلاثة** ٥٤٧
- ١- يبدأ بالجمرة الأولى وهي أبعد الجمرات عن مكة وهي التي تلي مسجد الخيف ٥٥٣
- ٢- يرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة، ٥٥٣
- ٣- ثم يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ٥٥٣
- سادساً: إذا عجز المتمتع والقارن عن الهدي** ٥٥٤
- سابعاً: من عجز عن الرمي كالكبير، والمريض، والصغير،** ٥٥٥
- أما الأقوياء من الرجال والنساء فلا يجوز لهم التوكيل في الرمي، ٥٥٥
- والصواب إن شاء الله تعالى أنه يشترط في الوكيل أن يكون حاجاً ذلك العام ٥٥٦
- ثامناً: من غربت عليه الشمس من اليوم الثاني عشر** ٥٥٦
- تاسعاً: بعد رمي الجمرات في اليوم الثاني عشر من أيام التشريق بعد الزوال** ٥٥٧
- المبحث الخامس والثلاثون: طواف الوداع** ٥٥٩
- المبحث السادس والثلاثون: الخلاصة الجامعة في صفة الحج** ٥٦٣
- أولاً: أعمال المعتمر والحاج عند الميقات** ٥٦٣
- ١- يستحب له أن يقلم أظفاره، ويقص شاربه، وينتف إبطينه، ويحلق شعر عانته ٥٦٣
- ٢- أن يتجرد من ثيابه ويستحب له أن يغتسل ٥٦٣
- ٣- يستحب له أن يتطيّب بأطيب ما يجد من دهن أو غيره في رأسه ولحيته ٥٦٣
- ٤- أن يحرم الرجل في رداء وإزار ويستحب أن يكونا أبيضين نظيفين ٥٦٣
- ٥- يستحب له أن يحرم بعد صلاة فريضة ٥٦٣
- ٦- ثم بعد الفراغ من الصلاة ينوي بقلبه الدخول في النسك الذي يريده من حج أو عمرة ٥٦٣
- ٧- وإذا كان من يريد الإحرام خائفاً من عائق يعوقه عن إتمام نسكه ٥٦٤
- ٨- وإذا كان مع من يريد الحج أو العمرة أطفال أو صبيان ٥٦٤

- * - ومن وصل إلى الميقات في أشهر الحج ٥٦٤
- النسك الأول: العمرة وحدها ٥٦٥
- النسك الثاني: الجمع بين العمرة والحج ٥٦٥
- النسك الثالث: الحج وحده ٥٦٥
- * أما من وصل الميقات في أشهر الحج وهو لا يريد حجاً، وإنما يريد العمرة ٥٦٦
- ٩- يجتنب محظورات الإحرام: وهي ما يحرم على المحرم فعله بسبب الإحرام ٥٦٦
- المحظور الأول: إزالة الشعر من جميع البدن بحلق أو غيره بلا عذر ٥٦٦
- المحظور الثاني: تقليم الأظفار من اليدين أو الرجلين بلا عذر ٥٦٦
- المحظور الثالث: تعمد تغطية الرأس للرجل ٥٦٦
- المحظور الرابع: لبس الرجل للمخيط عمداً في جميع بدنه ٥٦٦
- المحظور الخامس: تعمد استعمال الطيب بعد الإحرام في الثوب أو البدن ٥٦٧
- المحظور السادس: قتل صيد البر الوحشي المأكول، واصطياده ٥٦٧
- المحظور السابع: عقد النكاح، فلا يتزوج المحرم ٥٦٧
- المحظور الثامن: الوطء الذي يوجب الغسل ٥٦٧
- المحظور التاسع: المباشرة فيما دون الفرج بوطء في غيره ٥٦٧
- * ويحرم على الحاج وغيره، والمحرم وغير المحرم صيد الحرم ٥٦٧
- ثانياً: صفة دخول مكة** ٥٦٧
- ١٠- ١- يستحب له أن يستريح بمكان مناسب حتى يحصل له النشاط والنظافة قبل الطواف ٥٦٧
- ١١- ٢- يستحب له إن تيسر أن يغتسل ٥٦٧
- ١٢- ٣- يستحب له إن تيسر أن يدخل مكة من أعلاها ٥٦٧
- ١٣- ٤- فإذا وصل إلى المسجد الحرام فالأفضل له أن يقدم رجله اليمنى ٥٦٨
- ١٤- ٥- من لم يتيسر له الغسل قبل دخول المسجد فلا بد له من الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر ٥٦٨
- ١٥- ٦- تحية المسجد الحرام الطواف لمن أراد الطواف ٥٦٨
- ١٦- ٧- الركوب في الطواف أو السعي لا بأس به لمن كان به علة كالمرضى ٥٦٨
- ثالثاً: صفة الطواف بالبيت** ٥٦٨
- ١٧- ١- يقطع التلبية قبل أن يشرع في الطواف إن كان متمتعاً أو معتمراً ٥٦٨
- ١٨- ٢- ثم يأخذ ذات اليمين ويجعل البيت عن يساره ٥٦٩
- ١٩- ٣- يرمل الرجل في الثلاثة الأشواط الأول من الحجر الأسود إلى أن يعود إليه ٥٦٩
- ٢٠- ٤- يضطبع الرجل في جميع الطواف الأول دون غيره ٥٦٩
- ٢١- ٥- فإذا وصل وحاذى الركن اليماني استلمه بيمينه ٥٦٩
- ٢٢- ٦- يستحب له أن يقول بين الركنين اليماني والحجر الأسود: ٥٦٩
- ٢٣- ٧- كلَّمَا مَرَّ بالحجر الأسود استلمه وقبله ٥٦٩
- ٢٤- ٨- فإذا كَمَلَ سبعة أشواط وفرغ منها سوى رداءه فوضعه على كتفيه، ٥٧٠
- ٢٥- ٩- يستحب له أن يذهب إلى زمزم ويشرب منها ويصب على رأسه؛ لفعله ﷺ ٥٧٠
- ٢٦- ١٠- يستحب له أن يرجع إلى الحجر الأسود فيستلمه إن تيسر ٥٧٠

- رابعاً: السعي بين الصفا والمروة ٥٧٠
- ٢٧- ١- ثم يخرج إلى المسعى ويتجه إلى الصفا ٥٧٠
- ٢٨- ٢- ثم يرقى على الصفا حتى يرى البيت فيستقبل القبلة فيوحد الله ويكبره ويحمده ٥٧٠
- ٢٩- ٣- ثم ينزل من الصفا إلى المروة فيمشي حتى يصل إلى العلم الأخضر الأول ٥٧١
- ٣٠- ٤- ثم ينزل من المروة إلى الصفا فإذا وصل العلم الأول سعى بينه وبين الثاني سعياً شديداً ٥٧١
- ٣١- ٥- فإذا أتم سبعة أشواط مبتدئاً بالصفا خاتماً بالمروة حلق رأسه إن كان رجلاً معتمراً، أو متمتعاً ٥٧١
- خامساً: أعمال الحج اليوم الثامن ٥٧٣
- ٣٢- ١- إذا كان يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة استحب للذين أحلوا بعد العمرة، ٥٧٣
- ٣٣- ٢- يستحب الاغتسال، والتنظيف، والتطيب ٥٧٣
- ٣- ينوي الحج بقلبه ويلبي قائلاً: لبيك حجاً ٥٧٣
- ٣٤- ٤- يستحب التوجه إلى منى قبل الزوال والإكثار من التلبية ٥٧٣
- ٣٥- ٥- يصلّي بمنى الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر قصراً بلا جمع ٥٧٣
- ٣٦- ٦- يستحب للحاج أن يبيت بمنى ليلة عرفة؛ لفعله ﷺ، ٥٧٣
- سادساً: صفة الوقوف بعرفة ٥٧٤
- ٣٧- ١- إذا وصل الحاج إلى عرفة استحب له أن ينزل بنمرة إلى الزوال ٥٧٤
- ٣٨- ٢- إذا زالت الشمس سنّ للإمام أو نائبه أن يخطب خطبة يبيّن فيها ما يشرع للحاج في هذا اليوم وما بعده ٥٧٤
- ٣٩- ٣- من لم يصل مع الإمام صلى مع جماعة أخرى إذا زالت الشمس جمعاً وقصراً ٥٧٤
- ٤٠- ٤- ثم ينزل إلى الموقف بعرفة إن لم يكن بها ٥٧٤
- ٤١- ٥- يستحب في هذا الموقف العظيم أن يجتهد الحاج في ذكر الله تعالى، ودعائه، والتضرع إليه ٥٧٤
- ٤٢- ٦- فإذا غربت الشمس وتحقق غروبها انصرف الحاج إلى مزدلفة ٥٧٥
- ٤٣- ٧- ولا يفوت الوقوف بعرفة إلا بطلوع الفجر من يوم النحر ٥٧٥
- ٤٤- ٨- إذا طلع الفجر من يوم النحر ولم يقف الحاج بعرفة ٥٧٥
- سابعاً: صفة المبيت بمزدلفة ٥٧٥
- ٤٥- ١- إذا وصل الحاج مزدلفة صلى بها المغرب ثلاث ركعات دخول وقت العشاء ٥٧٥
- ٤٦- ٢- يبيت الحاج في هذه الليلة بمزدلفة، ويحرص أن ينام مبكراً؛ ليكون نشيطاً ٥٧٦
- ٤٧- ٣- يجوز للضعفة من النساء، والصبيان أن ينزلوا بعد نصف الليل ٥٧٦
- ٤٨- ٤- إذا تبين الفجر الثاني صلى الفجر مبكراً، ثم يقف عند المشعر الحرام ويستقبل القبلة ٥٧٦
- ٤٩- ٥- إذا أسفر جداً دفع من مزدلفة إلى منى قبل طلوع الشمس، ٥٧٦
- ٥٠- ٦- يكثر الحاج من التلبية في سيره إلى منى ٥٧٦
- ثامناً: أعمال الحج يوم النحر ٥٧٦
- ٥١- ١- يقطع التلبية عند جمرة العقبة، ويستحب له أن يجعل منى عن يمينه، والكعبة عن يساره ٥٧٧
- ٥٢- ٢- إذا فرغ الحاج من رمي جمرة العقبة نحر هديه أو ذبحه ٥٧٧
- ٣- إذا فرغ الحاج من ذبح هديه أو نحره لمن كان له هدي حلق رأسه أو قصره ٥٧٧
- ٥٣- ٤- يتوجه الحاج بعد الأعمال السابقة إلى مكة؛ ليطوف بالبيت ٥٧٨

- تاسعاً: أعمال الحج أيام التشريق** ٥٧٩
- ٥٤- ١- يرجع الحاج بعد طواف الإفاضة والسعي ممن عليه سعي إلى منى، ٥٧٩
- ٥٥- ٢- يرمي الجمرات الثلاث في اليومين بعد زوال الشمس ٥٧٩
- أ - يبدأ بالجمرة الأولى وهي أبعد الجمرات عن مكة وهي التي تلي مسجد الخيف ٥٧٩
- ب - يرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ٥٧٩
- ج - ثم يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ٥٧٩
- ٥٦- ٣ - إذا عجز المتمتع والقران عن الهدي وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله ٥٨٠
- ٥٧- ٤- من عجز عن الرمي كالكبير، والمريض، والصغير، والمرأة الحامل ونحوهم ٥٨٠
- ٥٨- ٥- الأفضل في رمي الجمار أيام التشريق أن تُرمى قبل الغروب، ٥٨٠
- ٥٩- ٦- من غربت عليه الشمس من اليوم الثاني عشر وهو لم يخرج من منى ٥٨٢
- ٦٠- ٧- بعد رمي الجمرات في اليوم الثاني عشر من أيام التشريق بعد الزوال ٥٨٢
- عاشراً: طواف الوداع** ٥٨١
- ٦٣- إذا أراد الحاج الخروج من مكة فلا يخرج حتى يطوف طواف الوداع ٥٨١
- المبحث السابع والثلاثون: الخلاصة الجامعة في صفة العمرة** ٥٨٢
- أولاً: أعمال المعتمر عند الميقات** ٥٨٢
- ١- يستحب له أن يقلم أظفاره، ويقص شاربه، وينتف إبطينه، ويحلق عانته ٥٨٢
- ٢- أن يتجرد من ثيابه، ويستحب له أن يغتسل؛ لفعل النبي ﷺ ٥٨٢
- ٣- يستحب له أن يتطيب بأطيب ما يجد من دهن عود أو غيره في رأسه ولحيته ٥٨٢
- ٤- أن يحرم الرجل في رداء وإزار ٥٨٢
- ٥- يستحب له أن يحرم بعد صلاة فريضة ٥٨٢
- ٦- ثم بعد الفراغ من الصلاة ينوي بقلبه الدخول في نسك العمرة ٥٨٢
- ٨- وإن كان مع من يريد العمرة أطفال أو صبيان ٥٨٣
- ٩- يجتنب المحرم بالعمرة محظورات الإحرام التسعة التي تقدم ذكرها ٥٨٣
- ثانياً: صفة دخول مكة** ٥٨٣
- ١٠- ١- يستحب له أن يستريح بمكان مناسب حتى يحصل له النشاط والنظافة قبل الطواف ٥٨٣
- ١١- ٢- يستحب له إن تيسر أن يغتسل ٥٨٣
- ١٢- ٣- يستحب له إن تيسر أن يدخل مكة من أعلاها ٥٨٣
- ١٣- ٤- فإذا وصل إلى المسجد الحرام، فالأفضل له أن يقدم رجله اليمنى ٥٨٣
- ١٤- ٥- من لم يتيسر له الغسل قبل دخول المسجد ٥٨٤
- ١٥- ٦- تحية المسجد الحرام الطواف لمن أراد الطواف ٥٨٤
- ١٦- ٧- الركوب في الطواف أو السعي لا بأس به لمن كان به علة كالمريض ٥٨٤
- ثالثاً: صفة الطواف بالبيت** ٥٨٤
- ١٧- ١- يقطع التلبية قبل أن يشرع في الطواف ٥٨٤
- ١٨- ٢- ثم يأخذ ذات اليمين ويجعل البيت عن يساره ٥٨٤
- ١٩- ٣- يرمي الرجل في الثلاثة الأشواط الأول من الحجر الأسود إلى أن يعود إليه... ٥٨٤
- ٢٠- ٤- يضطبع الرجل في جميع الطواف الأول دون غيره ٥٨٥

- ٢١ - ٥ - فإذا وصل وحاذى الركن اليماني استلمه بيمينه ٥٨٥
- ٢٢ - ٦ - يستحب له أن يقول بين الركنين اليماني والحجر الأسود ٥٨٥
- ٢٣ - ٧ - كلما مرّ بالحجر الأسود استلمه وقبله ٥٨٥
- ٢٤ - ٨ - فإذا كمل سبعة أشواط، وفرغ منها سوى رداءه ٥٨٥
- ٢٥ - ٩ - يستحب له أن يذهب إلى زمزم ويشرب منها، ويصب على رأسه؛ لفعله ٥٨٦
- ٢٦ - ١٠ - يستحب له أن يرجع إلى الحجر الأسود فيستلمه إن تيسر ٥٨٦
- رابعاً: صفة السعي بين الصفا والمروة** ٥٨٦
- ٢٧ - ١ - ثم يخرج إلى المسعى ويتجه إلى الصفا ٥٨٦
- ٢٨ - ٢ - ثم يرقى على الصفا حتى يرى البيت ٥٨٦
- ٢٩ - ٣ - ثم ينزل من الصفا إلى المروة ٥٨٦
- ٣٠ - ٤ - ثم ينزل من المروة إلى الصفا ٥٨٦
- ٣١ - ٥ - فإذا أتم سبعة أشواط مبتدئاً بالصفا ٥٨٧
- خامساً: مسائل العمرة:** ٥٨٨
- المسألة الأولى: من كرر العمرة في أشهر الحج لا يلزمه إلا هدي واحد ٥٨٨
- المسألة الثانية: من أحرّم بعمرة في أشهر الحج فله أن يدخل عليها الحج فيكون قارناً ٥٨٨
- المسألة الثالثة: إذا ساق المعتمر الهدي، وهو يريد الحج من عامه ٥٨٩
- أحدهما: أن له التحلل أيضاً ٥٨٩
- والقول الثاني: أنه لا يجوز له الإحلال حتى يبلغ الهدي محلّه يوم النحر ٥٨٩
- المسألة الرابعة: حكم تكرار العمرة ٥٩١
- المسألة الخامسة: عدد عُمر النبي ﷺ ٥٩٥
- المسألة السادسة: هل اعتمر النبي ﷺ في رجب؟ ٥٩٦
- المسألة السابعة: من لم يؤدّ عمرة الإسلام مع حجّ القران ٥٩٧
- المسألة الثامنة: الأقرب أنه لا يجب طواف الوداع على المعتمر ٥٩٧
- المسألة التاسعة: الحيض لا يكون به الإحصار في الحج ٥٩٨
- المسألة العاشرة: من نسي الحلق أو التقصير في العمرة ٥٩٨
- المبحث الثامن والثلاثون: الهدايا** ٥٩٩
- أولاً: مفهوم الهدي: لغة، واصطلاحاً** ٥٩٩
- الهدي لغة ٥٩٩
- والهدي اصطلاحاً ٥٩٩
- والتعريف المختار ٥٩٩
- ثانياً: أنواع الهدايا: عشرة أنواع** ٥٩٩
- النوع الأول: هدي المحصر ٥٩٩
- النوع الثاني: هدي التمتع والقران ٥٩٩
- النوع الثالث: هدي جزاء الصيد ٥٩٩
- النوع الرابع: هدي فدية الأذى ٥٩٩

- النوع الخامس: ما وجب لترك واجب ٥٩٩
- النوع السادس: هدي الإفساد وما في معناه ٦٠٠
- النوع السابع: هدي الفوات وما في معناه ٦٠٠
- النوع الثامن: الهدى المنذور في الذمة ٦٠٠
- النوع التاسع: الهدى المعين واجباً ٦٠٠
- النوع العاشر: الهدى المعين تطوعاً ٦٠٠
- ثالثاً: الهدى الواجب بالنذر ٦٠٠
- والأصل في الهدى الواجب بالنذر، قول الله تعالى: ﴿وَلْيُؤْفَقُوا نَذْرَهُمْ﴾ ٦٠٠
- رابعاً: الهدى الواجب بغير النذر ٦٠١
- النوع الأول: الهدى المنصوص عليه في القرآن: ٦٠١
- الدم الأول: دم الإحصار المنصوص عليه في قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ٦٠١
- الدم الثاني: دم جزاء الجزاء المنصوص عليه بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً﴾ ٦٠١
- الدم الثالث: دم فدية الأذى ٦٠١
- الدم الرابع: دم هدي التمتع والقران ٦٠١
- * الأمر الأول: مفهوم القارن الذي يلزمه الهدى: ٦٠١
- * الأمر الثاني: مفهوم المتمتع الذي يلزمه الهدى: هو من أحرم بالعمرة في أشهر الحج ٦٠٢
- * الأمر الثالث: شروط وجوب هدي المتمتع والقارن على النحو الآتي: ٦٠٢
- الشرط الأول: أن يعتمر في أشهر الحج، فإن اعتمر في غيرها لم يلزمه دم ٦٠٢
- الشرط الثاني: أن يحج في نفس تلك السنة التي اعتمر في أشهر الحج فيها ٦٠٢
- الشرط الثالث: أن لا يعود إلى بلده أو ما يماثله في المسافة ٦٠٢
- الشرط الرابع: أن يكون من غير حاضري المسجد الحرام ٦٠٤
- * وأظهر الأقوال من أقوال أهل العلم في المراد بحاضري المسجد الحرام: ٦٠٤
- * والظاهر أنه متى حج بعد أن اعتمر في أشهر الحج من تلك السنة فعليه ٦٠٤
- * والظاهر أيضاً أنه يكون متمتعاً عليه الهدى: ٦٠٤
- الشرط الخامس: أن يحل من العمرة قبل إحرامه بالحج ٦٠٥
- * الأمر الرابع: أجمع من يعتد به من أهل العلم على أن القارن يلزمه ما يلزم المتمتع من الهدى ٦٠٥
- * الأمر الخامس: القارن كالمتمتع من حاضري المسجد الحرام ٦٠٥
- * وأظهر أن من كان من حاضري المسجد الحرام يحرم بالقران ٦٠٦
- وأقرب الأقوال للصواب أن دم القران لا يسقطه السفر ٦٠٦
- * الأمر السادس: ما يجزي في هدي التمتع والقران ٦٠٦
- * الأمر السابع: أول وقت نحر الهدى: هو يوم النحر على الصحيح ٦٠٦
- الدليل الأول: لم ينحر النبي ﷺ هديه إلا يوم النحر بعد رمي جمره العقبة ٦٠٦
- الدليل الثاني: لم ينحر عن أحد من أزواجه ﷺ إلا بعد رمي جمره العقبة، ٦٠٧
- الدليل الثالث: لم ينحر كل من كان معه من أصحابه إلا يوم النحر، ٦٠٧
- الدليل الرابع: جرى عمل الخلفاء الراشدين، والمهاجرين، والأنصار، ٦٠٧
- الدليل الخامس: قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ ٦٠٧

- الدليل السادس: قول الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ٦٠٧
- الدليل السابع: قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ ٦٠٨
- الدليل الثامن: من أوضح الأدلة الثابتة في ذلك الأحاديث المتفق عليها ٦٠٨
- * الأمر الثامن: فقراء الحرم: هم الموجودون فيه وقت نحر الهدايا ٦١١
- * الأمر التاسع: آخر وقت نحر الهدى غروب شمس اليوم الثالث عشر من أيام التشريق ... ٦١٢
- * الأمر العاشر: الأفضل أن يكون ذبح الهدايا والضحايا نهاراً ٦١٤
- * الأمر الحادي عشر: العاجز عن الهدى في حجه ينتقل إلى الصوم ولو غنياً في بلده ٦١٤
- * الأمر الثاني عشر: الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها ٦١٥
- * الأمر الثالث عشر: الاشتراك في الهدى وأجزاء البقرة والبذنة كل منهما عن سبعة ٦١٦
- * الأمر الرابع عشر: نحر البذن قياماً مقيدةً ٦١٧
- * الأمر الخامس عشر: استحباب بعت الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ٦١٧
- * الأمر السادس عشر: جواز زكوب البذنة المهداة لمن احتاج إليها ٦٢٠
- * الأمر السابع عشر: ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق ٦٢١
- * الأمر الثامن عشر: لا يشترط في الهدى أن يجمع بين الحل والحرم: ٦٢٣
- * الأمر العشرون: شراء الهدى من الطريق: ٦٢٤
- * الأمر الحادي والعشرون: إشعار الهدى بشق سنامه الأيمن بالشفرة: ٦٢٥
- * الأمر الثاني والعشرون: ولا يسن الهدى إلا من بهيمة الأنعام ٦٢٦
- * الأمر الثالث والعشرون: الذكر والأنثى في الهدى سواء؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿والبذن جعلناها...﴾ ٦٢٦
- * الأمر الرابع والعشرون: من وجب عليه بذنة أجزاء سبع من الغنم ٦٢٦
- * الأمر الخامس والعشرون: إذا أوجب هدياً فله إبداله بخير منه، ٦٢٧
- * الأمر السادس والعشرون: إذا ولدت الهدية فولدها بمنزلتها إن أمكن سوقه ٦٢٧
- * الأمر السابع والعشرون: لا يأكل من هدي واجب إلا من هدي التمتع والقران دون ما سواهما ٦٢٧
- * الأمر الثامن والعشرون: هدي التطوع الذي أوجبه بالتعيين ابتداءً من غير أن يكون عن واجب في نمته .. ٦٢٨
- * الأمر التاسع والعشرون: ذبح فدية الأذى تجوز في الموضع الذي حلق فيه ٦٢٩
- * الأمر الثلاثون: وما وجب لترك نسك، أو فوات فلمساكين الحرم دون غيرهم ٦٢٩
- * الأمر الحادي والثلاثون: وما وجب نحره بالحرم وجب تفرقة لحمه به ٦٢٩
- * الأمر الثاني والثلاثون: إذا نذر هدياً وأطلق فأقل ما يجزئ شاة، ٦٢٩
- * الأمر الثالث والثلاثون: شروط الهدى ٦٣٠
- وشروط الهدى أنواع ٦٣٠
- الشرط الأول: أن يكون الهدى ملكاً للمهدي ٦٣٠
- الشرط الثاني: أن يكون الهدى من الجنس الذي عيّنه الشارع: وهو بهيمة الأنعام ٦٣٠
- الشرط الثالث: أن يبلغ الهدى السنّ المعتبره شرعاً ٦٣١
- الشرط الرابع: أن يكون الهدى سالماً من العيوب المانعة من الإجزاء ٦٣١
- * الأمر الرابع والثلاثون: العيوب المكروهة في الهدايا ٦٣١
- * الأمر الخامس والثلاثون: تعيين الهدى، وأحكام تعيينه ٦٣١
- * الأمر السادس والثلاثون: حكم الأكل والإطعام والصدقة، هي نفس ما يأتي في الأضاحي ٦٣١

- * الأمر السابع والثلاثون: شروط المذكي ٦٣١
- * الأمر الثامن والثلاثون: الآداب المستحبة للمهدي ٦٣١
- ١- يختار الهدى فيحرص على أكمل الهدايا، وأجملها، وأسمنها، وأغلاها ٦٣١
- ٢- الإحسان إلى الذبيحة فيعمل كل ما يريحها عند الذكاة ٦٣١
- ٣- ينحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى ٦٣١
- ٤- يذبح الأغنام والبقر على جنبها الأيسر، ويضع رجله على صفحة عنقها ٦٣١
- ٥- يستقبل القبلة عند الذبح ٦٣١
- ٦- التسمية عند الذبح، وهي واجبة ٦٣٢
- ٧- يسمى عند ذبح الهدى من هو له ٦٣٢
- ٨- استكمال قطع الحلقوم، والمريء، والودجين عند الذبح ٦٣٢
- ٩- يدعو بالقبول عند التذكية ٦٣٢
- خامساً: الهدى المسكوت عنه في القرآن** ٦٣٢
- ١- هدي الفوات؛ فإن من فاته الحج، فعليه أن يتحلل بعمره ٦٣٢
- ٢- هدي الإحصار، من لم يجده صام عشرة أيام، ثم حلق وتحلل ٦٣٢
- ٣- ومذهب أحمد قياس كل دم وجب لترك واجب على دم التمتع ٦٣٢
- سادساً: الهدى المستحب؛ وهو هدي التطوع:** ٦٣٣
- المبحث الأربعون: الأضاحي** ٦٣٤
- أولاً: مفهومها:** ٦٣٤
- ثانياً: حكمها:** ٦٣٤
- فأما الكتاب ٦٣٤
- وأما السنة ٦٣٤
- وأما الإجماع: ٦٣٤
- ثالثاً: ذبح الأضحية أفضل من الصدقة بثمنها لما يلي:** ٦٣٦
- ١ - الذبح وإراقة الدم تقرباً لله تعالى عبادة مشتملة على تعظيم الله تعالى ٦٣٦
- ٢ - ذبح الأضحية وعدم التصديق بثمنها هو هدي النبي ﷺ وعمل المسلمين، ٦٣٧
- ٣ - ومما يؤكد أن ذبح الأضحية أفضل من التصديق بثمنها ولو زاد الثمن ٦٣٧
- رابعاً: إذا دخل شهر ذي الحجة فلا يأخذ من أراد أن يضحي من شعره ولا بشرته شيئاً** ٦٣٧
- خامساً: يبدأ وقت ذبح الأضحية من بعد صلاة عيد الأضحي** ٦٣٧
- سادساً: آخر وقت ذبح الأضاحي** ٦٣٨
- سابعاً: شروط الأضحية:** ٦٣٩
- وشروطها أنواع: ٦٣٩
- الشرط الأول: أن تكون الضحية ملكاً للمضحي ملكها بطريق شرعي ٦٣٩
- الشرط الثاني: أن تكون الأضحية من الجنس الذي عينه الشارع ٦٤٠
- الشرط الثالث: أن تبلغ الأضحية السنّ المعتبرة شرعاً، ٦٤٠
- الشرط الرابع: أن تكون سالمة من العيوب المانعة من الإجزاء ٦٤٢

- ٦٤٣..... لا نعلم بين أهل العلم خلافاً في أنها تمنع الإجزاء
- ٦٤٤..... **ثامناً: العيوب المكروهة في الأضحية على النحو الآتي:**
- ٦٤٤..... الأولى:العضباء:وهي مقطوعة الأذن:النصف فما فوقه
- ٦٤٤..... الثانية: المقابلة: وهي التي شُقَّتْ أذنها من الأمام عرضاً
- ٦٤٤..... الثالثة: المدابرة: وهي التي شُقَّتْ أذنها من الخلف عرضاً
- ٦٤٤..... الرابعة:الشرقاء:وهي التي شُقَّتْ أذنها طولاً
- ٦٤٤..... الخامسة: الخرقاء: وهي التي خُرقتْ أذنها
- ٦٤٥..... السادسة: المصفرة: وهي التي تستأصل أذنها حتى يبدو صماخها
- ٦٤٥..... السابعة: المستأصلة: وهي التي ذهب قرننها من أصله
- ٦٤٥..... الثامنة: البخقاء: وهي التي بخت عيناها
- ٦٤٥..... التاسعة: المشيعة:وهي التي لا تتبع الغنم عجباً، وضعفاً،
- ٦٤٨..... وذكر بعض أهل العلم أنه يلحق بالعيوب المكروهة العيوب الآتية:
- ٦٤٨..... الأولى: البتراء، وهي التي قطع ذنبها
- ٦٤٩..... وأما البتراء من الضأن وهي التي قطعت أليتها أو أكثرها فلا تجزئ
- ٦٤٩..... الثانية: ما قطع أنفها أو شفتها
- ٦٤٩..... الثالثة: ما قطع ذكره فتركه التضحية به
- ٦٥٠..... **تاسعاً: تجزئ الشاة عن الرجل وأهل بيته، والبدنة عن سبعة**
- ٦٥٠..... وأما البدنة فتجزئ عن سبعة، والبقرة عن سبعة
- ٦٥١..... **عاشراً: تتعين الأضحية بقول المسلم هذه أضحية، فتصير واجبة**
- ٦٥١..... الحكم الأول: زوال ملكه عنها، فلا يجوز له بيعها، ولا هبتها،
- ٦٥٢..... الحكم الثاني: لا يتصرف فيها تصرفاً مطلقاً فلا يستعملها في حرث
- ٦٥٢..... الحكم الثالث: إذا حصل لها عيب يمنع الإجزاء
- ٦٥٢..... الحكم الرابع: إذا ضاعت أو سرقت بغير تفريط منه فلا ضمان عليه
- ٦٥٢..... الحكم الخامس: لا يجوز بيع شيء من الأضحية
- ٦٥٣..... **الحادي عشر: يأكل من أضحيته ويتصدق**
- ٦٥٥..... **الثاني عشر:صفة ذبح الأضاحي وغيرها مما يُذكى على النحو الآتي:**
- ٦٥٥..... ١- لا يذبح إلا المسلم المميز العاقل، أو الكتابي
- ٦٥٥..... ٢- يراعي المضحي الأمور الآتية:
- ٦٥٥..... الأمر الأول: يختار الأضحية، فيحرص على أكمل الأضاحي
- ٦٥٧..... الأمر الثاني: الإحسان إلى الذبيحة، فيعمل كل ما يريحها عند الذكاة،
- ٦٥٨..... الأمر الثالث: إذا كانت الضحية من الإبل نحرها قائمة معقولة يدها اليسرى
- ٦٥٩..... الأمر الرابع: إذا كانت الضحية من غير الإبل ذبحها مضجعة على جنبها الأيسر
- ٦٥٩..... الأمر الخامس: أن يستقبل القبلة عند الذبح؛
- ٦٥٩..... الأمر السادس: التسمية عند الذبح والنحر، وهي واجبة
- ٦٦٠..... الأمر السابع: من الآداب المستحبة أن يسمى عند ذبح الأضحية

- ٦٦١ الأمر الثامن: قطع: الحلقوم، والمريء، والودجين، وإنهار الدم:
- ٦٦١ الأول: الحلقوم:
- ٦٦١ الثاني: المريء:
- ٦٦١ الثالث والرابع: الودجان:
- التذكية لبهيمة الأنعام لها ثلاث حالات:
- ٦٦٢ الحالة الأولى:
- ٦٦٢ الحالة الثانية:
- ٦٦٢ والحالة الثالثة:
- ٦٦٢ الأمر التاسع: يدعو عند ذبح الأضحية
- ٦٦٣ المبحث الأربعون: العقيقة
- ٦٦٣ أولاً: مفهوم العقيقة: لغة واصطلاحاً:
- ٦٦٣ العقيقة لغة:
- ٦٦٣ والعقيقة شرعاً
- ٦٦٣ ثانياً: حكم العقيقة عن المولود: الذكر والأنثى
- ٦٦٤ الحديث الأول: حديث سليمان بن عامر الضبي
- ٦٦٥ الحديث الثاني: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه،
- ٦٦٧ الحديث الثالث: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
- ٦٦٧ الحديث الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها
- ٦٧١ ثالثاً: وقت العقيقة
- ٦٧١ الأفضل أن تذبح عن المولود اليوم السابع
- ٦٧٢ رابعاً: مقدار ما يذبح في العقيقة
- ٦٧٢ الحديث الأول: حديث أم كرز الكعبية رضي الله عنها
- ٦٧٣ الحديث الثاني: حديث ابن عمر رضي الله عنهما
- ٦٧٣ الحديث الثالث: حديث عائشة رضي الله عنها
- ٦٧٣ الحديث الرابع: حديث ابن عباس رضي الله عنهما
- ٦٧٣ الحديث الخامس: حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها
- ٦٧٥ خامساً: السنن المجزئ في العقيقة سنن الضحايا والهدايا
- ٦٧٧ سادساً: تسمية المولود في اليوم السابع من ولادته
- ٦٧٨ سابعاً: تحسين اسم المولود، واختيار الاسم الذي لا محذور فيه شرعاً، ورد على أنواع:
- ٦٧٨ النوع الأول: أحب الأسماء إلى الله تعالى
- ٦٧٨ النوع الثاني: أسماء سمّاها النبي ﷺ ابتداءً:
- ٦٧٨ ١- إبراهيم
- ٦٧٨ ٢- عبد الله
- ٦٧٩ كنى بأب عبد الله
- ٦٧٩ ٣- يوسف،

- النوع الثالث: أسماء غيرها النبي ٦٧٩
- ١- برة ٦٧٩
- ٢- برة ٦٨٠
- ٣- عاصية ٦٨٠
- ٤- أبو الحكم ٦٨٠
- ٥- أصرم ٦٨٠
- ٦- حزن ٦٨٠
- ٧- فلان ٦٨١
- ومعاني الأسماء المذكورة آنفاً: ٦٨١
- ١- أصرم ٦٨١
- ٢- زرعة ٦٨٢
- ٣- حزن ٦٨٢
- ٤- عتلة ٦٨٢
- ٥- عزيز ٦٨٢
- ٦- شهاب ٦٨٢
- ٧- غراب ٦٨٢
- ٨- عفرة ٦٨٢
- ٩- بني الزينة ٦٨٢
- ١٠- الحباب ٦٨٢
- ١١- حرب ٦٨٣
- ١٢- مرة ٦٨٣
- النوع الرابع: أسماء نهى عنها النبي ﷺ ٦٨٣
- النوع الخامس: أسماء محرمة لا يجوز التسمية بها ٦٨٤
- النوع السادس: الناس يدعون يوم القيامة بأسماء آبائهم ٦٨٥
- ثامناً: حلق رأس المولود الذكر ٦٨٦
- تاسعاً: الصدقة بعد حلاقة رأسه بزنة شعره فضة ٦٨٧
- عاشراً: يُلطَّخُ رأسه بزعفران فيُطلى به إن تيسر بعد الحلق ٦٨٨
- الحادي عشر: تحنيك المولود سواء كان ذكراً أو أنثى ٦٨٩
- الحديث الأول: حديث أبي موسى ؓ ٦٩٠
- الحديث الثاني: حديث أنس ؓ ٦٩٠
- الحديث الثالث: حديث عائشة رضي الله عنها ٦٩٠
- الثاني عشر: الأذان في إذن المولود: سواء كان ذكراً أو أنثى: ٦٩١
- الثالث عشر: يُعَقُّ عن السقط لأكثر من أربعة أشهر، ويسمى ٦٩٢
- الرابع عشر: الفرع والعتيرة ٦٩٣
- ١- مفهوم الفرع ٦٩٣

- ٢- مفهوم العتيرة ٦٩٣
- المبحث الحادي والأربعون: زيارة مسجد رسول الله ﷺ** ٦٩٦
- ١- تستحب زيارة مسجد النبي ﷺ وهي مشروعة في أي وقت، ٦٩٦
- ٢- إذا دخل المسجد النبوي الشريف استحَب له أن يُقدِّم رجله اليمنى ٦٩٦
- ٣- يصلي ركعتين تحية المسجد، أو يصلي ما شاء ٦٩٧
- ٤- ثم بعد الصلاة إن أراد زيارة قبر النبي ﷺ وقف أمام قبره: بأدب ٦٩٧
- ٥- ثم يأخذ ذات اليمين قليلاً فيسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ٦٩٨
- والمرأة لا تنزور قبر النبي ﷺ ولا قبر غيره؛ لأنه ﷺ لعن زوَّارات القبور ٦٩٨
- ٦- يستحب لزائر المدينة أثناء وجوده بها أن يزور مسجد قباء ٦٩٩
- ٧- ويسن للرجال زيارة قبور ٦٩٩
- المبحث الثاني والأربعون: آداب العودة من الحج والعمرة أو السفر** ٧٠١
- ١- يتعجَّل في العودة ولا يطيل المكث في ٧٠١
- ٢- يقرأ دعاء السفر أثناء ركوبه على مركوبه ٧٠١
- ٣- يستحب له أن يقول أثناء رجوعه من سفره ٧٠١
- ٤- يلتزم بآداب السفر المذكورة في أول هذا الكتاب، في المبحث التاسع ٧٠١
- ٥- يستحب له إذا رأى بلدته أن يقول: آيبون، تائبون، عابدون، ٧٠١
- ٦- لا يقدم على أهله ليلاً إذا أطال الغيبة لغير حاجة ٧٠٢
- ٧- يستحب للقدام من السفر أن يبتدئ بالمسجد الذي بجواره ٧٠٢
- يستحب للمسافر إذا قدم من سفر أن يتلطَّف بالولدان ٧٠٢
- ٩- تستحب الهدية، لما فيها من تطيب ٨٠٢
- ١٠- إذا قدم المسافر إلى بلده استحبت المعانقة ٧٠٤
- ١١- يستحب جمع الأصحاب وإطعامهم عند القدوم من السفر ٧٠٤
- الفهارس العامة** ٧٠٧
- ١- فهرس الآيات القرآنية ٧٠٨
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية ٧١٦
- ٣- فهرس الآثار ٧٥٢
- ٤- فهرس شرح الفرييب ٧٦٢
- ٥- فهرس الأشعار ٧٦٨
- ٦- فهرس المصادر والمراجع ٧٦٩
- ٧- فهرس المسائل الفقهية في الحج في الحواشي ٧٨٢
- ٨- فهرس الموضوعات ٨٠٣